به جزء من قوله ولا نعرف شيئا الى قوله الجنيدي
١٥

الثاني من كتاب الشفا

بتعريف حقوق المصطفى

صلى الله عليه وسلم

به جزء من قوله ولا نعرف شيئا
الى قوله الجنيد
قطع متوسط مسطرة ١٥
٢٩٣٢
خصوصي
٢٨٩٥٦
عمومي

عمومي ١٠٥

ولك

بسم الله الرحمن الرحيم وبه توفيقي

قال القاضي الإمام أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي رضي الله عنه

القسم الثاني

فيما يجب على الأنام من حقوقه عليه السلام

قال القاضي أبو الفضل وهذا قسم لخصنا فيه الكلام في أربعة أبواب على ما ذكرناه أول الكتاب ومجموعها في وجوب تصديقه واتباعه وطاعته ومحبته ومناصحته وتوقيره وبره وحكم الصلاة عليه والتسليم صلى الله عليه وسلم

الباب الأول

في فرض الإيمان به ووجوب طاعته واتباع سنته

إذا تقرر بما قدمناه ثبوت نبوته وصحة رسالته وجب الإيمان به وتصديقه فيما أتى به قال الله تعالى فآمنوا بالله ورسوله والنور الذي أنزلنا وقال إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا لتؤمنوا بالله

ورسوله

قال ابن الحباب ورد على كتاب خالي القاضي الموفق أبي الحسن علي بن أبي الفرج مورخا ثاني شهر رمضان سنة ٨١٤ أربعة عشر وثمانماية

ورسوله وقال فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الآية فالإيمان بالنبي محمد عليه السلام واجب متعين لا يتم إيمان إلا به ولا يصح إسلام إلا معه قال الله تعالى ومن لم يؤمن بالله ورسوله فإنا أعتدنا للكافرين سعيرا حدثنا أبو محمد الخشني الفقيه بقراءتي عليه حدثنا الإمام أبو علي الطبري حدثنا عبد الغافر الفارسي حدثنا ابن عمرويه حدثنا ابن سفيان حدثنا أبو الحسين حدثنا أمية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله قال القاضي أبو الفضل والإيمان به عليه السلام هو تصديق نبوته ورسالة الله له وتصديقه في جميع ما جاء به وما قاله ومطابقة تصديق القلب بذلك شهادة اللسان بأنه رسول الله فإذا اجتمع التصديق به بالقلب والنطق بالشهادة بذلك باللسان تم الإيمان به والتصديق له كما ورد في هذا الحديث نفسه من رواية عبد الله بن عمر أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وقد زاده وضوحا في حديث جبريل
إذ قال أخبرني عن الإسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم أن تشهد
أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وذكر أركان الإسلام ثم سأله عن
الإيمان قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله الحديث فقد قرر
أن الإيمان به محتاج إلى العقد بالجنان والإسلام به مضطر إلى النطق
باللسان وهذه الحال المحمودة التامة وأما الحال المذمومة فالشهادة
باللسان دون تصديق القلب وهذا هو النفاق قال الله تعالى إذا جاءك
المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله والله
يشهد إن المنافقين لكاذبون أي كاذبون في قولهم ذلك عن اعتقادهم
وتصديقهم وهم لا يعتقدونه فلما لم يصدق ذلك ضمائرهم لم ينفعهم أن
يقولوا بألسنتهم ما ليس في قلوبهم فخرجوا عن اسم الإيمان ولم يكن
لهم في الآخرة حكمه إذ لم يكن معهم ولحقوا بالكافرين في الدرك الأسفل
من النار وبقي عليهم حكم الإسلام بإظهار شهادة اللسان في أحكام الدنيا
المتعلقة بالأئمة وحكام المسلمين الذين أحكامهم على الظواهر بما أظهروه
من علامة الإسلام إذ لم يجعل للبشر سبيل إلى السرائر ولا أمروا بالبحث
عنها

عنها بل نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحكم عليها وذم ذلك وقال هلا
شققت عن قلبه والفرق بين القول والعقد ما جعل في حديث جبريل
الشهادة من الإسلام والتصديق من الإيمان وبقيت حالتان أخريان بين
هذين أحدهما أن يصدق بقلبه ثم تخترمه قبل اتساع وقت للشهادة
بلسانه فاختلف فيه فشرط بعضهم من تمام الإيمان القول والشهادة به
ورآه بعضهم مؤمنا مستوجبا للجنة لقوله عليه السلام يخرج من النار من
كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان فلم يذكر سوى ما في القلب وهذا مؤمن
بقلبه غير عاص ولا مفرط بترك غيره وهذا هو الصحيح في هذا الوجه الثانية
أن يصدق بقلبه ويطول مهلة وعلم ما يلزمه من الشهادة فلم ينطق بها جملة
ولا استشهد في عمره ولا مرة فهذا اختلف فيه أيضا فقيل هو مؤمن لأنه
مصدق والشهادة من جملة الأعمال فهو عاص بتركها غير مخلد وقيل
ليس بمؤمن حتى يقارن عقده شهادة إذ الشهادة إنشاء عقد والتزام إيمان
وهي مرتبطة مع العقد ولا يتم التصديق مع المهلة إلا بها وهذا هو الصحيح
وهذا نبذ يفضي إلى متسع من الكلام في الإسلام والإيمان وأبوابهما وفي
الزيادة فيهما والنقصان وهل التجزي ممتنع على مجرد التصديق لا يصح فيه

جملة وإنما يرجع إلى ما زاد عليه من عمل أو قد يعرض فيه لاختلاف صفاته
وسائر حالاته من قوة يقين وتصميم اعتقاد ووضوح معرفة ودوام
حاله وحضور قلب وفي بسط هذا خروج عن غرض التأليف وفيما ذكرنا
غنية فيما قصدنا إن شاء الله فصـــــل وأما وجوب طاعته
فإذا وجب الإيمان به وتصديقه فيما جاء به وجبت طاعته لأن ذلك
مما أتى به قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسوله وقال قل
أطيعوا الله والرسول وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون وقال
وإن تطيعوه تهتدوا وقال من يطع الرسول فقد أطاع الله وقال وما
آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال ومن يطع الله والرسول
فأولئك الآية وقال وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله فجعل تعالى
طاعة رسوله طاعته وقرن طاعته بطاعته ووعد على ذلك بجزيل
الثواب وأوعد على مخالفته بسوء العقاب وأوجب امتثال أمره واجتناب
نهيه قال المفسرون والأئمة طاعة الرسول في التزام سنته والتسليم
لما جاء به وقالوا ما أرسل الله من رسول إلا فرض طاعته على من أرسله إليه
وقالوا من يطع الرسول في سنته يطع الله في فرائضه وسئل سهل بن عبد الله

عن شرائع الإسلام فقال وما آتاكم الرسول فخذوه وقال السمرقندي يقال
أطيعوا الله في فرائضه والرسول في سننه وقيل أطيعوا الله فيما حرم
عليكم والرسول فيما بلغكم ويقال أطيعوا الله بالشهادة له بالربوبية
والنبي بالشهادة له بالنبوة حدثنا أبو محمد بن عتاب بقرائي عليه حدثنا
حاتم بن محمد حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن خلف حدثنا محمد بن أحمد حدثنا
محمد بن يوسف حدثنا البخاري حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس
عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة يقول إن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني
فقد عصى الله ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني
فطاعة الرسول من طاعة الله إذ أمر بطاعته فطاعته امتثال لما أمر
الله به وطاعة له وقد حكى الله عن الكفار في دركات جهنم يوم تقلب
وجوههم في النار يقولون يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسول فتمنوا
طاعته حيث لا ينفعهم التمني وقال عليه السلام إذا نهيتكم عن شيء
فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وفي حديث أبي هريرة
عنه عليه السلام كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى قالوا ومن يأبى قال

من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى وفي الحديث الآخر الصحيح
عنه عليه السلام مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قوما
فقال يا قوم إني رأيت الجيش بعيني وإني أنا النذير العريان فالنجا فأطاعه طايفة
من قومه فأدلجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا وكذبت طايفة فأصبحوا مكانهم
فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من أطاعني واتبع ما جئت به
ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق وفي الحديث الآخر في مثله
كمثل من بنى دارا وجعل فيها مأدبة وبعث داعيا فمن أجاب الداعي
دخل الدار وأكل من المأدبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من
المأدبة فالدار الجنة والداعي محمد صلى الله عليه وسلم فمن أطاع محمدا فقد
أطاع الله ومن عصى محمدا فقد عصى الله ومحمد فرق بين الناس

فصل وأما وجوب اتباعه وامتثال سنته والاقتداء
بهديه فقد قال تعالى إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر
لكم ذنوبكم وقال فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله
وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون وقال فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك
إلى قوله تسليما أي ينقادون لحكمك يقال سلم واستسلم وأسلم إذا انقاد

وقال لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر
الآية قال محمد بن علي الترمذي الأسوة في الرسول الاقتداء به والاتباع لسنته
وترك مخالفته في قول أو فعل وقال غير واحد من المفسرين بمعناه وقيل هو
عتاب للمتخلفين عنه وقال سهل في قوله تعالى صراط الذين أنعمت عليهم قال
بمتابعة السنة فأمرهم تعالى بذلك ووعدهم الاهتداء باتباعه لأن الله أرسله
بالهدى ودين الحق ليزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ويهديهم إلى صراط مستقيم
ووعدهم محبته تعالى في الآية الأخرى ومغفرته إذا اتبعوه وآثروه على أهوائهم
وما تجنح إليه نفوسهم وإن صحة إيمانهم بانقيادهم له ورضاهم بحكمه وترك
الاعتراض عليه وروي عن الحسن أن أقواما قالوا يا رسول الله إنا نحب الله فأنزل
الله تعالى قل إن كنتم تحبون الله الآية وروي أن الآية نزلت في كعب بن
الأشرف وغيره وأنهم قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه ونحن أشد حبا لله
فأنزل الله الآية وقال الزجاج معناه إن كنتم تحبون الله أن تقصدوا
طاعته فافعلوا ما أمركم به إذ محبة العبد لله والرسول طاعته لهما
ورضاه بما أمرا ومحبة الله لهم عفوه عنهم وإنعامه عليهم برحمته ويقال
الحب من الله عصمة وتوفيق ومن العباد طاعة كما قال القايل

تعصي الاله وانت تظهر حبه   هذا لعمري في القياس بديع
لو كان حبك صادقا لاطعته   ان المحب لمن يحب مطيع

ويقال محبة العبد لله تعظيمه له وهيبته منه ومحبة الله له رحمته له
وارادته الجميل له وتكون معنى مدحه وثنايه عليه قال القشيري فاذا كان
بمعنى الرحمة والارادة والمدح كان من صفات الذات وسياتي بعد في
ذكر محبة العبد غير هذا بحول الله تعالى حدثنا ابو اسحق ابرهيم بن جعفر الفقيه
قال حدثنا ابو الاصبغ عيسى بن سهل وحدثنا ابو الحسن يونس بن مغيث الفقيه
بقراتي عليه قالا حدثنا ابو بكر الاجري حدثنا ابرهيم بن موسى الجوزي حدثنا
داود بن رشيد حدثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان
عن عبد الرحمن بن عمرو الاسلمي وحجر الكلاعي عن العرباض بن سارية في
حديثه في موعظة النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فعليكم بسنتي وسنة
الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور
فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة زاد في حديث جابر بمعناه وكل
ضلالة في النار وفي حديث ابي رافع عنه عليه السلام لا الفين احدكم
متكيا على اريكته ياتيه الامر من امري مما امرت به او نهيت عنه فيقول

لا ادري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه وفي حديث عايشة صنع رسول الله
صلى الله عليه وسلم شيا ترخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فحمد الله ثم قال ما بال قوم يتنزهون عن الشي اصنعه فوالله اني
لاعلمهم بالله واشدهم له خشية وروي عنه عليه السلام انه قال القران
صعب مستصعب على من كرهه وهو الحكم فمن استمسك بحديثي وفهمه
وحفظه جا مع القران ومن تهاون بالقران وحديثي خسر الدنيا والاخرة
امرت امتي ان ياخذوا بقولي ويطيعوا امري ويتبعوا سنتي فمن رضي
بقولي فقد رضي بالقران قال الله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه الاية
وقال عليه السلام من اقتدى بي فهو مني ومن رغب عن سنتي فليس مني
وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان احسن الحديث كتاب الله
وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها وعن عبد الله بن عمرو بن العاص
قال النبي صلى الله عليه وسلم العلم ثلاثة فما سوى ذلك فهو فضل اية محكمة
او سنة قايمة او فريضة عادلة وعن الحسن بن ابي الحسن قال عليه السلام
عمل قليل في سنة خير من عمل كثير في بدعة وقال عليه السلام ان الله
يدخل العبد الجنة بالسنة تمسك بها وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال المتمسك بسنتي عند فساد أمتي له أجر مائة شهيد وقال عليه السلام إن بني إسرائيل افترقوا على اثنتين وسبعين ملة وإن أمتي تفترق على ثلاث وسبعين كلها في النار إلا واحدة قالوا ومن هم يا رسول الله قال الذي أنا عليه اليوم وأصحابي وعن أنس قال عليه السلام من أحيى سنتي فقد أحياني ومن أحياني كان معي وعن عمرو بن عوف المزني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبلال بن الحارث من أحيى سنة من سنتي قد أميتت بعدي فإن له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضى الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئا

فصل وأما ما ورد عن السلف والأئمة من اتباع سنته والاقتداء بهديه وسيرته فحدثنا الشيخ أبو عمران موسى بن عبد الرحمن بن أبي تليد الفقيه سماعا عليه قال حدثنا أبو عمر الحافظ حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ ووهب بن مسرة قالا حدثنا محمد بن وضاح حدثنا يحيى بن يحيى حدثنا مالك عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد أنه سأل عبد الله بن عمر فقال يا أبا عبد الرحمن إنا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن ولا نجد صلاة السفر فقال ابن عمر يا ابن أخي إن الله بعث إلينا محمدا صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئا

الحيري من أمّر السنة على نفسه قولا وفعلا نطق بالحكمة ومن أمّر الهوى على نفسه نطق بالبدعة وقال سهل التستري أصول مذهبنا ثلاثة الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في الأخلاق والأفعال والأكل من الحلال وإخلاص النية في جميع الأعمال وجاء في تفسير قوله والعمل الصالح يرفعه أنه الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم وحكي عن أحمد بن حنبل قال كنت يوما مع جماعة تجردوا ودخلوا الماء فاستعملت الحديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر ولم أتجرد فرأيت تلك الليلة قائلا لي يا أحمد أبشر فإن الله قد غفر لك باستعمالك السنة وجعلك إماما يقتدى بك قلت من أنت قال جبريل

فصل ومخالفة أمره وتبديل سنته ضلال وبدعة متوعد من الله بالخذلان والعذاب قال الله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم وقال ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى الآية حدثنا أبو محمد عبد الله بن أبي جعفر وعبد الرحمن بن عتاب بقراءتي عليهما قالا حدثنا أبو القاسم حاتم بن محمد حدثنا أبو الحسن القابسي حدثنا أبو الحسن بن مسرور الدباغ حدثنا أحمد بن أبي سليمان حدثنا سحنون

بن سعيد حدثنا ابن القاسم حدثنا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة وذكر الحديث في صفة
أمته وفيه فليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال فأناديهم ألا هلم
ألا هلم ألا هلم فيقال إنهم قد بدلوا بعدك فأقول فسحقا فسحقا فسحقا
وروى أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رغب عن سنتي فليس مني
وقال من أدخل في أمرنا ما ليس فيه فهو رد وروى ابن أبي رافع عن أبيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر
من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب
الله اتبعناه زاد في حديث المقدام ألا وإن ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل ما حرم الله وقال عليه السلام وجيء بكتاب في كتف كفى بقوم حمقا
أو قال ضلالا أن يرغبوا عما جاء به نبيهم إلى غير نبيهم أو كتاب غير كتابهم
فنزلت أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم الآية وقال عليه السلام هلك
المتنطعون قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه لست تاركا شيئا كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به إلا عملت به إني أخشى إن تركت شيئا
من أمره أن أزيغ

تالي

الباب الثاني

الباب الثاني

في لزوم محبته

قال الله تعالى قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم
وأموال اقترفتموها الآية فكفى بهذا حضا وتنبيها ودلالة وحجة على
إلزام محبته ووجوب فرضها وعظم خطرها واستحقاقه لها عليه السلام
إذ قرع تعالى من كان ماله وأهله وولده أحب إليه من الله ورسوله
وأوعدهم بقوله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره ثم فسقهم بتمام الآية وأعلمهم
أنهم ممن ضل ولم يهده الله حدثنا أبو علي الغساني الحافظ فيما أجازنيه
وهو مما قرأته على غير واحد قال حدثنا سراج بن عبد الله القاضي حدثنا
أبو محمد الأصيلي حدثنا المروزي حدثنا أبو عبد الله محمد بن يوسف حدثنا
محمد بن إسمعيل حدثنا يعقوب بن إبرهيم حدثنا ابن علية عن عبد العزيز
بن صهيب عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن أحدكم
حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين وعن أبي هريرة
نحوه وعن أنس عنه عليه السلام ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان
أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله

وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار وعن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم لأنت أحب إلي من كل شيء
إلا نفسي التي بين جنبي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لن يؤمن أحدكم حتى أكون
أحب إليه من نفسه فقال عمر والذي أنزل عليك الكتاب لأنت أحب إلي من نفسي
التي بين جنبي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم الآن يا عمر قال سهل من
لم ير ولاية الرسول عليه في جميع الأحوال ويرى نفسه في ملكه عليه السلام
لا يذوق حلاوة سنته لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن أحدكم حتى
أكون أحب إليه من نفسه الحديث

فصل في ثواب محبته

حدثنا أبو محمد بن عتاب بقراءتي عليه حدثنا أبو القاسم حاتم بن محمد حدثنا أبو الحسن
علي بن خلف حدثنا أبو زيد المروزي حدثنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن إسمعيل
حدثنا عبدان حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي
الجعد عن أنس أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال متى الساعة
يا رسول الله قال ما أعددت لها قال ما أعددت لها من كبير صلاة ولا صوم
ولا صدقة ولكني أحب الله ورسوله قال أنت مع من أحببت وعن صفوان
بن قدامة هاجرت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأتيته فقلت يا رسول الله
ناولني

ناولني يدك أبايعك فناولني يده فقلت يا رسول الله إني أحبك قال المرء مع
من أحب وروى هذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود
وأبو موسى وأنس وعن أبي ذر بمعناه وعن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم
أخذ بيد حسن وحسين فقال من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما كان
معي في درجتي يوم القيامة وروي أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله لأنت أحب إلي من أهلي ومالي وإني لأذكرك فما أصبر
حتى أجيء فأنظر إليك وإني ذكرت موتي وموتك فعرفت أنك إذا دخلت
الجنة رفعت مع النبيين وإن دخلتها لا أراك فأنزل الله ومن يطع الله والرسول
فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
وحسن أولئك رفيقا فدعا به فقرأها عليه وفي حديث آخر كان رجل
عند النبي صلى الله عليه وسلم ينظر إليه لا يطرف فقال ما بالك فقال بأبي أنت
وأمي أتمتع من النظر إليك فإذا كان يوم القيمة رفعك الله بتفضيله
فأنزل الله الآية وفي حديث أنس من أحبني كان معي في الجنة

فصل فيما روي عن السلف والأئمة من محبتهم للنبي صلى الله
عليه وسلم وشوقهم له حدثنا القاضي الشهيد حدثنا العذري حدثنا

الرازي حدثنا الجلودي حدثنا ابن سفيان حدثنا مسلم حدثنا قتيبة حدثنا يعقوب
بن عبد الرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
من أشد أمتي لي حبا ناس يكونون بعدي يود أحدهم لو رآني بأهله وماله
ومثله عن أبي ذر وقد تقدم حديث عمر وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم لأنت أحب
إلي من نفسي وما تقدم من الصحابة في مثله وعن عمرو بن العاص ما كان أحد
أحب إلي من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن عبدة بنت خالد بن معدان
قالت ما كان خالد يأوي إلى فراش إلا وهو يذكر من شوقه إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وإلى أصحابه من المهاجرين والأنصار يسميهم ويقول هم أصلي وفصلي
وإليهم يحن قلبي طال شوقي إليهم فعجل رب قبضي إليك حتى يغلبه النوم وروي
عن أبي بكر أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم والذي بعثك بالحق لإسلام أبي طالب
كان أقر لعيني من إسلامه يعني أباه أبا قحافة وذلك أن إسلام أبي طالب كان
أقر لعينك ونحوه عن عمر بن الخطاب قاله للعباس أن تسلم أحب إلي من أن
يسلم الخطاب لأن ذلك أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن
ابن إسحق أن امرأة من الأنصار قتل أبوها وأخوها وزوجها يوم أحد مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خيرا هو
بحمد

بحمد الله كما تحبين قالت أرنيه حتى أنظر إليه فلما رأته قالت كل مصيبة بعدك
جلل وسئل علي بن أبي طالب كيف كان حبكم لرسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كان والله أحب إلينا من أموالنا وأولادنا وآبائنا وأمهاتنا ومن الماء
البارد على الظما وعن زيد بن أسلم خرج عمر ليلة يحرس فرأى مصباحا في
بيت وإذا عجوز تنفش صوفا وتقول على محمد صلاة الأبرار
صلى عليه الطيبون الأخيار قد كنت قواما بكا بالأسحار
يا ليت شعري والمنايا أطوار هل تجمعني وحبيبي الدار
تعني النبي صلى الله عليه وسلم فجلس عمر يبكي وفي الحكاية طول وروي أن عبد الله
بن عمر خدرت رجله فقيل له اذكر أحب الناس إليك يزل عنك فصاح يا محمداه
يا محمداه فانتشرت ولما احتضر بلال نادت امرأته واحرباه فقال
واطرباه غدا ألقى الأحبة محمدا وحزبه ويروى أن امرأة قالت لعائشة
اكشفي لي قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فكشفته لها فبكت حتى ماتت
ولما أخرج أهل مكة زيد بن الدثنة من الحرم ليقتلوه قال له أبو سفيان
بن حرب أنشدك بالله يا زيد أتحب أن محمدا الآن عندنا مكانك تضرب عنقه
وأنك في أهلك فقال زيد والله ما أحب محمدا الآن في مكانه الذي هو

فيه تصيبه شوكة وإني جالس في أهلي فقال أبو سفيان ما رأيت من الناس
أحداً يحب أحداً كحب أصحاب محمد محمداً صلى الله عليه وسلم وعن ابن عباس
كانت المرأة إذا أتت النبي صلى الله عليه وسلم حلفها بالله ما خرجت من بغض
زوج ولا رغبة بأرض عن أرض وما خرجت إلا حب الله ورسوله ووقف ابن
عمر على ابن الزبير بعد قتله فاستغفر له وقال كنت والله ما علمت صواماً
قواماً تحب الله ورسوله فصل في علامة محبته عليه السلام
اعلم أن من أحب شيئاً آثره وآثر موافقته وإلا لم يكن صادقاً في حبه
وكان مدعياً فالصادق في حب النبي صلى الله عليه وسلم من تظهر علامات ذلك
عليه وأولها الاقتداء به واستعمال سنته واتباع أقواله وأفعاله
وامتثال أوامره واجتناب نواهيه والتأدب بآدابه في عسره ويسره
ومنشطه ومكرهه وشاهد هذا قوله تعالى قل إن كنتم تحبون الله
فاتبعوني يحببكم الله وإيثار ما شرعه وحض عليه على هوى نفسه وموافقة
شهوته قال الله تعالى والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من
هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم
ولو كان بهم خصاصة وإسخاط العباد في رضى الله حدثنا القاضي أبو علي

الحافظ

الحافظ حدثنا أبو الحسين الصيرفي وأبو الفضل بن خيرون قالا حدثنا أبو يعلى
البغدادي حدثنا أبو علي السنجي حدثنا محمد بن محبوب حدثنا أبو عيسى حدثنا
مسلم بن حاتم حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري عن أبيه عن علي بن زيد عن
سعيد بن المسيب قال قال أنس بن مالك قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا بني إن قدرت أن تصبح وتمسي ليس في قلبك غش لأحد فافعل ثم
قال لي يا بني وذلك من سنتي ومن أحيا سنتي فقد أحبني ومن أحبني كان
معي في الجنة فمن اتصف بهذه الصفة فهو كامل المحبة لله ورسوله ومن خالفها
في بعض هذه الأمور فهو ناقص المحبة ولا يخرج عن اسمها ودليله قوله عليه السلام
للذي حده في الخمر فلعنه بعضهم وقال ما أكثر ما يؤتى به فقال صلى الله
عليه وسلم لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله ومن علامات محبة النبي صلى الله
عليه وسلم كثرة ذكره له فمن أحب شيئاً أكثر من ذكره ومنها كثرة شوقه إلى
لقائه وكل حبيب يحب لقاء حبيبه وفي حديث الأشعريين عند قدومهم
المدينة أنهم كانوا يرتجزون غداً نلقى الأحبة محمداً وصحبه وتقدم قول بلال
ومثله قال عمار قبل قتله وما ذكرناه من قصة خالد بن معدان ومن
علاماته مع كثرة ذكره تعظيمه له وتوقيره عند ذكره وإظهار الخشوع

والانكسار مع سماع اسمه قال اسحق التجيبي كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
بعده لا يذكرونه الا خشعوا واقشعرت جلودهم وبكوا وكذلك كثير من
التابعين منهم من يفعل ذلك محبة له وشوقا اليه ومنهم من يفعله تهيبا
وتوقيرا ومنها محبته لمن احب النبي صلى الله عليه وسلم ومن هو بسببه من
ال بيته وصحابته من المهاجرين والانصار وعداوة من عاداهم وبغض من
ابغضهم وسبهم فمن احب شيئا احب من يحب وقد قال عليه السلام
في الحسن والحسين اللهم اني احبهما فاحبهما وفي رواية في الحسن فاحب
من يحبه وقال من احبهما فقد احبني ومن احبني فقد احب الله ومن ابغضهما
فقد ابغضني ومن ابغضني فقد ابغض الله وقال الله الله في اصحابي لا تتخذوهم
غرضا فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم
فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله يوشك ان ياخذه
وقال في فاطمة انها بضعة مني يغضبني ما اغضبها وقال لعايشة في اسامة
بن زيد احبيه فاني احبه وقال اية الايمان حب الانصار واية النفاق بغضهم
وفي حديث بن عمر من احب العرب فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم فالحقيقة
من احب شيئا احب كل شي يحبه وهذه سيرة السلف حتى في المباحات

وشهوات

وشهوات النفس وقد قال انس حين راى النبي صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء
من حوالي القصعة فما زلت احب الدبا من يوميذ وهذا الحسن بن علي
وعبد الله بن عباس وبن جعفر اتوا سلمى وسالوها ان تصنع لهم طعاما مما كان
يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بن عمر يلبس النعال السبتية ويصبغ
بالصفرة اذ راى النبي صلى الله عليه وسلم يفعل نحو ذلك ومنها بغض من ابغض
الله ورسوله ومعاداة من عاداه ومجانبة من خالف سنته وابتدع في دينه
واستثقاله كل امر يخالف شريعته قال الله تعالى لا تجد قوما يومنون بالله
واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله وهولاء اصحابه عليه السلام
قد قتلوا احباءهم وقاتلوا اباءهم وابناءهم في مرضاته وقال له عبد الله
بن عبد الله بن ابي لو شيت لاتيتك براسه يعني اباه ومنها ان يحب القران
الذي اتى به عليه السلام وهدى به واهتدى وتخلق به حتى قالت عايشة
كان خلقه القران وحبه القران تلاوته والعمل به وتفهمه ويحب سنته
ويقف عند حدودها قال سهل بن عبد الله علامة حب الله حب القران وعلامة
حب الله وحب القران حب النبي صلى الله عليه وسلم وعلامة حب النبي صلى الله
عليه وسلم حب السنة وعلامة حب السنة حب الاخرة وعلامة حب

الآخرة بغض الدنيا وعلامة بغض الدنيا أن لا يدخر منها إلا الزاد أو بلغة إلى الآخرة
وقال ابن مسعود لا يسأل أحد عن نفسه إلا القرآن فإن كان يحب القرآن
فهو يحب الله ورسوله ومن علامة حبه للنبي صلى الله عليه وسلم شفقته
على أمته ونصحه لهم وسعيه في مصالحهم ورفع المضار عنهم كما كان عليه السلام
بالمؤمنين رؤوفا رحيما ومن علامة تمام محبته زهد مدعيها في الدنيا وإيثاره
الفقر واتصافه وقد قال عليه السلام لأبي سعيد الخدري إن الفقر إلى
من يحبني منكم أسرع من السيل من أعلى الوادي أو الجبل إلى أسفله وفي
حديث عبد الله بن مغفل قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله
إني أحبك ثلاث مرات قال إن كنت تحبني فأعد للفقر تجفافا ثم ذكر نحو
حديث أبي سعيد بمعناه

فصل في معنى المحبة للنبي صلى الله عليه وسلم وحقيقتها

اختلف الناس في تفسير محبة الله ومحبة النبي صلى الله
عليه وسلم وكثرت عباراتهم في ذلك وليست ترجع بالحقيقة إلى اختلاف
مقال ولكنها اختلاف أحوال فقال سفيان المحبة اتباع الرسول عليه السلام
كأنه التفت إلى قوله تعالى قل إن كنتم تحبون اعتقاد نصرته والذب عن سنته
والانقياد لها وهيبة مخالفته وقال بعضهم المحبة دوام الذكر للمحبوب وقال

آخر إيثار المحبوب وقال بعضهم المحبة دوام الذكر للمحبوب وقال بعضهم المحبة
الشوق إلى المحبوب وقال بعضهم المحبة مواطأة القلب لمراد الرب يحب ما أحب
ويكره ما كره وقال آخر المحبة ميل القلب إلى موافق له وأكثر العبارات المتقدمة
إشارة إلى ثمرات المحبة دون حقيقتها وحقيقة المحبة الميل إلى ما يوافق
الإنسان وتكون موافقته له إما لاستلذاذه بإدراكه كحب الصور الجميلة
والأصوات الحسنة والأطعمة والأشربة اللذيذة وأشباهها مما كل طبع سليم
مائل إليها لموافقتها له أو لاستلذاذه بإدراكه بحاسة عقله وقلبه معاني
باطنة شريفة كحبة الصالحين والعلماء وأهل المعروف والمأثور عنهم
السير الجميلة والأفعال الحسنة فإن طبع الإنسان مائل إلى الشغف بأمثال
هؤلاء حتى يبلغ التعصب بقوم لقوم والتشيع من أمة في آخرين
ما يؤدي إلى الجلاء عن الأوطان وهتك الحرم واخترام النفوس أو يكون
حبه إياه لموافقته له من جهة إحسانه له وإنعامه عليه فقد جبلت
النفوس على حب من أحسن إليها فإذا تقرر لك هذا نظرت هذه الأسباب
كلها في حقه عليه السلام فعلمت أنه عليه السلام جامع لهذه المعاني
الثلاثة الموجبة للمحبة أما جمال الصورة والظاهر وكمال الأخلاق والباطن

فقد قدمنا منها قبل فيما مر من الكتاب ما لا يحتاج إلى زيادة وأما إحسانه وإنعامه على أمته فكذلك قد مر منه في أوصاف الله تعالى له من رأفته بهم ورحمته لهم وهدايته إياهم وشفقته عليهم واستنقاذهم به من النار وأنه بالمؤمنين رؤوف رحيم ورحمة للعالمين ومبشرا ونذيرا وداعيا إلى الله بإذنه ويتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ويهديهم إلى صراط مستقيم فأي إحسان أجل قدرا وأعظم خطرا من إحسانه إلى جميع المؤمنين وأي إفضال أعم منفعة وأكثر فائدة من إنعامه على كافة المسلمين إذ كان ذريعتهم إلى الهداية ومنقذهم من العماية وداعيهم إلى الفلاح والكرامة ووسيلتهم إلى ربهم وشفيعهم والمتكلم عنهم والشاهد لهم والموجب لهم البقاء الدائم والنعيم السرمد فقد استبان لك أنه عليه السلام مستوجب للمحبة الحقيقية شرعا بما قدمناه من صحيح الآثار وعادة وجبلة بما ذكرناه آنفا لإفاضته الإحسان وعمومه الإجمال فإذا كان الإنسان يحب من منحه في دنياه مرة أو مرتين معروفا أو استنقذه من هلكة أو مضرة مدة التأذي بها قليل منقطع فمن منحه ما لا يبيد من النعيم ووقاه ما لا يفنى من عذاب الجحيم أولى بالحب وإذا كان يحب الطبع ملك لحسن سيرته

أو حاكم لما يؤثر من قوام طريقته أو قاص بعيد الدار لما يشاد من علمه أو كرم شيمته فمن جمع هذه الخصال على غاية مراتب الكمال أحق بالحب وأولى بالميل وقد قال علي رضي الله عنه في صفته عليه السلام من رآه بديهة هابه ومن خالطه معرفة أحبه وذكرنا عن بعض الصحابة أنه كان لا يصرف بصره عنه محبة فيه صلى الله عليه وسلم

فصل في وجوب مناصحته عليه السلام

قال الله تعالى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم قال أهل التفسير إذا نصحوا لله ورسوله إذا كانوا مخلصين مسلمين في السر والعلانية حدثنا الفقيه أبو الوليد بقرائي عليه حدثنا حسين بن محمد حدثنا يوسف بن عبد الله حدثنا بن عبد المؤمن حدثنا أبو بكر التمار حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا سهيل بن أبي صالح عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الدين النصيحة إن الدين النصيحة إن الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله وأئمة المسلمين وعامتهم قال أئمتنا رحمهم الله النصيحة لله ولرسوله وأئمة

المسلمين وعامتهم واجبة قال الإمام أبو سليمان البستي هو الخطابي
النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة إرادة الخير للمنصوح له وليس يمكن أن يعبر عنها
بكلمة واحدة تحصرها ومعناها في اللغة الإخلاص من قولهم نصحت العسل
إذا خلصته من شمعه وقال أبو بكر الخفاف بن أبي إسحق النصح فعل الشيء
الذي به الصلاح والملاءمة مأخوذ من النصاح وهو الخيط الذي يخاط به
الثوب وقال أبو إسحق الزجاج نحوه فنصيحة الله تعالى صحة الاعتقاد
له بالوحدانية ووصفه بما هو أهله وتنزيهه عما لا يجوز عليه والرغبة
في محابه والبعد من مساخطه والإخلاص في عبادته والنصيحة لكتابه
الإيمان به والعمل بما فيه وتحسين تلاوته والتخشع عنده والتعظيم
له وتفهمه والتفقه فيه والذب عنه من تأويل الغالين وطعن الملحدين
والنصيحة لرسوله التصديق بنبوته وبذل الطاعة له فيما أمر به
ونهى عنه قاله أبو سليمان وقال أبو بكر موازرته ونصرته وحمايته
حيا وميتا وإحياء سنته بالطلب والذب عنها ونشرها والتخلق بأخلاقه
الكريمة وآدابه الجميلة وقال أبو إبرهيم إسحق التجيبي نصيحة رسول الله
صلى الله عليه وسلم التصديق بما جاء به والاعتصام بسنته ونشرها

والحض عليها والدعوة إلى الله وإلى كتابه وإلى رسوله وإليها وإلى العمل بها وقال
أحمد بن محمد من مفروضات القلوب اعتقاد النصيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
قال أبو بكر الآجري وغيره النصح له يقتضي نصحين نصحا في حياته ونصحا بعد
مماته ففي حياته نصح أصحابه له بالنصر والمحاماة عنه ومعاداة من عاداه
والسمع والطاعة له وبذل النفوس والأموال دونه كما قال الله تعالى
رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الآية وقال وينصرون الله ورسوله
الآية وأما نصيحة المسلمين له بعد وفاته فالتزام التوقير والإجلال وشدة
المحبة له والمثابرة على تعلم سنته والتفقه في شريعته ومحبة آل بيته وأصحابه
ومجانبة من رغب عن سنته وانحرف عنها وبغضه والتحذير منه والشفقة
على أمته والبحث عن تعرف أخلاقه وسيره وآدابه والصبر على ذلك فعلى
ما ذكره تكون النصيحة إحدى ثمرات المحبة وعلامة من علاماتها كما قدمناه
وحكى الإمام أبو القاسم القشيري أن عمرو بن الليث أحد ملوك خراسان
ومشاهير الثوار المعروف بالصفار رئي في النوم فقيل له ما فعل الله بك
فقال غفر لي فقيل له بماذا قال صعدت ذروة جبل يوما فأشرفت على
جنودي فأعجبني كثرتهم فتمنيت أني حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم

فاعتنه ونصرته فشكر الله لي ذلك وغفر لي واما النصح لائمة المسلمين فطاعتهم
في الحق ومعونتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم اياه على احسن وجه وتنبيههم على
ما غفلوا عنه وكتم عنهم من أمور المسلمين وترك الخروج عليهم وتضريب
الناس وافساد قلوبهم عليهم والنصح لعامة المسلمين وارشادهم الى مصالحهم
ومعونتهم في امر دينهم ودنياهم بالقول والفعل وتنبيه غافلهم وتبصير جاهلهم
ورفد محتاجهم وستر عوراتهم ودفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم

الباب الثالث

في تعظيم امره ووجوب توقيره وبره

قال الله تعالى يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا لتؤمنوا
بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وقال يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي
الله ورسوله ويا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي الثلاث
الآيات وقال لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا فأوجب
الله تعزيره وتوقيره وألزم إكرامه وتعظيمه قال ابن عباس تعزروه
تجلوه وقال المبرد تعزروه تبالغوا في تعظيمه وقال الأخفش تنصرونه
وقال الطبري تعينونه وقرئ تعززوه بزايين من العز ونهي عن التقدم بين يديه

بالقول وسوء الأدب بسبقه بالكلام على قول ابن عباس وغيره وهو
اختيار ثعلب وقال سهل بن عبد الله لا تقولوا قبل أن يقول وإذا قال فانصتوا
واستمعوا ونهوا عن التقدم والتعجل بقضاء أمر قبل قضائه فيه وأن
يفتاتوا بشيء في ذلك من قتال أو غيره من أمر دينهم إلا بأمره ولا يسبقوه
به إلى هذا يرجع قول الحسن ومجاهد والضحاك والسدي والثوري
ثم وعظهم وحذرهم مخالفة ذلك فقال واتقوا الله إن الله سميع عليم
قال الماوردي اتقوه يعني في التقدم وقال السلمي اتقوا الله في إهمال حقه
وتضييع حرمته إنه سميع لقولكم عليم بفعلكم ثم نهاهم عن رفع الصوت
فوق صوته والجهر له بالقول كما يجهر بعضهم لبعض ويرفع صوته وقيل كما
ينادي بعضهم بعضا باسمه قال أبو محمد مكي أي لا تسابقوه بالكلام وتغلظوا
له الخطاب ولا تنادوه باسمه نداء بعضكم لبعض ولكن عظموه ووقروه
ونادوه بأشرف ما يحب أن ينادى به يا رسول الله يا نبي الله وهذا كقوله
في الآية الأخرى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا على
أحد التأويلين قال غيره لا تخاطبوه إلا مستفهمين ثم خوفهم الله تعالى
بحبط أعمالهم إن هم فعلوا ذلك وحذرهم منه قيل نزلت الآية في وفد

بني تميم وقيل في غيرهم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فنادوه يا محمد يا محمد
اخرج إلينا فذمهم الله تعالى بالجهل ووصفهم بأن أكثرهم لا يعقلون وقيل
نزلت الآية الأولى في محاورة كانت بين أبي بكر وعمر بين يدي النبي صلى الله
عليه وسلم واختلاف جرى بينهما حتى ارتفعت أصواتهما وقيل نزلت في
ثابت بن قيس بن شماس خطيب النبي صلى الله عليه وسلم في مفاخرة بني تميم
وكان في أذنيه صمم فكان يرفع صوته فلما نزلت هذه الآية أقام في منزله وخشي
أن يكون حبط عمله ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله لقد خشيت
أن أكون هلكت نهانا الله أن نجهر بالقول وأنا امرؤ جهير الصوت فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم يا ثابت أما ترضى أن تعيش حميدا وتقتل شهيدا
وتدخل الجنة فقتل يوم اليمامة وروي أن أبا بكر لما نزلت هذه الآية
قال والله يا رسول الله لا أكلمك بعدها إلا كأخي السرار وإن عمر كان
إذا حدثه حدثه كأخي السرار ما كان يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد هذه الآية حتى يستفهمه فأنزل الله تعالى فيهم إن الذين يغضون أصواتهم
عند رسول الله أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة وأجر عظيم
وقيل نزلت إن الذين ينادونك من وراء الحجرات في غير بني تميم نادوه باسمه

وروى صفوان بن عسال بينا النبي صلى الله عليه وسلم في سفر إذ ناداه
أعرابي بصوت له جهوري أيا محمد أيا محمد فقلنا له اغضض من صوتك فإنك
قد نهيت عن رفع الصوت وقال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا
وقال بعض المفسرين هي لغة كانت في الأنصار نهوا عن قولها تعظيما
للنبي صلى الله عليه وسلم وتبجيلا له لأن معناها ارعنا نرعك فنهوا عن
قولها إذ مقتضاها كأنهم لا يرعونه إلا برعايته لهم بل حقه أن يرعى على كل حال
وقيل كانت اليهود تعرض بها للنبي صلى الله عليه وسلم بالرعونة فنهي المسلمون عن
قولها قطعا للذريعة ومنعا للتشبه بهم في قولها لمشاركة اللفظة وقيل غير هذا

فصل في عادة الصحابة في تعظيمه عليه السلام وتوقيره وإجلاله

حدثنا القاضي أبو علي الصدفي وأبو بكر الأسدي سماعا عليهما في آخرين قالوا حدثنا
أحمد بن عمر حدثنا أحمد بن الحسن حدثنا محمد بن عيسى حدثنا إبراهيم بن سفيان
حدثنا مسلم حدثنا محمد بن المثنى وأبو معن الرقاشي وإسحاق بن منصور حدثنا
الضحاك بن مخلد أخبرنا حيوة بن شريح حدثني يزيد بن أبي حبيب عن ابن شماسة
المهري قال حضرنا عمرو بن العاصي فذكر حديثا طويلا فيه عن عمرو قال وما كان
أحد أحب إلي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أجل في عيني منه وما

كنت أطيق أن أملأ عيني منه إجلالا له ولو سئلت أن أصفه ما أطقت لأني
لم أكن أملأ عيني منه وروى الترمذي عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يخرج على أصحابه من المهاجرين والأنصار وهم جلوس فيهم أبو بكر وعمر
فلا يرفع أحد منهم إليه بصره إلا أبو بكر وعمر فإنهما كانا ينظران إليه وينظر
إليهما ويتبسمان إليه ويتبسم إليهما وروى أسامة بن شريك أتيت النبي
صلى الله عليه وسلم وأصحابه حوله كأنما على رؤوسهم الطير وفي حديث صفته
إذا تكلم أطرق جلساؤه كأنما على رؤوسهم الطير وقال عروة بن مسعود
حين وجهته قريش عام القضية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورأى من تعظيم أصحابه له ما رأى وأنه لا يتوضأ إلا ابتدروا وضوءه
وكادوا يقتتلون عليه ولا يبصق بصاقا ولا يتنخم نخامة إلا تلقوها بأكفهم
فدلكوا بها وجوههم وأجسادهم ولا تسقط منه شعرة إلا ابتدروها
وإذا أمرهم بأمر ابتدروا أمره وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما
يحدون إليه النظر تعظيما له فلما رجع إلى قريش قال يا معشر قريش إني
جئت كسرى في ملكه وقيصر في ملكه والنجاشي في ملكه وإني والله
ما رأيت ملكا قط في قوم مثل محمد في أصحابه وفي رواية إن رأيت ملكا
قط

قط يعظمه أصحابه ما يعظم محمدا أصحابه وقد رأيت قوما لا يسلمونه أبدا
وعن أنس لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلقه وأطاف
به أصحابه فما يريدون أن تقع شعرة إلا في يد رجل ومن هذا لما أذنت
قريش لعثمان بالطواف بالبيت حين وجهه النبي صلى الله عليه وسلم إليهم في
القضية أبى وقال ما كنت لأفعل حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي حديث طلحة أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لأعرابي جاهل
سله عمن قضى نحبه وكانوا يهابونه ويوقرونه فسأله فأعرض عنه إذ طلع
طلحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ممن قضى نحبه وفي حديث قيلة
فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا القرفصاء أرعدت من الفرق
وذلك هيبة له وتعظيما وفي حديث المغيرة كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
يقرعون بابه بالأظافير وقال البراء بن عازب لقد كنت أريد أن أسأل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الأمر فأؤخر سنين من هيبته

فصل واعلم أن حرمة النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته
وتوقيره وتعظيمه لازم كما كان حال حياته وذلك عند ذكره عليه السلام
وذكر حديثه وسنته وسماع اسمه وسيرته ومعاملة آله وعترته وتعظيم

اهل بيته وصحابته قال ابو ابرهيم التجيبي واجب على كل مؤمن متى ذكره او ذكر
عنده ان يخضع ويخشع ويتوقر ويسكن من حركته ويأخذ في هيبته واجلاله
بما كان يأخذ به نفسه لو كان بين يديه ويتأدب بما ادبنا الله به قال القاضي
ابو الفضل وهذه كانت سيرة سلفنا الصالح وائمتنا الماضين رضي الله عنهم
حدثنا القاضي ابو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الاشعري وابو القاسم احمد بن بقي
الحاكم وغير واحد فيما اجازونيه قالوا اخبرنا ابو العباس احمد بن عمر بن دلهاث
قال حدثنا ابو الحسن علي بن فهر حدثنا ابو بكر محمد بن احمد بن الفرج حدثنا
ابو الحسن عبد الله بن المنتاب حدثنا يعقوب بن اسحاق بن ابي اسرائيل
حدثنا ابن حميد قال ناظر ابو جعفر امير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال له مالك يا امير المؤمنين لا ترفع صوتك في
هذا المسجد فان الله عز وجل ادب قوما فقال لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت
النبي الآية ومدح قوما فقال ان الذين يغضون اصواتهم الآية وذم قوما
فقال ان الذين ينادونك الآية وان حرمته ميتا كحرمته حيا فاستكان
لها ابو جعفر وقال يا ابا عبد الله استقبل القبلة وادعو ام استقبل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة
ابيك

ابيك ادم عليه السلام الى الله يوم القيمة بل استقبله واستشفع
به فيشفعك الله قال الله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الآية
وقال مالك وقد سئل عن ايوب السختياني ما حدثتكم عن احد الا وايوب
افضل منه قال وحج حجتين فكنت ارمقه ولا اسمع منه غير انه كان اذا
ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بكى حتى ارحمه فلما رأيت منه ما رأيت واجلاله
للنبي صلى الله عليه وسلم كتبت عنه وقال مصعب بن عبد الله كان مالك
اذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يتغير لونه وينحني حتى يصعب ذلك على
جلسائه فقيل له يوما في ذلك فقال لو رأيتم ما رأيت لما انكرتم علي
ما ترون لقد كنت ارى محمد بن المنكدر وكان سيد القراء لا نكاد
نسأله عن حديث ابدا الا يبكي حتى نرحمه ولقد كنت ارى جعفر بن محمد
وكان كثير الدعابة والتبسم فاذا ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم
اصفر وما رايته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على
طهارة ولقد اختلفت اليه زمانا فما كنت اراه الا على ثلاث خصال اما مصليا
واما صامتا واما يقرا القران ولا يتكلم فيما لا يعنيه وكان من العلماء
والعباد الذين يخشون الله عز وجل ولقد كان عبد الرحمن بن القاسم

يذكر النبي صلى الله عليه وسلم فينظر الى لونه كانه نزف منه الدم وقد جف لسانه
في فمه هيبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد كنت آتي عامر بن عبد الله
بن الزبير فاذا ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم بكى حتى لا يبقى في عينيه
دموع ولقد رايت الزهري وكان من اهنا الناس واقربهم فاذا ذكر عنده
النبي صلى الله عليه وسلم فكانه ما عرفك ولا عرفته ولقد كنت آتي صفوان
بن سليم وكان من المتعبدين المجتهدين فاذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
بكى فلا يزال يبكي حتى يقوم الناس عنه ويتركوه وروي عن قتادة انه كان
اذا سمع الحديث اخذه العويل والزويل ولما كثر على ملك الناس
قيل له لو جعلت مستمليا يسمعهم فقال قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا
لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وحرمته حيا وميتا سوا وكان
عبد الرحمن بن مهدي اذا قرا حديث النبي صلى الله عليه وسلم امرهم بالسكوت
وقال لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ويتاول انه يجب له من الانصات

عند قراة حديثه ما يجب له عند سماع قوله

فصل

في سيرة السلف في تعظيم رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته
حدثنا الحسين بن محمد الحافظ حدثنا ابو الفضل بن خيرون حدثنا ابو بكر

الرقاني

البرقاني وغيره حدثنا ابو الحسن الدارقطني حدثنا علي بن مبشر حدثنا احمد بن
سنان القطان حدثنا يزيد بن هارون حدثنا المسعودي عن مسلم البطين
عن عمرو بن ميمون قال اختلفت الى ابن مسعود سنة فما سمعته يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انه حدث يوما فجرى على لسانه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم علاه كرب حتى رايت العرق يتحدر عن جبهته ثم
قال هكذا ان شاء الله او فوق ذا او ما دون ذا او ما قرب من ذا وفي رواية
فتربد وجهه وفي رواية وقد تغرغرت عيناه وانتفخت اوداجه وقال ابرهيم
بن عبد الله بن قريم الانصاري قاضي المدينة مر ملك بن انس على ابي حازم
وهو يحدث فجازه وقال اني لم اجد موضعا اجلس فيه فكرهت ان اخذ
حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا قايم وقال ملك جاء رجل الى
بن المسيب فساله عن حديث وهو مضطجع فجلس وحدثه فقال له الرجل
وددت انك لم تتعن فقال اني كرهت ان احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانا مضطجع وروي عن محمد بن سيرين انه قد يكون يضحك فاذا
ذكر عنده حديث النبي صلى الله عليه وسلم خشع وقال ابو مصعب كان
ملك بن انس لا يحدث بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو على وضوء

إجلالا له وحكى ملك ذلك عن جعفر بن محمد وقال مصعب بن عبد الله
كان ملك بن أنس إذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ وتهيأ
ولبس ثيابه ثم تحدث فقال مصعب فسئل عن ذلك فقال إنه حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطرف كان إذا أتى الناس ملكا
خرجت إليهم الجارية فتقول لهم يقول لكم الشيخ تريدون الحديث أو المسايل
فإن قالوا المسايل خرج إليهم وإن قالوا الحديث دخل مغتسله واغتسل وتطيب
ولبس ثيابا جددا ولبس ساجه وتعمم ووضع على رأسه رداءه وتلقى له
منصة فيخرج فيجلس عليها وعليه الخشوع ولا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ
من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غيره ولم يكن يجلس على
تلك المنصة إلا إذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن أبي أويس
فقيل لملك في ذلك فقال أحب أن أعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا أحدث به إلا على طهارة متمكنا قال وكان يكره أن يحدث في
الطريق أو هو قايم أو مستعجل وقال أحب أن أفهم حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال عبد الله بن المبارك كنت عند ملك وهو يحدثنا
فلدغته عقرب ست عشرة مرة وهو يتغير لونه ويصفر ولا يقطع حديث

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من المجلس وتفرق عنه الناس قلت
يا أبا عبد الله لقد رأيت اليوم منك عجبا قال نعم إنما صبرت إجلالا لحديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن مهدي مشيت يوما مع ملك إلى
العقيق فسألته عن حديث فانتهرني وقال لي كنت في عيني أجل من أن
تسأل عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي وسأله جرير بن
عبد الحميد القاضي عن حديث وهو قايم فأمر بحبسه فقيل له إنه قاض قال القاضي
أحق من أدب وذكر أن هشام بن الغازي سأل ملكا عن حديث وهو
واقف فضربه عشرين سوطا ثم أشفق فحدثه عشرين حديثا فقال هشام
وددت لو زادني سياطا ويزيدني حديثا قال عبد الله بن صالح كان ملك
والليث لا يكتبان الحديث إلا وهما طاهران وكان قتادة يستحب
أن لا تقرأ أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم إلا على وضوء ولا يحدث إلا على
طهارة وكان الأعمش إذا أراد أن يحدث وهو على غير وضوء تيمم

فصل ومن توقيره صلى الله عليه وسلم وبره بر
آله وذريته وأمهات المؤمنين أزواجه كما حض عليه السلام وسلكه
السلف الصالح رضي الله عنهم قال الله تعالى إنما يريد الله ليذهب عنكم

الرجس اهل البيت الايه وقال تعالى وازواجه امهاتهم اخبرنا الشيخ ابو محمد
بن احمد العدل من كتابه وكتبت من اصله حدثنا ابو الحسن المقري الفرغاني
حدثتني ام القاسم بنت الشيخ ابي بكر الخفاف حدثني ابي حدثنا حاتم هو بن
عقيل حدثنا يحيى هو بن اسمعيل حدثنا يحيى هو الحماني حدثنا وكيع عن
ابيه عن سعيد بن مسروق عن يزيد بن حيان عن زيد بن ارقم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انشدكم الله واهل بيتي ثلاثا قلنا ليزيد
من اهل بيته قال ال علي وال جعفر وال عقيل وال العباس
وقال عليه السلام اني تارك فيكم ما ان اخذتم به لم تضلوا كتاب الله
وعترتي اهل بيتي فانظروا كيف تخلفوني فيهما وقال عليه السلام
معرفة ال محمد براة من النار وحب ال محمد جواز على الصراط والولايه
لال محمد امان من العذاب قال بعض العلماء معرفتهم هي معرفة مكانهم
من النبي صلى الله عليه وسلم واذا عرفهم بذلك عرف وجوب حقهم وحرمتهم
بسببه وعن عمر بن ابي سلمة لما نزلت انما يريد الله ليذهب عنكم
الرجس اهل البيت الايه وذلك في بيت ام سلمه دعا فاطمه وحسنا
وحسينا فجللهم بكسا وعلي خلف ظهره ثم قال اللهم هولاء اهل بيتي

فاذهب

فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وعن سعد بن ابي وقاص لما نزلت ايه
المباهله دعا النبي صلى الله عليه وسلم عليا وحسنا وحسينا وفاطمه
وقال اللهم هولاء اهلي وقال النبي صلى الله عليه وسلم في علي من كنت مولاه
فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وقال فيه لا يحبك الا مومن
ولا يبغضك الا منافق وقال للعباس والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل
الايمان حتى يحبكم لله ولرسوله ومن اذى عمي فقد اذاني وانما عم الرجل صنو ابيه
وقال للعباس اغد علي يا عم مع ولدك فجمعهم وجللهم بملايه وقال هذا عمي
وصنو ابي وهولاء اهل بيتي فاسترهم من النار كستري اياهم فامنت
اسكفة الباب وحوائط البيت امين امين وكان ياخذ اسامة بن زيد
والحسن ويقول اللهم اني احبهما فاحبهما وقال ابو بكر رضي الله عنه ارقبوا
محمدا في اهل بيته وقال ايضا والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم
احب الي ان اصل من قرابتي وقال صلى الله عليه وسلم احب الله من احب
حسنا وقال من احبني واحب هذين واشار الى حسن وحسين واباهما
وامهما كان معي في درجتي يوم القيامه وقال صلى الله عليه وسلم من اهان
قريشا اهانه الله وقال قدموا قريشا ولا تقدموها وقال عليه السلام لام سلمه

لا تؤذيني في عايشة وعن عقبة بن الحرث رايت ابا بكر رضي الله عنه
وحمل الحسن على عنقه وهو يقول بابي شبيه بالنبي ليس شبيها بعلي
وعلي يضحك وروي عن عبد الله بن حسن بن حسين قال اتيت عمر بن عبد العزيز
في حاجة فقال لي اذا كانت لك حاجة فارسل الي او اكتب فاني استحيي من
الله ان يراك على بابي وعن الشعبي صلى زيد بن ثابت على جنازة امه ثم قربت
له بغلته ليركبها فجاء ابن عباس فاخذ بركابه فقال زيد خل عنه يا ابن عم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هكذا نفعل بالعلماء فقبل زيد يد
ابن عباس وقال هكذا امرنا ان نفعل باهل بيت نبينا ورأى ابن عمر
محمد بن اسامة بن زيد فقال ليت هذا عبدي فقيل له هو محمد بن اسامة فطأطأ
ابن عمر راسه ونقر بيده الارض وقال لو رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبه
وقال الاوزاعي دخلت بنت اسامة بن زيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
على عمر بن عبد العزيز ومعها مولى لها تمسك بيدها فقام لها عمر ومشى اليها
حتى جعل يدها بين يديه ويداه في ثيابه ومشى بها حتى اجلسها على مجلسه
وجلس بين يديها وما ترك لها حاجة الا قضاها ولما فرض عمر بن الخطاب
لابنه عبد الله في ثلاثة الاف ولاسامة بن زيد في ثلاثة الاف وخمس مائة

قال عبد الله لابيه لم فضلته فوالله ما سبقني الى مشهد فقال له لان زيدا كان
احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابيك واسامة احب اليه منك
فآثرت حب رسول الله صلى الله عليه وسلم على حبي وبلغ معوية ان كابس
بن ربيعة يشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم فلما دخل عليه من باب الدار
قام عن سريره وتلقاه وقبل بين عينيه واقطعه المرغاب لشبهه صورة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي ان مالكا رحمه الله لما ضربه جعفر بن
سليمان ونال منه ما نال وحمل مغشيا عليه دخل عليه الناس فافاق فقال
اشهدكم اني جعلت ضاربي في حل فسئل بعد ذلك فقال خفت ان اموت
فالقى النبي صلى الله عليه وسلم فاستحيي منه ان يدخل بعض آله النار بسببي
وقيل ان المنصور اقاده من جعفر فقال له اعوذ بالله والله ما ارتفع منها
سوط عن جسمي الا وقد جعلته في حل لقرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال ابو بكر بن عياش لو اتاني ابو بكر وعمر وعلي لبدات بحاجة علي قبلهما
لقرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولان اخر من السماء الى الارض
احب الي من ان اقدمه عليهما وقيل لابن عباس ماتت فلانة لبعض ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم فسجد فقيل له اتسجد هذه الساعة قال اليس قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم آية فاسجدوا وأي آية أعظم من ذهاب
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم

فصل

ومن توقيره وبره
عليه السلام توقير أصحابه وبرهم ومعرفة حقهم والاقتداء بهم وحسن الثناء
عليهم والاستغفار لهم والإمساك عما شجر بينهم ومعاداة من عاداهم
والإضراب عن أخبار المورخين وجهلة الرواة وضلال الشيعة والمبتدعين
القادحة في أحد منهم وان يلتمس لهم فيما نقل من مثل ذلك فيما كان بينهم
من الفتن أحسن التأويلات ويخرج لهم أصوب المخارج إذ هم أهل ذلك ولا
يذكر أحد منهم بسوء ولا يغمص عليه أمر بل يذكر حسناتهم وفضائلهم وحميد
سيرهم ويسكت عما وراء ذلك كما قال عليه السلام إذا ذكر أصحابي فامسكوا
قال الله تعالى محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء
بينهم إلى آخر السورة وقال والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار
الآية وقال لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة وقال رجال
صدقوا ما عاهدوا الله عليه الآية حدثنا القاضي أبو علي حدثنا أبو الحسين
وأبو الفضل قالا حدثنا أبو يعلى حدثنا أبو علي السنجي حدثنا محمد بن محبوب
حدثنا الترمذي حدثنا الحسن بن الصباح حدثنا سفيان بن عيينة عن

زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن خراش عن حذيفة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر وقال أصحابي
كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل أصحابي كمثل الملح في الطعام لا يصلح الطعام إلا به وقال الله الله
في أصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي فمن أحبهم فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي
أبغضهم ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله
يوشك أن يأخذه وقال لا تسبوا أصحابي فلو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا
ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه وقال من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة
والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وقال إذا ذكر أصحابي فامسكوا
وقال في حديث جابر إن الله اختار أصحابي على جميع العالمين سوى النبيين
والمرسلين واختار لي منهم أربعة أبا بكر وعمر وعثمان وعليا
فجعلهم خير أصحابي وفي أصحابي كلهم خير وقال من أحب عمر فقد أحبني ومن
أبغض عمر فقد أبغضني قال مالك بن أنس وغيره من أبغض الصحابة وسبهم
فليس له في فيء المسلمين حق ونزع بآية الحشر والذين جاءوا من بعدهم الآية
وقال من غاظه أصحاب محمد فهو كافر قال الله تعالى ليغيظ بهم الكفار وقال

عبد الله بن المبارك خصلتان من كانتا فيه نجا الصدق وحب أصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم قال أيوب السختياني من أحب أبا بكر فقد أقام الدين
ومن أحب عمر فقد أوضح السبيل ومن أحب عثمان فقد استضاء بنور الله
ومن أحب عليا فقد أخذ بالعروة الوثقى ومن أحسن الثناء على أصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم فقد برئ من النفاق ومن انتقص أحدا منهم فهو
مبتدع مخالف للسنة والسلف الصالح وأخاف أن لا يصعد له عمل إلى السماء
حتى يحبهم جميعا ويكون قلبه سليما وفي حديث خالد بن سعيد أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال أيها الناس إني راض عن أبي بكر فاعرفوا ذلك له
أيها الناس إني راض عن عمر وعثمان وعن علي وطلحة والزبير وسعد وسعيد وأبي عبيده
وعبد الرحمن بن عوف فاعرفوا ذلك لهم أيها الناس إن الله غفر لأهل بدر
والحديبية أيها الناس احفظوني في أصحابي وأصهاري وأختاني لا يطالبكم
أحد منهم بمظلمة فإنها مظلمة لا توهب في القيمة غدا وقال رجل للمعافى
بن عمر أين عمر بن عبد العزيز من معوية فغضب وقال لا يقاس بأصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم أحد معوية صاحبه وصهره وكاتبه وأمينه على
وحي الله وأتي النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة رجل فلم يصل عليه وقال كان

يبغض عثمان فأبغضه الله وقال عليه السلام في الأنصار اعفوا عن مسيئهم
واقبلوا من محسنهم وقال احفظوني في أصحابي وأصهاري فإنه من حفظني
فيهم حفظه الله في الدنيا والآخرة ومن لم يحفظني فيهم تخلى الله منه ومن تخلى
الله منه يوشك أن يأخذه وعنه عليه السلام من حفظني في أصحابي كنت
له حافظا يوم القيمة وقال من حفظني في أصحابي ورد علي الحوض ومن لم
يحفظني في أصحابي لم يرد علي الحوض ولم يرني إلا من بعيد قال مالك رحمه الله
هذا النبي مؤدب الخلق الذي هدانا الله به وجعله رحمة للعالمين يخرج في
جوف الليل إلى البقيع فيدعو لهم ويستغفر كالمودع لهم وبذلك أمره الله
وأمر النبي عليه السلام بحبهم وموالاتهم ومعاداة من عاداهم وروي عن كعب
ليس أحد من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إلا له شفاعة يوم القيمة
وطلب من المغيرة بن نوفل أن يشفع له يوم القيمة قال سهل بن عبد الله
التستري لم يؤمن بالرسول من لم يوقر أصحابه ولم يعز أوامره

فصل

ومن إعظامه وإكباره إعظام جميع أسبابه
وإكرام مشاهده وأمكنته من مكة والمدينة ومعاهده وما لمسه عليه السلام
أو عرف به وروي عن صفية بنت نجدة قالت كان لأبي محذورة قصة في مقدم

راسه إذا قعد وارسلها أصابت الارض فقيل له الا تحلقها فقال لم اكن بالذي
احلقها وقد مسها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وكانت في قلنسوة
خالد بن الوليد شعرات من شعره عليه السلام فسقطت قلنسوته في بعض
حروبه فشد عليها شدة أنكر عليه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كثرة
من قتل فيها فقال لم افعلها بسبب القلنسوة بل لما تضمنته من شعره عليه السلام
لئلا اسلب بركتها وتقع في أيدي المشركين وروى ابن عمر واضعا
يده على مقعد النبي صلى الله عليه وسلم من المنبر ثم وضعها على وجهه ولهذا
كان مالك رحمه الله لا يركب بالمدينة دابة وكان يقول انا استحيي من الله ان اطا تربة
فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بحافر دابة وروي انه وهب للشافعي كراعا
كثيرا كان عنده فقال له الشافعي أمسك منها دابة فأجابه بمثل هذا الجواب
وقد حكى أبو عبد الرحمن السلمي عن احمد بن فضلويه الزاهد وكان من الغزاة
الرماة أنه قال ما مسست القوس بيدي إلا على طهارة منذ بلغني أن النبي
صلى الله عليه وسلم أخذ القوس بيده وقد افتى مالك فيمن قال تربة المدينة
رديه بضرب ثلثين درة وأمر بحبسه وكان له قدر وقال ما أحوجه الى
ضرب عنقه تربة دفن فيها النبي صلى الله عليه وسلم يزعم أنها غير طيبة وفي

العلم علمه من غير الرواية

الصحيح أنه قال عليه السلام في المدينة من أحدث فيها حدثا او اوى محدثا
فعليه لعنة الله والملئكة والناس أجمعين لا تقبل الله منه صرفا ولا عدلا
وحكي أن جهجاها الغفاري اخذ قضيب النبي صلى الله عليه وسلم من يد عثمان
رضي الله عنه وتناوله ليكسره على ركبته فصاح به الناس فأخذته الأكلة
في ركبته فقطعها ومات من قبل الحول وقال عليه السلام من حلف على
منبري كاذبا فليتبوأ مقعده من النار وحدثت أن أبا الفضل الجوهري
لما ورد المدينة زائرا وقرب من بيوتها ترجل ومشى باكيا منشدا

ولما رأينا رسم من لم يدع لنا فؤادا لعرفان الرسوم ولا لبا
نزلنا عن الأكوار نمشي كرامة لمن بان عنه أن نلم به ركبا

وحكي عن بعض المريدين أنه لما اشرف على مدينة الرسول انشا يقول متمثلا

رفع الحجاب لنا فلاح لناظر قمر تقطع دونه الأوهام
واذا المطي بنا بلغن محمدا فظهورهن على الرحال حرام
قربتنا من خير من وطي الثرى فلها علينا حرمة وذمام

وحكي عن بعض المشايخ أنه حج ماشيا فقيل له في ذلك فقال العبد الابق
يأتي الى باب مولاه راكبا لو قدرت أني امشي على رأسي ما مشيت على قدمي

قال القاضي وجدير لمواطن عمرت بالوحي والتنزيل وتردد بها جبريل وميكائيل
وعرجت منها الملائكة والروح وضجت عرصاتها بالتقديس والتسبيح واشتملت
تربتها على جسد سيد البشر وانتشر عنها من دين الله وسنة رسوله ما انتشر
مدارس آيات ومساجد وصلوات ومشاهد الفضائل والخيرات ومعاهد
البراهين والمعجزات ومناسك الدين ومشاعر المسلمين ومواقف سيد المرسلين
ومتبوأ خاتم النبيين حيث انفجرت النبوة وأين فاض عبابها ومواطن مهبط
الرسالة وأول أرض مس جلد المصطفى ترابها أن تعظم عرصاتها وتتنسم نفحاتها
وتقبل ربوعها وجدرانها

يا دار خير المرسلين ومن به هدي الأنام وخص بالآيات
عندي لأجلك لوعة وصبابة وتشوق متوقد الجمرات
وعلي عهد إن ملأت محاجري من تلكم الجدرات والعرصات
لأعفرن مصون شيبي عندها من كثرة التقبيل والرشفات
لولا العوادي والأعادي زرتها أبدا ولو سحبا على الوجنات
لكن سأهدي من حفيل تحيتي لقطين تلك الدار والحجرات
أذكى من المسك الفتيق نفحة تغشاه بالآصال والبكرات

وتخصه بزواكي الصلوات ونوامي التسليم والبركات

الباب الرابع

في حكم الصلاة عليه والتسليم وفرض ذلك وفضيلته

قال الله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية قال ابن عباس
معناه إن الله وملائكته يباركون على النبي وقيل ان الله يترحم على
النبي وملائكته يدعون له قال المبرد واصل الصلاة الترحم فهي من الله
رحمة ومن الملائكة رقة واستدعاء للرحمة من الله وقد ورد في الحديث
صفة صلاة الملائكة على من جلس ينتظر الصلاة اللهم اغفر له اللهم ارحمه
فهذا دعاء وقال بكر القشيري الصلاة من الله تعالى لمن دون النبي رحمة
وللنبي صلى الله عليه وسلم تشريف وزيادة تكرمة وقال أبو العالية
صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء قال القاضي
أبو الفضل وقد فرق النبي صلى الله عليه وسلم في حديث تعليم الصلاة عليه
بين لفظ الصلاة ولفظ البركة فدل أنهما بمعنيين وأما التسليم الذي
أمر الله تعالى به عباده فقال القاضي أبو بكر بن بكير نزلت هذه الآية
على النبي صلى الله عليه وسلم فأمر الله أصحابه أن يسلموا عليه وكذلك

من بعدهم أمروا أن يسلموا على النبي صلى الله عليه وسلم عند حضورهم
قبره وعند ذكره وفي معنى السلام عليه ثلاثة وجوه احدها السلامة لك
ومعك ويكون السلامة مصدرا كاللذاذ واللذاذة الثاني أي السلام
على حفظك ورعايتك متولٍ له وكفيل به ويكون هنا السلام اسم الله
الثالث أن السلام بمعنى المسالمة له والانقياد كما قال فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما

فصـــــل اعلم أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
فرض على الجملة غير محدد بوقت لأمر الله تعالى بالصلاة عليه وحمل الايمة
والعلماء له على الوجوب وأجمعوا عليه وحكى أبو جعفر الطبري ان محمل
الاية عنده على الندب وادعى فيه الاجماع ولعله فيما زاد على مرة
والواجب منه الذي يسقط به الحرج ومأثم ترك الفرض مرة كالشهادة
له بالنبوة وما عدا ذلك فمندوب مرغب فيه من سنن الإسلام
وشعار اهله قال القاضي أبو الحسن بن القصار المشهور عن اصحابنا
أن ذلك واجب في الجملة على الانسان وفرض عليه أن يأتي بها مرة
من دهره مع القدرة على ذلك وقال القاضي أبو بكر بن بكير افترض الله

على خلقه أن يصلوا على نبيه ويسلموا تسليما ولم يجعل ذلك لوقت
معلوم فالواجب أن يكثر المرء منها ولا يغفل عنها قال القاضي أبو محمد بن نصر
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم واجبة في الجملة قال القاضي أبو عبد الله
محمد بن سعيد ذهب مالك وأصحابه وغيرهم من أهل العلم أن الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم فرض بالجملة بعقد الايمان لا يتعين في
الصلاة وإن من صلى عليه مرة واحدة من عمره سقط الفرض عنه وقال
اصحاب الشافعي الفرض منها الذي امر الله به ورسوله عليه السلام هو في
الصلاة وقالوا وأما في غيرها فلا خلاف انها غير واجبة واما في الصلاة
فحكى الامامان ابو جعفر الطبري والطحاوي وغيرهما اجماع جميع المتقدمين
والمتأخرين من علماء الامة على أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
في التشهد غير واجبة وشذ الشافعي في ذلك فقال من لم يصل على النبي
صلى الله عليه وسلم من بعد التشهد الأخير وقبل السلام فصلاته فاسدة
وإن صلى عليه قبل ذلك لم تجزه ولا سلف له في هذا القول ولا سنة
يتبعها وقد بالغ في انكار هذه المسألة عليه لمخالفته فيها من تقدمه جماعة
وشنعوا عليه الخلاف فيها منهم الطبري والقشيري وغير واحد وقال ابو بكر

بن المنذر يستحب أن لا يصلي أحد صلاة إلا صلى فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فإن ترك ذلك تارك فصلاته مجزية في مذهب مالك وأهل المدينة وسفيان الثوري
وأهل الكوفة من أصحاب الرأي وغيرهم وهو قول جل أهل العلم وحكي عن مالك
وسفيان أنها في التشهد الأخير مستحبة وإن تاركها في التشهد مسيء وشذ
الشافعي فأوجب على تاركها في الصلاة الإعادة وأوجب إسحق الإعادة مع تعمد
تركها دون النسيان وحكى أبو محمد بن أبي زيد عن محمد بن المواز أن الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم فريضة قال أبو محمد يريد ليست من فرائض
الصلاة وقاله محمد بن عبد الحكم وغيره وحكى ابن القصار وعبد الوهاب أن محمد
بن المواز يراها فريضة في الصلاة كقول الشافعي وقد خالف الخطابي من
أصحاب الشافعي وغيره الشافعي في هذه المسألة قال الخطابي وليست بواجبة
في الصلاة وهو قول جماعة الفقهاء إلا الشافعي ولا أعلم له فيها قدوة
والدليل على أنها ليست من فروض الصلاة عمل السلف الصالح قبل الشافعي
وإجماعهم عليها وقد شنع الناس عليه هذه المسألة جدا وهذا تشهد ابن مسعود
الذي اختاره الشافعي وهو الذي علمه له النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه
ليس فيه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك كل من روى

التشهد

التشهد عن النبي صلى الله عليه وسلم كأبي هريرة وابن عباس وجابر وابن عمر
وأبي سعيد الخدري وأبي موسى الأشعري وعبد الله بن الزبير لم يذكروا فيه
صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال ابن عباس وجابر كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ونحوه عن أبي سعيد
وقال ابن عمر كان أبو بكر يعلمنا التشهد على المنبر كما يعلمون الصبيان
في الكتاب وعلمه أيضا على المنبر عمر بن الخطاب وفي الحديث لا صلاة
لمن لم يصل علي قال ابن القصار معناه كاملة أو لمن لم يصل علي مرة في
عمره وضعف أهل الحديث كلهم رواية هذا الحديث وفي حديث أبي جعفر عن
ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يصل فيها علي
وعلى أهل بيتي لم تقبل منه قال الدارقطني الصواب أنه قول أبي جعفر
محمد بن علي بن الحسين لو صليت صلاة لم أصل فيها على النبي صلى الله عليه وسلم
ولا على أهل بيته لرأيت أنها لا تتم فصل في المواطن
التي يستحب فيها الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم
ويرغب من ذلك في تشهد الصلاة كما قدمناه وذلك بعد التشهد وقبل
الدعاء حدثنا القاضي أبو علي رحمه الله بقراءتي عليه قال حدثنا

الإمام أبو القاسم البلخي قال حدثنا الفارسي عن أبي القاسم الخزاعي عن الهيثم
عن أبي عيسى الحافظ قال حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الله بن يزيد
المقبري حدثنا حيوة بن شريح حدثني أبو هانئ الخولاني أن عمرو بن مالك
الجنبي أخبره أنه سمع فضالة بن عبيد يقول سمع النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا يدعو في صلاته فلم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم عجل هذا ثم دعاه فقال له ولغيره إذا صلى
أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه ثم ليصل على النبي ثم ليدع بعد
بما شاء ويروى من غير هذا السند بتحميد الله وهو أصح وعن عمر
بن الخطاب قال الدعاء والصلاة معلق بين السماء والأرض لا يصعد
إلى الله منه شيء حتى يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم وعن علي عن
النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وقال وعلى آل محمد ويروى أن الدعاء
محجوب حتى يصلي الداعي على النبي صلى الله عليه وسلم وعن ابن مسعود
إذا أراد أحدكم أن يسأل الله شيئا فليبدأ بمدحه والثناء عليه بما
هو أهله ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليسأل فإنه أجدر أن ينجح
وعن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوني كقدح الراكب
فإن

فإن الراكب يملأ قدحه ثم يضعه ويرفع متاعه فإن احتاج إلى شرابه شربه
أو الوضوء توضأ وإلا أهراقه ولكن اجعلوني في أول الدعاء وأوسطه
وآخره وقال ابن عطاء للدعاء أركان وأجنحة وأسباب وأوقات فإن
وافق أركانه قوي وإن وافق أجنحته طار في السماء وإن وافق مواقيته
فاز وإن وافق أسبابه أنجح فأركانه حضور القلب والرقة والإستكانة
والخشوع وتعلق القلب بالله وقطعه من الأسباب وأجنحته الصدق
ومواقيته الأسحار وأسبابه الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم وفي الحديث
الدعاء بين الصلاتين على لا يرد وفي حديث آخر كل دعاء محجوب
دون السماء فإذا جاءت الصلاة على صعد الدعاء وفي دعاء ابن عباس
الذي رواه عنه حنش فقال في آخره واستجب دعائي ثم تبدأ بالصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم أن تصلي على محمد عبدك ونبيك ورسولك
أفضل ما صليت على أحد من خلقك أجمعين آمين ومن مواطن الصلاة
عليه عند ذكره وسماع اسمه أو كتابه أو عند الأذان وقد قال عليه السلام
رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي وكره ابن حبيب ذكر النبي صلى الله
عليه وسلم عند الذبح وكره سحنون الصلاة عليه عند التعجب وقال لا

يصلى عليه إلا على طريق الاحتساب وطلب الثواب قال أصبغ عن ابن القاسم
موطنان لا يذكر فيهما إلا الله الذبيحة والعطاس فلا تقل فيهما بعد ذكر
الله محمد رسول الله ولو قال بعد ذكر الله صلى الله على محمد لم تكن تسمية
له مع الله وقاله أشهب قال ولا ينبغي أن تجعل الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم فيه استنانا وروى النسائي عن أوس بن أوس عن النبي
صلى الله عليه وسلم الأمر بالإكثار من الصلاة عليه يوم الجمعة ومن مواطن
الصلاة والسلام دخول المسجد قال أبو إسحق بن شعبان وينبغي لمن
دخل المسجد أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله ويترحم عليه
وعلى آله ويبارك عليه وعلى آله ويسلم تسليما ويقول اللهم اغفر ذنوبي
وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فعل مثل ذلك وجعل موضع رحمتك
فضلك وقال عمرو بن دينار في قوله فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم
قال إن لم يكن في البيت أحد فقل السلام على النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام على أهل البيت ورحمة
الله وبركاته قال ابن عباس المراد بالبيوت هنا المساجد وقال
النخعي إذا لم يكن في المسجد أحد فقل السلام على رسول الله وإذا لم
يكن

يكن في البيت أحد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
وعن علقمة إذا دخلت المسجد أقول السلام عليك أيها النبي ورحمة
الله وبركاته صلى الله وملائكته على محمد ونحوه عن كعب إذا دخل
وإذا خرج ولم يذكر الصلاة واحتج ابن شعبان لما ذكره بحديث فاطمة بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله
إذا دخل المسجد ومثله عن أبي بكر بن عمرو بن حزم وذكر السلام
والرحمة وقد ذكرنا هذا الحديث آخر القسم والاختلاف في ألفاظه
ومن مواطن الصلاة عليه أيضا الصلاة على الجنائز وذكر عن أبي أمامة
أنها من السنة ومن مواطن الصلاة التي مضى عليها عمل الأمة ولم تنكرها
الصلاة على النبي وآله في الرسائل وما يكتب بعد البسملة ولم يكن هذا في الصدر
الأول وأحدث عند ولاية بني هاشم فمضى به عمل الناس في أقطار الأرض
ومنهم من يختم به أيضا الكتب وقال عليه السلام من صلى علي في كتاب
لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب ومن مواطن الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم تشهد الصلاة حدثنا أبو القاسم خلف بن إبراهيم
المقرئ الخطيب رحمه الله وغيره قالوا حدثتني كريمة بنت أحمد قالت حدثنا

أبو الهيثم حدثنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن إسمعيل حدثنا أبو نعيم حدثنا
الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إذا صلى أحدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلم عليك
أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين فإنكم
إذا قلتموها أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض هذا أحد مواطن التسليم
عليه وسنته أول التشهد وقد روى ملك عن ابن عمر أنه كان
يقول ذلك إذا فرغ من تشهده وأراد أن يسلم واستحب ملك في المبسوط
أن يسلم بمثل ذلك قبل السلام قال محمد بن مسلمة أراد ما جاء عن عائشة
وابن عمر أنهما كانا يقولان عند سلامهما السلام عليك أيها النبي ورحمة
الله وبركاته السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام عليكم
واستحب أهل العلم أن ينوي الإنسان حين سلامه كل عبد صالح في
السماء والأرض من الملئكة وبني آدم والجن قال ملك في المجموعة وأحب
للمأموم إذا سلم إمامه أن يقول السلام على النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام عليكم

فصل في كيفية الصلاة عليه والتسليم حدثنا

ابو اسحق

أبو إسحق إبرهيم بن جعفر الفقيه بقرائتي عليه حدثنا القاضي أبو الأصبغ
حدثنا أبو عبد الله بن عتاب حدثنا أبو بكر بن واقد وغيره حدثنا أبو عيسى
حدثنا عبيد الله حدثنا يحيى حدثنا ملك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن
أبيه عن عمرو بن سليم الزرقي أنه قال أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم
قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وأزواجه
وذريته كما صليت على إبرهيم وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل آل
إبرهيم إنك حميد مجيد وفي رواية ملك عن أبي مسعود الأنصاري قال قولوا
اللهم صلى على محمد وعلى آله كما صليت على آل إبرهيم وبارك على محمد
كما باركت على آل إبرهيم في العالمين إنك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم
وفي رواية كعب بن عجرة اللهم صلى على محمد وآل محمد كما صليت على إبرهيم
وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبرهيم إنك حميد مجيد وعن عقبة
بن عمرو في حديثه اللهم صلى على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد وفي رواية
أبي سعيد الخدري اللهم صلى على محمد عبدك ورسولك وذكر معناه
وحدثنا القاضي أبو عبد الله التميمي سماعا عليه وأبو علي الحسن بن طريف
النحوي بقرائتي عليه قالا حدثنا أبو عبد الله بن سعدون الفقيه قال

حدثنا أبو بكر المطوعي قال حدثنا أبو عبد الله الحاكم عن أبي بكر بن أبي دارم الحافظ
عن علي بن أحمد العجلي عن حرب بن الحسن عن يحيى بن المساور عن عمرو بن خالد
عن زيد بن علي بن الحسين عن أبيه علي عن أبيه الحسين عن أبيه علي بن أبي
طالب قال عدهن في يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عدهن في
يدي جبريل وقال هكذا نزلت من عند رب العزة اللهم صل على محمد
وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم
بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد
اللهم وترحم على محمد وعلى آل محمد كما ترحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك
حميد مجيد اللهم وتحنن على محمد وعلى آل محمد كما تحننت على إبراهيم وعلى
آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم وسلم على محمد وعلى آل محمد كما سلمت على
إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل
البيت فليقل اللهم صل على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل
بيته كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد وفي رواية زيد بن خارجة الأنصاري
سألت النبي صلى الله عليه وسلم كيف نصلي عليك فقال صلوا واجتهدوا

في الدعاء ثم قولوا اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على
إبراهيم إنك حميد مجيد وعن سلامة الكندي كان علي يعلمنا الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم داحي المدحوات وباري المسموكات
اجعل شرائف صلواتك ونوامي بركاتك ورأفة تحننك على محمد عبدك
ورسولك الفاتح لما أغلق والخاتم لما سبق والمعلن الحق بالحق
والدامغ لجيشات الأباطيل كما حمل فاضطلع بأمرك بطاعتك مستوفزا
في مرضاتك واعيا لوحيك حافظا لعهدك ماضيا على نفاذ أمرك
حتى أورى قبسا لقابس آلاء الله تصل بأهله أسبابه به هديت القلوب
بعد خوضات الفتن والإثم موضحات الأعلام ونائرات الأحكام
ومنيرات الإسلام فهو أمينك المأمون وخازن علمك المخزون
وشهيدك يوم الدين وبعيثك نعمة ورسولك بالحق رحمة اللهم افسح
له في عدنك واجزه مضاعفات الخير من فضلك مهنآت له غير مكدرات
من فوز ثوابك المحلول وجزيل عطائك المعلول اللهم أعل على بناء الناس
بناءه وأكرم مثواه لديك ونزله وأتمم له نوره واجزه من ابتعاثك
له مقبول الشهادة ومرضي المقالة ذا منطق عدل وخطة فصل وبرهان

عظيم وعنه أيضاً في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم إن الله وملائكته
يصلون على النبي الآية لبيك اللهم وسعديك صلوات الله البر الرحيم
والملائكة المقربين والنبيين والصديقين والشهداء والصالحين وما
سبح لك من شيء يا رب العالمين على محمد بن عبد الله خاتم النبيين وسيد
المرسلين وإمام المتقين ورسول رب العالمين الشاهد البشير
الداعي إليك بإذنك السراج المنير وعليه السلام وعن عبد الله بن
مسعود اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين
وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير ورسول
الرحمة اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه فيه الأولون والآخرون
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبرهيم إنك حميد مجيد
وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبرهيم وآل إبرهيم إنك حميد
مجيد وكان الحسن البصري يقول من أراد أن يشرب بالكأس الأوفى
من حوض المصطفى فليقل اللهم صل على محمد وعلى آله وأصحابه
وأولاده وأزواجه وذريته وأهل بيته وأصهاره وأنصاره وأشياعه
ومحبيه وأمته وعلينا معهم أجمعين يا أرحم الراحمين وعن طاوس

عن ابن عباس أنه كان يقول اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى وارفع درجته العليا
وآته سؤله في الآخرة والأولى كما آتيت إبرهيم وموسى وعن وهب بن الورد أنه
كان يقول في دعائه اللهم أعط محمداً أفضل ما سألك لنفسه وأعط محمداً
أفضل ما سألك له أحد من خلقك وأعط محمداً أفضل ما أنت مسؤول له إلى
يوم القيمة وعن ابن مسعود أنه كان يقول إذا صليتم على النبي عليه السلام
فأحسنوا الصلاة عليه فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه وقولوا
اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين
وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير ورسول
الرحمة اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه فيه الأولون والآخرون
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبرهيم إنك حميد مجيد
اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبرهيم إنك حميد مجيد
وما يؤثر في تطويل الصلاة وتكثير الثناء عن أهل البيت وغيرهم كثير
وقوله والسلام كما قد علمتم هو ما علمهم في التشهد من قوله السلام
عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين وفي تشهد علي السلام على نبي الله السلام على أنبياء الله ورسله

السلام على رسول الله السلام على محمد بن عبد الله السلام علينا وعلى
المؤمنين والمؤمنات من غاب منهم ومن شهد اللهم اغفر لمحمد وتقبل شفاعته
واغفر لأهل بيته واغفر لي ولوالدي وما ولد وارحمهما السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته
جاء في هذا الحديث عن علي الدعاء للنبي بالغفران وفي حديث الصلاة
عليه أيضا قبل الدعاء له بالرحمة ولم يأت في غيره من الأحاديث المرفوعة
المعروفة وقد ذهب أبو عمر بن عبد البر وغيره إلى أنه لا يدعى للنبي
بالرحمة وإنما يدعى له بالصلاة والبركة التي تختص به ويدعى لغيره بالرحمة
والمغفرة وقد ذكر أبو محمد بن أبي زيد في الصلاة على النبي اللهم ارحم
محمدا وآل محمد كما رحمت على إبرهيم وآل إبرهيم ولم يأت هذا في حديث
صحيح وحجته قوله في السلام السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته

فصل في فضيلة الصلاة على النبي والتسليم عليه والدعاء له

حدثنا أحمد بن محمد الشيخ الصالح من كتابه حدثنا القاضي يونس بن مغيث
حدثنا أبو بكر بن معوية حدثنا النسائي أخبرنا سويد بن نصر أخبرنا عبد الله
عن حيوة بن شريح قال أخبرني كعب بن علقمة أنه سمع عبد الرحمن بن جبير
مولى نافع أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول وصلوا علي
فإنه من صلى علي صلى الله عليه عشرا ثم سلوا لي الوسيلة فإنها منزلة في
الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل
لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة وروى أنس بن ملك أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من صلى علي صلاة صلى الله عليه عشر صلوات وحط
عنه عشر خطيات ورفع له عشر درجات وفي رواية وكتب له عشر حسنات
وعن أنس عنه عليه السلام أن جبريل ناداني فقال من صلى عليك
صلاة صلى الله عليه عشرا ورفعه عشر درجات ومن رواية عبد الرحمن
بن عوف عنه عليه السلام لقيت جبريل فقال إني أبشرك أن الله يقول
من سلم عليك سلمت عليه ومن صلى عليك صليت عليه ونحوه من رواية
أبي هريرة وملك بن أوس بن الحدثان وعبيد الله بن أبي طلحة وعن زيد
بن الحباب سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من قال اللهم صل على محمد
وأنزله المنزل المقرب عندك يوم القيمة وجبت له شفاعتي وعن ابن مسعود
أولى الناس بي يوم القيمة أكثرهم علي صلاة وعن أبي هريرة عنه عليه السلام

من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما بقي اسمي في ذلك الكتاب
وعن عامر بن ربيعة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي
صلاة صلت عليه الملائكة ما صلى علي فليقلل من ذلك عبد أو ليكثر
وعن أبي بن كعب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب ربع الليل
قام فقال يا أيها الناس اذكروا الله جاءت الراجفة تتبعها الرادفة جاء الموت
بما فيه فقال أبي بن كعب يا رسول الله إني أكثر الصلاة عليك فكم أجعل لك
من صلاتي قال ما شئت قال الربع قال ما شئت وإن زدت فهو خير
قال الثلث قال ما شئت وإن زدت فهو خير قال النصف قال ما شئت
وإن زدت فهو خير قال الثلثين قال ما شئت وإن زدت فهو خير قال
يا رسول الله فاجعل صلاتي كلها لك قال إذاً تكفى ويغفر ذنبك وعن
أبي طلحة دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت من بشره وطلاقته ما
لم أره قط فسألته فقال وما يمنعني وقد خرج جبريل آنفاً فأتاني ببشارة
من ربي أن الله تعالى بعثني إليك أبشرك أنه ليس أحد من أمتك يصلي
عليك إلا صلى الله وملائكته بها عشراً وعن جابر بن عبد الله قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة

التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً
محموداً الذي وعدته حلت له الشفاعة يوم القيامة وعن سعد بن أبي وقاص
من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له
وأن محمداً عبده ورسوله رضيت بالله رباً وبمحمد رسولاً وبالإسلام ديناً
غفر له وروى ابن وهب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سلم علي عشراً
فكأنما أعتق رقبة وفي بعض الآثار ليردن علي أقوام ما أعرفهم إلا بكثرة
صلاتهم علي وفي آخر إن أنجاكم يوم القيامة من أهوالها ومواطنها أكثركم علي
صلاة وعن أبي بكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أمحق للذنوب من
الماء البارد للنار والسلام عليه أفضل من عتق الرقاب

فصل في ذم من لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم وإثمه

حدثنا القاضي الشهيد أبو علي رحمه الله حدثنا أبو الفضل بن خيرون وأبو الحسين
الصيرفي قالا حدثنا أبو يعلى حدثنا السنجي حدثنا محمد بن محبوب حدثنا أبو عيسى
حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي حدثنا ربعي بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن إسحق
عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي ورغم أنف رجل دخل رمضان

ثم انسلخ قبل أن يغفر له ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر
فلم يدخلاه الجنة قال عبد الرحمن وأظنه قال أو أحدهما وفي حديث آخر
أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد المنبر فقال آمين ثم صعد فقال آمين
ثم صعد فقال آمين فسأله معاذ عن ذلك فقال إن جبريل صلى الله
عليه وسلم أتاني فقال يا محمد من سميت بين يديه فلم يصل عليك فمات فدخل
النار فأبعده الله قل آمين فقلت آمين وقال فيمن أدرك رمضان فلم يقبل
منه فمات مثل ذلك ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما فمات مثله
وعن علي بن أبي طالب عنه عليه السلام أنه قال البخيل الذي ذكرت
عنده فلم يصل علي وعن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ذكرت عنده فلم يصل علي أخطئ به طريق الجنة
وعن علي بن أبي طالب عنه عليه السلام أنه قال إن البخيل كل البخيل
من ذكرت عنده فلم يصل علي وعن أبي هريرة قال أبو القاسم صلى الله
عليه وسلم أيما قوم جلسوا مجلسا ثم تفرقوا قبل أن يذكروا الله
ويصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم كانت عليهم من الله ترة إن شاء
عذبهم وإن شاء غفر لهم وعن أبي هريرة من نسي الصلاة علي نسي طريق

الجنة وعن قتادة عنه عليه السلام من الجفاء أن أذكر عند الرجل
ولا يصلي علي وعن جابر عنه عليه السلام ما جلس قوم مجلسا ثم تفرقوا
على غير صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم إلا تفرقوا عن أنتن من ريح
الجيفة وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجلس قوم
مجلسا لا يصلون فيه على النبي صلى الله عليه وسلم إلا كان عليهم حسرة
وإن دخلوا الجنة لما يرون من الثواب حكى أبو عيسى الترمذي عن
بعض أهل العلم قال إذا صلى الرجل على النبي صلى الله عليه وسلم
مرة في المجلس أجزأ عنه ما كان في ذلك المجلس

فصل في تخصيصه عليه السلام بتبليغ صلاة من صلى عليه أو سلم من الأنام

حدثنا القاضي أبو عبد الله التميمي حدثنا الحسين
بن محمد حدثنا أبو عمر الحافظ حدثنا ابن عبد المؤمن حدثنا ابن داسة
حدثنا أبو داود حدثنا ابن عوف حدثنا المقرئ حدثنا حيوة بن شريح
عن أبي صخر حميد بن زياد عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من أحد يسلم علي إلا
رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام وذكر أبو بكر ابن أبي شيبة

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائيا بلغته وعن أبي مسعود إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام ونحوه عن أبي هريرة وعن ابن عمر أكثروا من السلام على نبيكم كل جمعة فإنه يؤتى به منكم في كل جمعة وفي رواية فإن أحدا لا يصلي علي إلا عرضت صلاته علي حين يفرغ منها وعن الحسن عنه عليه السلام حيثما كنتم فصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني وعن ابن عباس ليس أحد من أمة محمد يسلم عليه ويصلي عليه إلا بلغه وذكر بعضهم أن العبد إذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم عرض عليه اسمه وعن الحسن بن علي إذا دخلت المسجد فسلم على النبي فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا بيتي عيدا ولا تتخذوا بيوتكم قبورا وصلوا علي حيث كنتم فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم وفي حديث أوس أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة فإن صلاتكم معروضة علي وعن سليمان بن سحيم رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقلت يا رسول الله هؤلاء الذين يأتونك فيسلمون عليك أتفقه سلامهم قال نعم وأرد عليهم وعن ابن شهاب بلغنا أن رسول الله

صلى

جاش

صلى الله عليه وسلم قال أكثروا من الصلاة علي في الليلة الزهراء واليوم الأزهر فإنهما يؤديان عنكم وإن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء وما من مسلم يصلي علي إلا حملها ملك حتى يؤديها إلي ويسميه حتى إنه ليقول إن فلانا يقول كذا وكذا

فصل

في الاختلاف في الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم وسائر الأنبياء عليهم السلم

قال القاضي وفقه الله عامة أهل العلم متفقون على جواز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن ابن عباس أنه لا تجوز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم وروي عنه لا تنبغي الصلاة على أحد إلا النبيين وقال سفيان يكره أن يصلى إلا على نبي ووجدت بخط بعض شيوخي مذهب مالك إنه لا يجوز أن يصلى على أحد من الأنبياء سوى محمد عليه السلم وهذا غير معروف من مذهبه وقد قال مالك في المبسوط ليحيى بن إسحق أكره الصلاة على غير الأنبياء فلا ينبغي أن نتعدى ما أمرنا به قال يحيى بن يحيى لست آخذ بقوله ولا بأس بالصلاة على الأنبياء كلهم وعلى غيرهم واحتج بحديث ابن عمر بما جاء في حديث تعليم النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عليه وفيه وعلى أزواجه وعلى آله قالوا وأسانيد عن ابن عباس لينة

والصلاة في لسان العرب بمعنى الترحم والدعاء وذلك على الاطلاق حتى
يمنع منه حديث صحيح او اجماع وقد قال تعالى هو الذي يصلي عليكم وملائكته
الآية وقال خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم الآية
وقال اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وقال النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم صل على آل ابي اوفى وكان اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على
آل فلان وفي حديث الصلاة اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته
وفي اخر وعلى آل محمد قيل اتباعه وقيل امته وقيل الاتباع والرهط
والعشيرة وقيل آل الرجل ولده وقيل قومه وقيل اهله الذين حرمت
عليهم الصدقة وفي رواية انس سئل النبي صلى الله عليه وسلم من آل
محمد قال كل تقي ويجي على مذهب الحسن ان المراد بآل محمد محمد نفسه
فانه كان يقول في صلاته على النبي اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على
آل احمد يريد نفسه لانه كان لا يخل بالفرض ويأتي بالنفل لان الفرض
الذي امر الله به هو الصلاة على محمد نفسه وهذا مثل قوله عليه السلام
لقد اوتي مزمارا من مزامير آل داود يريد من مزامير داود وفي حديث
ابي حميد الساعدي في الصلاة اللهم صل على محمد وازواجه وذريته

وفي

وفي حديث ابن عمر انه كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر
وعمر ذكره مالك في الموطأ من رواية يحيى الاندلسي وروى ابن وهب
عن انس بن مالك كنا ندعو لاصحابنا بالغيب فنقول اللهم اجعل منك
على فلان صلوات قوم ابرار الذين يقومون الليل ويصومون النهار
قال القاضي والذي ذهب اليه المحققون واميل اليه ما قاله مالك وسفيان
رحمهما الله وروي عن ابن عباس واختاره غير واحد من الفقهاء والمتكلمين
انه لا يصلى على غير الانبياء عند ذكرهم بل هو شيء يختص به الانبياء
توقيرا لهم وتعزيزا كما يخص الله تعالى عند ذكره بالتنزيه والتقديس
والتعظيم ولا يشاركه فيه غيره كذلك يجب تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم
وسائر الانبياء بالصلاة والتسليم ولا يشارك فيه سواهم كما امر الله بقوله
صلوا عليه وسلموا تسليما ويذكر من سواهم من الائمة وغيرهم بالغفران
والرضى كما قال تعالى يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا
بالايمان وقال والتابعون لهم باحسان رضي الله عنهم وايضا فهو امر
لم يكن معروفا في الصدر الاول كما قال ابو عمران وانما احدثه الرافضة
والمتشيعة في بعض الائمة فشاركوهم عند الذكر لهم بالصلاة وساووهم

بالنبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وأيضا فإن التشبه بأهل البدع منهي عنه
فيجب مخالفتهم فيما التزموه من ذلك وذكر الصلاة على الآل والأزواج مع النبي
صلى الله عليه وسلم بحكم التبع والإضافة إليه لا على التخصيص وصلاة النبي
صلى الله عليه وسلم على من صلى عليه مجراها مجرى الدعاء والمواجهة ليس فيها
معنى التعظيم والتوقير قالوا وقد قال تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء
بعضكم بعضا فكذلك يجب أن يكون الدعاء له مخالفا لدعاء الناس بعضهم لبعض
وهذا اختيار الإمام أبي المظفر الاسفرايني من شيوخنا

فصل في حكم زيارة قبره عليه السلام وفضيلة من

زاره وسلم عليه وكيف يسلم ويدعو وزيارة قبره عليه السلام
سنة من المسلمين مجتمع عليها وفضيلة مرغب فيها وروى عن ابن عمر
قال النبي صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي وعن أنس
بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني في المدينة محتسبا
كان في جواري وكنت له شفيعا يوم القيمة وفي حديث آخر من زارني
بعد موتي فكأنما زارني في حياتي وكره مالك أن يقال زرنا قبر النبي صلى الله
عليه وسلم وقد اختلف في معنى ذلك فقيل كراهة الاسم لما ورد من قوله

عليه

عليه السلام لعن الله زوارات القبور وهذا يرده قوله نهيتكم عن زيارة
القبور فزوروها وقوله من زار قبري فقد أطلق اسم الزيارة وقيل
لأن ذلك لما قيل إن الزائر أفضل من المزور وهذا أيضا ليس بشيء إذ
ليس كل زائر بهذه الصفة وليس عموما وقد ورد في حديث أهل الجنة
زيارتهم لربهم ولم يمنع هذا اللفظ في حقه والأولى عندي أن منعه
وكراهة مالك له لإضافته إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأنه لو قال زرنا
النبي لم يكرهه لقوله عليه السلام اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد بعدي
اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد فحمى إضافة هذا
اللفظ إلى القبر والتشبه بفعل أولئك قطعا للذريعة وحسما للباب والله أعلم
قال إسحق بن ابرهيم الفقيه ومما لم يزل من شأن من حج المرور بالمدينة
والقصد إلى الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والتبرك
برؤية روضته ومنبره وقبره ومجلسه وملامس يديه ومواطئ قدميه
والعمود الذي كان يستند إليه وينزل جبريل بالوحي فيه عليه وبمن
عمره وقصده من الصحابة وأئمة المسلمين والاعتبار بذلك كله
وقال ابن أبي فديك سمعت بعض من أدركت يقول بلغنا أنه من وقف عند قبر

النبي صلى الله عليه وسلم فتلا هذه الآية إن الله وملائكته يصلون على
النبي ثم قال صلى الله عليك يا محمد من يقولها سبعين مرة ناداه ملك صلى
الله عليك يا فلان ولم تسقط له حاجة وعن يزيد بن أبي سعيد المهري
قدمت على عمر بن عبد العزيز فلما ودعته قال لي إليك حاجة إذا أتيت المدينة
سترى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فأقرئه مني السلام قال غيره كان
يبرد إليه البريد من الشام قال بعضهم رأيت أنس بن ملك أتى قبر النبي
صلى الله عليه وسلم فوقف فرفع يديه حتى ظننت أنه افتتح الصلاة فسلم
على النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف قال ملك في رواية ابن وهب إذا
سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ودعا يقف ووجهه إلى القبر لا إلى القبلة
ويدنوا ويسلم ولا يمس القبر بيده وقال في المبسوط لا أرى أن يقف
عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم يدعوا ولكن يسلم ويمضي قال
ابن أبي مليكة من أحب أن يقوم وجاه النبي صلى الله عليه وسلم فليجعل
القنديل الذي في القبلة عند القبر على رأسه وقال نافع كان ابن عمر
يسلم على القبر رأيته مائة مرة وأكثر يجي إلى القبر فيقول السلام على
النبي السلام على أبي بكر السلام على أبي ثم ينصرف وفي الموطا من

روايه

رواية يحيى بن يحيى الليثي أنه كان يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم
فيصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى أبي بكر وعمر وعند ابن القاسم
والقعنبي ويدعوا لأبي بكر وعمر قال ملك في رواية ابن وهب تقول المسلم
السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته قال في المبسوط ويسلم على
أبي بكر وعمر قال القاضي أبو الوليد الباجي وعندي أنه يدعوا للنبي بلفظ
الصلاة ولأبي بكر وعمر كما في حديث ابن عمر من الخلاف وقال ابن حبيب ويقول
إذا دخل مسجد الرسول بسم الله وسلام على رسول الله عليه السلام
السلام علينا من ربنا وصلى الله وملائكته على محمد اللهم اغفر لي
ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وجنتك واحفظني من الشيطان الرجيم
ثم اقصد إلى الروضة وهي ما بين القبر والمنبر فاركع فيها ركعتين
قبل وقوفك بالقبر تحمد الله فيها وتسأله تمام ما خرجت إليه والعون
عليه وإن كانت ركعتاك في غير الروضة أجزتاك وفي الروضة أفضل
وقد قال عليه السلام ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري
على ترعة من ترع الجنة ثم تقف بالقبر متواضعا متوقرا فتصلي عليه وتثني
بما يحضرك وتسلم على أبي بكر وعمر وتدعوا لهما وأكثر من الصلاة

[illegible]

في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالليل والنهار ولا تدع أن تأتي مسجد
قباء وقبور الشهداء قال مالك في كتاب محمد وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
إذا دخل وخرج يعني في المدينة وفيما بين ذلك قال محمد وإذا خرج جعل آخر
عهده الوقوف بالقبر وكذلك من خرج مسافرا وروى ابن وهب عن فاطمة بنت
النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دخلت المسجد
فصل على النبي صلى الله عليه وسلم وقل اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب
فضلك وفي رواية أخرى فليسلم مكان فليصل فيه ويقول إذا خرج اللهم
إني أسألك من فضلك وفي أخرى اللهم احفظني من الشيطان وعن محمد
بن سيرين كان الناس يقولون إذا دخلوا المسجد صلى الله وملائكته على
محمد السلام عليك أيها النبي ورحمة الله بسم الله دخلنا وبسم الله خرجنا
وعلى الله توكلنا وكانوا يقولون إذا خرجوا مثل ذلك وعن فاطمة أيضا
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد قال صلى الله على محمد وسلم
ثم ذكر مثل حديث فاطمة قبل هذا وفي رواية حمد الله وسمى وصلى على
النبي صلى الله عليه وسلم وذكر مثله وفي رواية بسم الله والسلام
على رسول الله وعن غيرها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد
قال

قال اللهم افتح لي أبواب رحمتك ويسر لي أبواب رزقك وعن أبي هريرة
إذا دخل أحدكم المسجد فليصل على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل
اللهم افتح لي وقال مالك في المبسوط وليس يلزم من دخل المسجد وخرج
منه من أهل المدينة الوقوف بالقبر وإنما ذلك للغرباء وقال فيه أيضا
لا بأس لمن قدم من سفر أو خرج إلى سفر أن يقف على قبر النبي صلى الله
عليه وسلم فيصلي عليه ويدعو له ولأبي بكر وعمر فقيل له إن ناسا
من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك في
اليوم مرة أو أكثر وربما وقفوا في الجمعة أو في الأيام المرة والمرتين أو
أكثر عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة فقال لم يبلغني هذا عن أحد
من أهل الفقه ببلدنا وتركه واسع ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح
أولها ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك
ويكره إلا لمن جاء من سفر أو أراده قال ابن القاسم ورأيت أهل
المدينة إذا خرجوا منها أو دخلوها أتوا القبر فسلموا قال وذلك رأيي قال
الباجي ففرق بين أهل المدينة والغرباء لأن الغرباء قصدوا لذلك وأهل
المدينة مقيمون بها لم يقصدوها من أجل القبر والتسليم وقال عليه السلام اللهم

لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور
انبيايهم مساجد وقال لا تجعلوا قبري عيدا ومن كتاب احمد بن سعيد
الهندي فيمن وقف بالقبر لا يلصق به ولا يمسه ولا يقف عنده طويلا
وفي العتبية يبدا بالركوع قبل السلام في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم
واحب مواضع التنفل فيه مصلى النبي صلى الله عليه وسلم حيث العمود
المخلق واما في الفريضة فالتقدم الى الصفوف والتنفل فيه للغرباء احب
الي من التنفل في البيوت

فصل

فيما يلزم من دخل
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم من الادب سوى ما قدمناه وفضله وفضل
الصلاة فيه وفي مسجد مكة وذكر قبره ومنبره وفضل سكنى المدينة ومكة
قال الله تعالى لمسجد اسس على التقوى من اول يوم احق ان تقوم فيه
روي ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل اي مسجد هو قال مسجدي هذا
وهو قول ابن المسيب وزيد بن ثابت وابن عمر ومالك بن انس وغيرهم
وعن ابن عباس انه مسجد قبا حدثنا هشام بن احمد الفقيه بقراتي
عليه حدثنا الحسين بن محمد الحافظ حدثنا ابو عمر النمري حدثنا ابو محمد
بن عبد المومن حدثنا ابو بكر بن داسه حدثنا ابو داود حدثنا مسدد حدثنا

سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا
والمسجد الاقصى وقد تقدمت الاثار في الصلاة والسلام على النبي صلى الله
عليه وسلم عند دخول المسجد وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل المسجد قال اعوذ بالله العظيم وبوجهه
الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم وقال مالك رحمه الله سمع
عمر بن الخطاب رضي الله عنه صوتا في المسجد فدعا بصاحبه فقال ممن
انت قال رجل من ثقيف قال لو كنت من هاتين القريتين ان مسجدنا لا
يرفع فيه الصوت قال محمد بن مسلمة لا ينبغي لاحد ان يعتمد المسجد برفع الصوت
ولا بشي من الاذى وان ينزه عما يكره قال القاضي حكى ذلك كله القاضي
اسمعيل في مبسوطه في باب فضل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم والعلماء
كلهم متفقون ان حكم ساير المساجد هذا الحكم قال القاضي اسمعيل
وقال محمد بن مسلمة ويكره في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم الجهر على المصلين
فيما يخلط عليهم صلاتهم وليس مما خص به المساجد رفع الصوت فذكره رفع
الصوت بالتلبية في مساجد الجماعات الا المسجد الحرام ومسجدنا وقال ابو هريرة

عنه عليه السلام صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه
إلا المسجد الحرام قال القاضي اختلف الناس في معنى هذا الاستثناء
على اختلافهم في المفاضلة بين مكة والمدينة فذهب مالك في رواية أشهب
عنه وقاله ابن نافع صاحبه وجماعة أصحابه إلى أن معنى الحديث أن الصلاة
في مسجد الرسول أفضل من الصلاة في سائر المساجد بألف صلاة إلا المسجد الحرام
فإن الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من الصلاة فيه بدون
الألف واحتجوا بما روي عن عمر بن الخطاب صلاة في المسجد الحرام خير
من مائة صلاة فيما سواه فتأتي فضيلة مسجد الرسول عليه السلام بتسع مائة
وعلى غيره بألف وهذا مبني على تفضيل المدينة على مكة على ما قدمنا
وهو قول عمر بن الخطاب ومالك وأكثر المدنيين وذهب أهل مكة
والكوفة إلى تفضيل مكة وهو قول عطاء وابن وهب وابن حبيب
من أصحاب مالك وحكاه الساجي عن الشافعي وحملوا الاستثناء
في الحديث المتقدم على ظاهره وإن الصلاة في المسجد الحرام أفضل
واحتجوا بحديث عبد الله بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمثل حديث أبي هريرة وفيه وصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة

في مسجدي هذا بمائة صلاة وروى قتادة مثله فيأتي فضل الصلاة في المسجد
الحرام على هذا على الصلاة في سائر المساجد بمائة ألف ولا خلاف أن موضع
قبره أفضل بقاع الأرض قال القاضي أبو الوليد الباجي الذي يقتضيه الحديث
مخالفة حكم مكة لسائر المساجد ولا نعلم منه حكمها مع المدينة وذهب
الطحاوي إلى أن هذا التفضيل إنما هو في صلاة الفرض وذهب
مطرف من أصحابنا إلى أن ذلك في النافلة أيضا قال وجمعة خير من
جمعة ورمضان خير من رمضان وقد ذكر عبد الرزاق في تفضيل
رمضان بالمدينة وغيرها حديثا نحوه وقال عليه السلام ما بين
بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومثله عن أبي هريرة وأبي سعيد
وزادا ومنبري على حوضي وفي حديث آخر منبري على ترعة من ترع الجنة
قال الطبري فيه معنيان أحدهما أن المراد بالبيت بيت سكناه على
الظاهر مع أنه روي ما بين حجرتي ومنبري والثاني أن البيت هنا
القبر وهو قول زيد بن أسلم في هذا الحديث كما روي بين قبري ومنبري
قال الطبري وإذا كان قبره في بيته اتفقت معاني الروايات ولم يكن بينهما
خلاف لأن قبره في حجرته وهو بيته وقوله ومنبري على حوضي قيل يحتمل أنه

منبره بعينه الذي كان في الدنيا وهو الأظهر والثاني أن يكون له هناك
منبر والثالث أن قصد منبره والحضور عنده لملازمة الأعمال الصالحة
يورد الحوض ويوجب الشرب منه قاله الباجي وقوله روضة من رياض
الجنة يحتمل معنيين أحدهما أنه موجب لذلك وأن الدعاء والصلاة
فيه يستحق ذلك من الثواب كما قيل الجنة تحت ظلال السيوف والثاني
أن تلك البقعة قد ينقلها الله فتكون في الجنة بعينها قاله الداودي
وروى ابن عمر وجماعة من الصحابة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
في المدينة لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد إلا كنت له شهيدا
أو شفيعا يوم القيمة وقال فيمن يتحمل عن المدينة والمدينة خير لهم
لو كانوا يعلمون وقال إنما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها
وقال لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها إلا أبدلها الله خيرا منه
وروي عنه عليه السلام من مات في أحد الحرمين حاجا أو معتمرا بعثه
الله يوم القيمة لا حساب عليه ولا عذاب وفي طريق آخر بعث من الآمنين
يوم القيمة وعن ابن عمر من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها
فإني أشفع لمن يموت بها وقال تعالى إن أول بيت وضع للناس للذي

ببكة إلى قوله آمنا قال بعض المفسرين آمنا من النار وقيل كان يأمن
من الطلب من أحدث حدثا ولجأ إليه في الجاهلية وهذا مثل قوله وإذ
جعلنا البيت مثابة للناس وأمنا على قول بعضهم وحكي أن قوما أتوا سعدون
الخولاني بالمنستير فأعلموه أن كتامة قتلوا رجلا وأضرموا عليه النار
طول الليل فلم تعمل فيه وبقي أبيض البدن فقال لعله حج ثلاث حجج قالوا نعم
قال حدثت أن من حج حجة أدى فرضه ومن حج ثانية داين ربه فينادي غدا
ملك من عند الله من كان له عند الله دين فليقم ومن حج ثلاث حجج حرم الله
شعره وبشره على النار ولما نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى
الكعبة قال مرحبا بك من بيت ما أعظمك وأعظم حرمتك وفي
الحديث عنه عليه السلام ما من أحد يدعو الله عند الركن الأسود
إلا استجاب الله له وكذلك عند الميزاب وعنه عليه السلام من صلى
خلف المقام ركعتين غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وحشر يوم القيمة
من الآمنين قرأت على القاضي الحافظ أبي علي رحمه الله حدثك أبو العباس
العذري قال حدثنا أبو أسامة محمد بن أحمد بن محمد الهروي حدثنا الحسن
بن رشيق سمعت أبا الحسن محمد بن الحسن بن راشد سمعت أبا بكر محمد

بن ادريس سمعت الحميدي قال سمعت سفيان بن عيينة قال سمعت
عمرو بن دينار سمعت بن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما دعا احد بشيء في هذا الملتزم الا استجيب له قال بن عباس
وانا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا استجيب لي وقال عمرو بن دينار وانا فما دعوت الله
تعالى بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من بن عباس الا استجيب لي
وقال سفيان وانا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا
من عمرو الا استجيب لي قال الحميدي وانا فما دعوت الله بشيء في هذا
الملتزم منذ سمعت هذا من سفيان الا استجيب لي وقال محمد بن ادريس
وانا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من الحميدي
الا استجيب لي وقال ابو الحسن محمد بن الحسن وانا فما دعوت الله بشيء
في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من محمد بن ادريس الا استجيب لي قال
ابو اسامة وما اذكر الحسن بن رشيق قال فيه شيا وانا فما دعوت
الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من الحسن بن رشيق الا
استجيب لي من امر الدنيا وانا ارجوا ان يستجاب لي من امر الاخرة

قال العذري وانا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من
ابي اسامة الا استجيب لي قال ابو علي وانا فقد دعوت الله فيه باشياء
كثيرة استجيب لي بعضها وارجوا من سعة فضله ان يستجيب لي بقيتها
قال القاضي ابو الفضل ذكرنا نبذا من هذه النكت في هذا الفصل وان
لم تكن من الباب لتعلقها بالفصل الذي قبله حرصا على تمام الفائدة
والله الموفق للصواب برحمته

القسم الثالث

فيما يجب للنبي صلى الله عليه وسلم وما يستحيل او يجوز عليه
وما يمتنع او يصح من الاحوال البشرية ان يضاف اليه

قال الله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افإن مات او قتل
الآية وقال ما المسيح بن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل وامه
صديقة كانا ياكلان الطعام وقال وما ارسلنا قبلك من المرسلين
الا انهم لياكلون الطعام ويمشون في الاسواق وقال قل انما
انا بشر مثلكم يوحى الي الآية فمحمد صلى الله عليه وسلم وسائر

الأنبياء من البشر أرسلوا إلى البشر ولولا ذلك لما طاق الناس مقاومتهم
والقبول عنهم ومخاطبتهم قال الله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا
أي لما كان إلا في صورة البشر الذين يمكنكم مخالطتهم إذ لا تطيقون مقاومة
الملك ومخاطبته ورؤيته إذا كان على صورته وقال قل لو كان في الأرض
ملائكة يمشون مطمئنين لنزلنا عليهم من السما ملكا رسولا أي لا
يمكن في سنة الله إرسال الملك إلا لمن هو من جنسه أو من خصه الله
تعالى واصطفاه وقواه على مقاومته كالأنبياء والرسل فالأنبياء
والرسل وسائط بين الله وبين خلقه يبلغونهم أوامره ونواهيه
ووعده ووعيده ويعرفونهم بما لم يعلموه من أمره وخلقه وجلاله
وسلطانه وجبروته وملكوته فظواهرهم وأجسادهم وبنيتهم
متصفة بأوصاف البشر طاري عليها ما يطرأ على البشر من الأعراض
والأسقام والموت والفناء ونعوت الإنسانية وأرواحهم وبواطنهم
متصفة بأعلا من أوصاف البشر متعلقة بالملاء الأعلى متشبهة
بصفات الملائكة سليمة من التغير والآفات لا يلحقها غالبا عجز
البشرية ولا ضعف الإنسانية إذ لو كانت بواطنهم خالصة للبشرية
كظواهرهم لما أطاقوا الأخذ عن الملائكة ورؤيتهم ومخاطبتهم ومخالتهم
كما لا يطيقه غيرهم من البشر ولو كانت أجسامهم وظواهرهم متسمة
بنعوت الملائكة وبخلاف صفات البشر لما أطاق البشر ومن أرسلوا
إليه مخالطتهم كما تقدم من قول الله تعالى فجعلوا من جهة الأجسام
والظواهر مع البشر ومن جهة الأرواح والبواطن مع الملائكة كما قال
عليه السلام لو كنت متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن
أخوة الإسلام لكن صاحبكم خليل الرحمن وكما قال تنام عيناي ولا ينام قلبي
وقال إني لست كهيئتكم إني أظل يطعمني ربي ويسقيني فبواطنهم منزهة
عن الآفات مطهرة من النقايص والاعتلالات وهذه جملة لن تكتفي
بمضمونها كل همة بل الأكثر يحتاج إلى بسط وتفصيل على ما نأتي به
بعد هذا في البابين بعون الله وهو حسبي ونعم الوكيل

الباب الأول

فيما يختص بالأمور الدينية والكلام في عصمة نبينا وساير الأنبيا صلوات الله عليهم

قال القاضي أبو الفضل رضي الله عنه اعلم أن الطوارئ من التغيرات والآفات
على آحاد البشر لا تخلو أن تطرأ على جسمه أو على حواسه بغير قصد واختيار
كالأمراض والأسقام أو تطرأ بقصد واختيار وكله في الحقيقة عمل وفعل
ولكن جرى رسم المشايخ بتفصيله إلى ثلاثة أنواع عقد بالقلب وقول
باللسان وعمل بالجوارح وجميع البشر تطرأ عليهم الآفات والتغيرات
بالاختيار وبغير الاختيار في هذه الوجوه كلها والنبي صلى الله عليه وسلم
وإن كان من البشر ويجوز على جبلته ما يجوز على جبلة البشر فقد قامت
البراهين القاطعة وتمت كلمة الإجماع على خروجه عنهم وتنزيهه
عن كثير من الآفات التي تقع على الاختيار وعلى غير الاختيار كما
سنبينه إن شاء الله تعالى فيما يأتي من التفاصيل

فصل

في حكم عقد قلب النبي من وقت نبوته اعلم منحنا الله وإياك توفيقه
أن ما تعلق منه بطريق التوحيد والعلم بالله وصفاته والإيمان به وبما
أوحي إليه فعلى غاية المعرفة ووضوح العلم واليقين والانتفاء عن
الجهل بشيء من ذلك أو الشك أو الريب فيه والعصمة من كل ما
يضاد المعرفة بذلك واليقين هذا ما وقع إجماع المسلمين عليه ولا
يصح

يصح بالبراهين الواضحة أن يكون في عقود الأنبياء سواه ولا
يعترض على هذا بقول إبراهيم عليه السلام قال بلى ولكن ليطمئن قلبي
إذ لم يشك إبراهيم في إخبار الله تعالى له بإحياء الموتى ولكن أراد طمأنينة
القلب وترك المنازعة لمشاهدة الإحياء فحصل له العلم الأول بوقوعه
وأراد العلم الثاني بكيفيته ومشاهدته الوجه الثاني أن إبراهيم
عليه السلام إنما أراد اختبار منزلته عند ربه وعلم إجابة دعوته
بسؤال ذلك من ربه ويكون قوله أولم تؤمن أي تصدق بمنزلتك مني
وخلتك واصطفائك الوجه الثالث أنه سأل زيادة يقين وقوة طمأنينة
وإن لم يكن في الأول شك إذ العلوم الضرورية والنظرية قد تتفاضل
في قوتها وطريان الشكوك على الضروريات ممتنع ومجوز في النظريات
فأراد الانتقال من النظر أو الخبر إلى المشاهدة والترقي من علم اليقين إلى
عين اليقين فليس الخبر كالمعاينة ولهذا قال سهل بن عبد الله سأل
كشف غطاء العيان ليزداد بنور اليقين تمكنا في حاله الوجه الرابع
أنه لما احتج على المشركين بأن ربه يحيي ويميت طلب ذلك من ربه ليصح
احتجاجه عيانا الوجه الخامس قول بعضهم هو سؤال على طريق الأدب

المراد اقدر بي على احياء الموتى وقوله ليطمئن قلبي عن هذه الامنية الوجه
السادس انه اري من نفسه الشك وما شك لكن ليجاوب فيزداد قربه
وقول نبينا صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك من ابرهيم نفي لان يكون
ابرهيم شك وابعاد للخواطر الضعيفة ان تظن هذا بابرهيم اي نحن
موقنون بالبعث واحياء الله الموتى فلو شك ابرهيم لكنا اولى بالشك
منه اما على طريق الادب او ان يريد امته الذين يجوز عليهم الشك
او على طريق التواضع والاشفاق ان حملت قصة ابرهيم على اختبار
حاله او زيادة يقينه فان قلت فما معنى قوله فان كنت في شك مما
انزلنا اليك فاسأل الذين يقرؤون الكتاب من قبلك الايتين فاحذر
ثبت الله قلبك ان تخطر ببالك ما ذكره فيه بعض المفسرين عن ابن عباس
او غيره من اثبات شك للنبي صلى الله عليه وسلم فيما اوحي اليه فانه من
البشر فمثل هذا لا يجوز عليه جملة بل قد قال ابن عباس لم يشك النبي
صلى الله عليه وسلم ولم يسأل ونحوه عن ابن جبير والحسن وحكى قتادة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اشك ولا اسأل وعامة المفسرين
على هذا واختلفوا في معنى الاية فقيل المراد قل يا محمد للشاك ان كنت في
شك

شك الاية قالوا وفي السورة نفسها ما دل على هذا التأويل قوله قل يا ايها
الناس ان كنتم في شك من ديني الاية وقيل المراد بالخطاب العرب وغير
النبي صلى الله عليه وسلم كما قال لئن اشركت ليحبطن عملك الاية الخطاب
له والمراد غيره ومثله فلا تك في مرية مما يعبد هؤلاء ونظيره كثير
قال بكر بن العلاء الا تراه يقول ولا تكونن من الذين كذبوا بايات الله
وهو عليه السلام كان المكذب فيما يدعوا اليه فكيف يكون ممن كذب
به فهذا كله يدل ان المراد بالخطاب غيره ومثل هذه الاية قوله الرحمن
فاسأل به خبيرا المأمور هاهنا غير النبي صلى الله عليه وسلم ليسأل النبي بلغ
والنبي عليه السلام هو الخبير المسؤول لا المستخبر السائل وقال ان
هذا الشك الذي امر غير النبي بسؤال الذين يقرؤون الكتاب
انما هو فيما قصه من اخبار الامم لا فيما دعا اليه من التوحيد والشريعة
ومثل هذا قوله تعالى واسأل من ارسلنا من قبلك من رسلنا الاية
المراد به المشركون والخطاب مواجهة للنبي صلى الله عليه وسلم قاله
القتبي وقيل معناه سلنا عمن ارسلنا من قبلك فحذف الخافض وتم الكلام
ثم ابتدأ اجعلنا من دون الرحمن الهة الى اخر الاية على طريق الانكار اي ما

جعلناه حكاه مكي وقيل امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسل الانبياء ليلة الاسراء
عن ذلك فكان اشد يقينا من ان يحتاج الى السوال فروي انه قال لا اسل
قد اكتفيت قاله بن زيد وقيل سل امم من ارسلنا هل جاوهم بغير التوحيد
وهو معنى قول مجاهد والسدي والضحاك وقتادة والمراد بهذا والذي
قبله اعلامه بما بعثت به الرسل وانه تعالى لم ياذن في عبادة غيره لاحد
ردا على مشركي العرب وغيرهم في قولهم انما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى
وكذلك قوله تعالى والذين اتيناهم الكتاب يعلمون انه منزل من ربك بالحق
فلا تكونن من الممترين اي في علمهم بانك رسول الله وان لم يقروا بذلك
وليس المراد به شكه فيما ذكر في اول الاية وقد يكون ايضا على مثل ما
تقدم اي قل لمن امترى يا محمد في ذلك لا تكونن من الممترين بدليل قوله
اول الاية افغير الله ابتغي حكما الاية وان النبي صلى الله عليه وسلم
يخاطب بذلك غيره وقيل هو تقرير كقوله انت قلت للناس اتخذوني
وامي الهين وقد علم انه لم يقل وقيل معناه ما كنت في شك فسل
تزدد طمانينة وعلما الى علمك ويقينك وقيل ان كنت تشك فيما
شرفناك وفضلناك به فسلهم عن صفتك في الكتب ونشر فضايلك وحكي عن

لي

ابي عبيدة ان المراد ان كنت في شك من غيرك فيما انزلنا فان قيل فما معنى
قوله حتى اذا استيئس الرسل وظنوا انهم قد كذبوا على قراة التخفيف
قلنا المعنى في ذلك ما قالته عايشة معاذ الله ان تظن ذلك الرسل بربها
وانما معنى ذلك ان الرسل لما استياسوا ظنوا ان من وعدهم النصر من
اتباعهم كذبوهم وعلى هذا اكثر المفسرين وقيل ان الضمير في ظنوا عايد
على الاتباع والامم لا على الانبياء والرسل وهو قول بن عباس والنخعي وابن جبير
وجماعة من العلماء وبهذا المعنى قرا مجاهد كذبوا بالفتح فلا تشغل بالك
من شاذ التفسير بسواه مما لا يليق بمنصب العلماء فكيف بالانبياء
وكذلك ما ورد في حديث السيرة ومبتدا الوحي من قوله لخديجة لقد
خشيت على نفسي ليس معناه الشك فيما اتاه الله بعد روية الملك ولكن
لعله خشي ان لا تحتمل قوته مقاومة الملك واعباء الوحي لينخلع قلبه او تزهق
نفسه هذا على ما ورد في الصحيح انه قاله بعد لقايه الملك او يكون ذلك
قبل لقاه الملك واعلام الله تعالى له بالنبوة لاول ما عرضت عليه من العجايب
وسلم عليه الحجر والشجر وبداته المنامات والتباشير كما روي في بعض طرق
هذا الحديث ان ذلك كان اولا في المنام ثم في اليقظة مثل ذلك تانيسا

ارى

له عليه السلام لئلا يفجأه الامر مشاهدة ومشافهة فلا يحتمله لاول حالة بنية
البشرية وفي الصحيح عن عايشة اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الوحي الرويا الصادقة قالت ثم حبب اليه الخلاء وقالت الى ان جاءه
الحق وهو في غار حراء الحديث وعن ابن عباس مكث النبي صلى الله عليه وسلم
بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين ولا
يرى شيئا وثمان سنين يوحى اليه وقد روى ابن اسحق عن بعضهم ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال وذكر جواره بغار حراء قال فجاءني وانا نائم فقال
اقرأ فقلت ما اقرا وذكر نحو حديث عايشة في غطه له واقرايه اقرا باسم
ربك السورة قال فانصرف عني وهببت من نومي كانما صورت في قلبي ولم
يكن ابغض الي من شاعر او مجنون قلت لا يتحدث عني قريش بهذا ابدا
لاعمدن الى حالق من الجبل فلاطرحن نفسي منه فلاقتلنها فبينا انا عامد
لذلك اذ سمعت مناديا ينادي من السماء يا محمد انت رسول الله وانا
جبريل فرفعت راسي فاذا جبريل على صورة رجل وذكر الحديث فقد بين
في هذا ان قوله لما قال وقصده ما قصد انما كان قبل لقاء جبريل عليهما
السلام وقبل اعلام الله له بالنبوة واظهاره اصطفاءه له بالرسالة
ومثله

ومثله حديث عمرو بن شرحبيل انه عليه السلام قال لخديجة اني اذا خلوت
وحدي سمعت نداء وقد خشيت والله ان يكون هذا الامر ومن رواية
حماد بن سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لخديجة اني لاسمع صوتا وارى
ضوءا واخشى ان يكون بي جنون وعلى هذا يتاول لو صح قوله في
بعض هذه الاحاديث ان الابعد شاعر او مجنون والفاظا يفهم منها معاني
الشك في تصحيح ما راه وانه كان كله في ابتداء امره وقبل لقاء الملك
له واعلام الله انه رسوله فكيف وبعض هذه الالفاظ لا يصح طرقها واما
بعد اعلام الله تعالى له ولقاءه الملك فلا يصح فيه ريب ولا يجوز عليه
شك فيما القي اليه وقد روى ابن اسحق عن شيوخه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يرقى بمكة من العين قبل ان ينزل عليه فلما
نزل عليه القران اصابه نحو ما كان يصيبه فقالت له خديجة اوجه اليك
من يرقيك قال اما الان فلا وحديث خديجة واختبارها امر جبريل
بكشف راسها الحديث وانما ذلك في حق خديجة لتتحقق صحة نبوة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان الذي ياتيه ملك ويزول الشك عنها لا انها فعلت
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وليختبر هو حاله بذلك بل قد ورد في

حديث عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة عن هشام عن ابيه عن عايشة ان
ورقة امر خديجة ان تختبر الامر بذلك وفي حديث اسمعيل بن ابي حكيم انها
قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن عم هل تستطيع ان تخبرني بصاحبك
اذا جاءك قال نعم فلما جاء جبريل اخبرها فقالت له اجلس الى شقي وذكر
الحديث الى اخره وفيه فقالت ما هذا بشيطان ان هذا الملك يا ابن عم فاثبت
وابشر وامنت به فهذا يدل انها مستثبتة بما فعلته لنفسها ومستظهرة
لايمانها لا للنبي صلى الله عليه وسلم وقول معمر في فترة الوحي فحزن النبي
صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من شواهق
الجبال لا يقدح في هذا الاصل قول معمر عنه فيما بلغنا ولم يسنده ولا ذكر
رواته ولا من حدث به ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله ولا يعرف مثل
هذا الا من جهة النبي صلى الله عليه وسلم مع انه قد يحمل على انه كان اول
الا كما ذكرناه او انه فعل ذلك لما احرجه من تكذيب من بلغه كما قال تعالى فلعلك الأمر
باخع نفسك على اثارهم ان لم يومنوا بهذا الحديث ويصحح معنى هذا التاويل
حديث رواه شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله ان
المشركين لما اجتمعوا بدار الندوة للتشاور في شان النبي صلى الله عليه وسلم واتفق
راهم

رايهم على ان يقولوا انه ساحر اشتد ذلك عليه وتزمل في ثيابه وتدثر
فيها فاتاه جبريل فقال يا ايها المزمل يا ايها المدثر او خاف ان الفترة لامر
او سبب منه فخشي ان تكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد
بعد شرع بالنهي عن ذلك فيعترض به ونحو هذا فرار يونس عليه السلام خشية
تكذيب قومه لما وعدهم به من العذاب وقول الله في يونس فظن ان لن نقدر
عليه معناه ان لن نضيق عليه قال مكي طمع في رحمة الله وان لا يضيق
عليه مسلكه في خروجه وقيل حسن ظنه بمولاه انه لا يقضي عليه
العقوبة وقيل نقدر عليه ما اصابه وقد قرى نقدّر عليه بالتشديد
وقيل نواخذه بغضبه وذهابه وقال ابن زيد معناه او ظن ان لن نقدر
عليه على الاستفهام ولا يليق ان يظن بنبي ان تجهل صفة من صفات
ربه وكذلك قوله اذ ذهب مغاضبا الصحيح مغاضبا لقومه لكفرهم
وهو قول ابن عباس والضحاك وغيرهما لا لربه اذ مغاضبة الله معاداة له
ومعاداة الله كفر لا يليق بالمومنين فكيف بالانبياء وقيل مستحيا من قومه
ان يسموه بالكذب او يقتلوه كما ورد في الخبر وقيل مغاضبا لبعض الملوك
فيما امره به من التوجه الى امر امره الله به على لسان نبي اخر فقال له يونس

غيري اقوى عليه مني فعزم عليه فخرج لذلك مغاضبا وقد روي عن
بن عباس ان ارسال يونس ونبوته انما كان بعد ان نبذه الحوت واستدل
من الاية بقوله فنبذناه بالعراء وهو سقيم وانبتنا عليه شجرة من يقطين وارسلناه
ويستدل ايضا بقوله ولا تكن كصاحب الحوت وذكر القصة ثم قال
فاجتباه ربه فجعله من الصالحين فتكون هذه القصة اذا قبل نبوته فان قيل
فما معنى قوله عليه السلام انه ليغان على قلبي فاستغفر الله كل يوم
مائة مرة وفي طريق في اليوم اكثر من سبعين مرة فاحذر ان يقع ببالك
ان يكون هذا الغين وسوسة او ريبا وقع في قلبه عليه السلام بل اصل
الغين في هذا ما يتغشى القلب ويغطيه قاله ابو عبيد واصله من غين
السماء وهو اطباق الغيم عليها وقال غيره والغين شيء يغشي القلب ولا
يغطيه كل التغطية كالغيم الرقيق الذي يعرض في الهواء فلا يمنع ضوء الشمس
وكذلك لا يفهم من الحديث انه يغان على قلبه مائة مرة او اكثر من سبعين
في اليوم اذ ليس يقتضيه لفظه الذي ذكرناه وهو اكثر الروايات وانما هذا
عدد للاستغفار لا للغين فيكون المراد بهذا الغين اشارة الى غفلات
قلبه وفترات نفسه وسهوها عن مداومة الذكر ومشاهدة الحق

بما كان صلى الله عليه وسلم دفع اليه من مقاساة البشر وسياسة الامة
ومعاناة الاهل ومقاومة الولي والعدو ومصلحة النفس وكلفه من
اعباء اداء الرسالة وحمل الامانة وهو في كل هذا في طاعة ربه وعبادة
خالقه ولكن لما كان صلى الله عليه وسلم ارفع الخلق عند الله مكانة
واعلاهم درجة واتمهم به معرفة وكانت حاله عند خلوص قلبه وخلو
همه وتفرده بربه واقباله بكليته عليه ومقامه هنالك ارفع
حاليه راى عليه السلام حال فترته عنها وشغله بسواها غضا من
علي حاله وخفضا من رفيع مقامه فاستغفر الله من ذلك وهذا اولى
وجوه الحديث واشهرها والى معنى ما اشرنا اليه مال كثير من الناس
وحام حوله فقارب ولم يرد وقد قربنا غامض معناه وكشفنا للمستفيد
محياه وهو مبني على جواز الفترات والغفلات والسهو في غير طريق البلاغ
على ما سياتي وذهبت طائفة من ارباب القلوب ومشيخة المتصوفة
ممن قال بتنزيه النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا جملة واجله ان يجوز
عليه في حال سهو او فترة الى ان معنى الحديث ما يهم خاطره ويغم فكره من امر
امته عليه السلام لاهتمامه بهم وكثرة شفقته عليهم فيستغفر لهم قالوا وقد

يكون الغين هنا على قلبه السكينة التي تغشاه لقوله تعالى فانزل الله
سكينته عليه ويكون استغفاره عليه السلام عندها اظهار للعبودية
والافتقار وقال ابن عطاء استغفاره وفعله هذا تعريف للامة تحملهم على
الاستغفار قال غيره ويستشعرون الحصر ولا يركنون الى الامن وقد يحتمل
ان تكون هذه الاغانة حالة خشية واعظام تغشى قلبه فيستغفر حينئذ
شكرا لله وملازمة لعبوديته كما قال في ملازمة العبادة افلا اكون عبدا
شكورا وعلى هذه الوجوه الاخيرة يحمل ما روي في بعض طرق هذا الحديث
عنه عليه السلام انه ليغان على قلبي في اليوم اكثر من سبعين مرة فاستغفر
الله فان قلت فما معنى قوله تعالى لمحمد عليه السلام ولو شاء الله لجمعهم
على الهدى فلا تكونن من الجاهلين وقوله لنوح عليه السلام فلا تسلني
ما ليس لك به علم اني اعظك ان تكون من الجاهلين فاعلم انه لا يلتفت في
ذلك الى قول من قال في اية نبينا عليه السلام لا تكونن ممن يجهل ان الله
لو شاء لجمعهم على الهدى وفي اية نوح لا تكونن ممن يجهل ان وعد الله حق
لقوله وان وعدك الحق اذ فيه اثبات الجهل بصفة من صفات الله وذلك
لا يجوز على الانبياء والمقصود وعظهم ان لا يتشبهوا في امورهم بسمات

الجاهلين كما قال اني اعظك وليس في اية منها دليل على كونهم على تلك الصفة
التي نهاهم عن الكون عليها فكيف واية نوح قبلها فلا تسالني ما ليس لك به
علم فحمل ما بعدها على ما قبلها اولى لان مثل هذا قد يحتاج الى اذن وقد
تجوز اباحة السؤال فيه ابتداء فنهاه الله ان يسأله عما طوى عنه علمه
واكنه من غيبه من السبب الموجب لهلاك ابنه ثم اكمل الله نعمته عليه
باعلامه ذلك بقوله انه ليس من اهلك انه عمل غير صالح حكى معناه مكي
كذلك امر نبينا في الاية الاخرى بالتزام الصبر على اعراض قومه ولا
يحرج عند ذلك فيقارب حال الجاهل بشدة التحسر حكاه ابو بكر بن فورك
وقيل معنى الخطاب لامة محمد اي فلا تكونوا من الجاهلين حكاه ابو محمد
مكي وقال مثله في القران كثير فبهذا الفصل وجب القول بعصمة
الانبياء منه بعد النبوة قطعا فان قلت فاذا قررت عصمتهم من هذا
وانه لا يجوز عليهم شيء من ذلك فما معنى اذا وعيد الله لنبينا عليه
السلام على ذلك ان فعله وتحذيره منه كقوله لئن اشركت ليحبطن
عملك الاية وقوله ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك الاية
وقوله اذا لاذقناك ضعف الحياة الاية وقوله لاخذنا منه باليمين

وقوله وان تطع اكثر من في الارض يضلوك عن سبيل الله وقوله فان يشاء
الله يختم على قلبك وقوله وان لم تفعل فما بلغت رسالته وقوله اتق الله
ولا تطع الكافرين والمنافقين فاعلم وفقنا الله واياك انه عليه السلام
لا يصح ولا يجوز عليه ان لا يبلغ وان يخالف امر ربه ولا ان يشرك ولا
يتقول على الله ما لا يجب او يفتري عليه او يضل او يختم على قلبه
او يطيع الكافرين لكن يسر امره بالمكاشفة والبيان في البلاغ للمخالفين
وان البلاغ ان لم يكن بهذه السبيل فكانه ما بلغ وطيب نفسه وقوى قلبه
بقوله والله يعصمك من الناس كما قال لموسى وهرون لا تخافا لتشتد بصائرهم
في الابلاغ واظهار دين الله ويذهب عنهم خوف العدو المضعف للنفس
واما قوله ولو تقول علينا بعض الاقاويل الاية وقوله اذا لاذقناك ضعف
الحياة فمعناه ان هذا جزاء من فعل هذا وجزاؤك لو كنت ممن يفعله
وهو لا يفعله وكذلك قوله وان تطع اكثر من في الارض فالمراد غيره
كما قال ان تطيعوا الذين كفروا الاية وقوله ان يشا الله يختم على قلبك
ولئن اشركت ليحبطن عملك وما اشبهه فالمراد غيره وان هذه حال من
اشرك والنبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز عليه هذا وقوله اتق

الله ولا تطع الكافرين والمنافقين فليس فيه انه اطاعهم والله ينهاه عما
يشاء ويامره بما يشاء كما قال ولا تطرد الذين يدعون ربهم الاية وما كان
طردهم عليه السلام ولا كان من الظالمين فصل
واما عصمتهم من هذا الفن قبل النبوة فللناس فيه خلاف والصواب انهم
معصومون قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والتشكك في شيء من
ذلك وقد تعاضدت الاخبار والاثار عن الانبياء بتنزيههم عن هذه النقيصة
منذ ولدوا ونشاتهم على التوحيد والايمان بل على اشراق انوار المعارف
ونفحات الطاف السعادة كما نبهنا عليه في الباب الثاني من القسم الاول
من كتابنا هذا ولم ينقل احد من اهل الاخبار ان احدا نبي واصطفي
ممن عرف بكفر واشراك قبل ذلك ومستند هذا الباب النقل وقد
استدل بعضهم بان القلوب تنفر عمن كانت هذه سبيله وانا اقول ان
قريشا قد رمت نبينا عليه السلام بكل ما افترته وعير كفار الامم انبياءها
بكل ما امكنها واختلقته مما نص الله تعالى عليه او نقلته الينا الرواة ولم
نجد في شيء من ذلك تعييرا لواحد منهم برفضه آلهته وتقريعه بذمه
بترك ما كان قد جامعهم عليه ولو كان هذا لكانوا بذلك مبادرين

وتلونه في معبوده محتجين ولكان توبيخهم له بتنبيههم عما كان يعبد قبل اقطع
واقطع في الحجة من توبيخه بتنبيههم عن تركهم الهتهم وما كان يعبد اباؤهم
من قبل ففي اطباقهم على الاعراض عنه دليل على انهم لم يجدوا سبيلا اليه
اذ لو كان لنقل وما سكتوا عنه كما لم يسكتوا عند تحويل القبلة وقالوا
ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها كما حكاه الله عنهم وقد استدل القاضي
القشيري على تنزيههم عن هذا بقوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم
ومنك الاية وبقوله واذ اخذ الله ميثاق النبيين الى قوله لتؤمنن به ولتنصرنه
قال فطهره الله في الميثاق وبعيد ان ياخذ منه الميثاق قبل خلقه ثم ياخذ
ميثاق النبيين بالايمان به ونصره قبل مولده بدهور ويجوز عليه الشرك
او غيره من الذنوب هذا ما لا يجوزه الا ملحد هذا معنى كلامه وكيف يكون
ذلك وقد اتاه جبريل وشق قلبه صغيرا واستخرج منه علقة وقال
هذا حظ الشيطان منك ثم غسله وملاه حكمة وايمانا كما تظاهرت به
اخبار المبدا ولا يشتبه عليك بقول ابرهيم في الكوكب والقمر والشمس هذا
ربي فانه قد قيل كان هذا في سن الطفولية وابتداء النظر والاستدلال
وقبل لزوم التكليف وذهب معظم الحذاق من العلماء والمفسرين

الى انه انما قال ذلك مبكتا لقومه ومستدلا عليهم وقيل معناه الاستفهام
الوارد مورد الانكار والمراد اهذا ربي قال الزجاج قوله هذا ربي
اي على قولكم كما قال اين شركاي اي عندكم ويدل على انه لم يعبد شيا
من ذلك ولا اشرك قط بالله طرفة عين قول الله تعالى عنه اذ قال لابيه
وقومه ما تعبدون ثم قال افرايتم ما كنتم تعبدون انتم واباؤكم الاقدمون
فانهم عدو لي الا رب العالمين وقال اذ جاء ربه بقلب سليم اي من الشرك
وقوله واجنبني وبني ان نعبد الاصنام فان قلت ما معنى قوله لئن لم يهدني
ربي لاكونن من القوم الضالين قيل انه ان لم يؤيدني بمعونته اكن مثلكم في
ضلالكم وعبادتكم على معنى الاشفاق والحذر والا فهو معصوم في الازل
من الضلال فان قلت فما معنى قوله وقال الذين كفروا لرسلهم لنخرجنكم من
ارضنا او لتعودن في ملتنا ثم قال بعد عن الرسل قد افترينا على الله كذبا
ان عدنا في ملتكم بعد اذ نجانا الله منها فلا يشكل عليك لفظة العود
وانها تقتضي انهم انما يعودون الى ما كانوا فيه من ملتهم فقد تاتي هذه اللفظة
في كلام العرب لغير ما ليس له ابتدا بمعنى الصيرورة كما جاء في حديث الجهنميين
عادوا حمما ولم يكونوا قبل ذلك ومثله قول الشاعر

هدى المكارم لا قعبان من لبن شيبا بماء فعادا بعد أبوالا
وما كانا قبل كذلك فان قلت فما معنى قوله ووجدك ضالا فهدى فليس هو
الضلال الذي هو الكفر قيل ضالا عن النبوة فهداك اليها قاله الطبري
وقيل وجدك بين أهل الضلال فعصمك من ذلك وهداك الى الايمان
والى ارشادهم ونحوه عن السدي وغير واحد وقيل ضالا عن شريعتك
اي لا تعرفها فهداك اليها والضلال هاهنا التحير ولهذا كان عليه السلام
يخلو بغار حراء في طلب ما يتوجه به الى ربه ويتشرع به حتى هداه
الله الى الاسلام قال معناه القشيري وقيل لا تعرف الحق فهداك اليه
وهذا مثل قوله وعلمك ما لم تكن تعلم قاله علي بن عيسى قال ابن عباس
لم تكن له ضلالة معصية وقيل هدى اي بين امرك بالبراهين وقيل
وجدك ضالا بين مكه والمدينة فهداك الى المدينة وقيل المعنى وجدك
فهدى بك ضالا وعن جعفر بن محمد ووجدك ضالا عن محبتي لك
في الازل اي لا تعرفها فمننت عليك بمعرفتي وقرا الحسن بن علي ووجدك
ضال فهدى اي اهتدى بك وقال ابن عطاء ووجدك ضالا اي محبا
لمعرفتي والضال المحب كما قال انك لفي ضلالك القديم اي محبتك القديمه

ولم يريدوا هاهنا في الدين اذ لو قالوا ذلك في نبي الله لكفروا ومثله
عند هذا قوله انا لنراها في ضلال مبين اي محبة بينة وقال الجنيد
ووجدك متحيرا في بيان ما انزل اليك فهداك لبيانه لقوله وانزلنا اليك
الذكر الاية وقيل وجدك لم يعرفك احد بالنبوة حتى اظهرك فهدى بك
السعداء ولا اعلم احدا قال من المفسرين فيها ضالا عن الايمان وكذلك
في قصة موسى عليه السلام قوله فعلتها اذا وانا من الضالين اي من المخطئين
الفاعلين شيئا بغير قصد قاله ابن عرفه وقال الازهري معناه من الناسين
وقد قيل ذلك في قوله ووجدك ضالا فهدى اي ناسيا كما قال تعالى ان
تضل احداهما فان قلت فما معنى قوله ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان
فالجواب ان السمرقندي قال معناه ما كنت تدري قبل الوحي ان تقرا
القران ولا كيف تدعو الخلق الى الايمان وقال بكر القاضي نحوه
قال ولا الايمان الذي هو الفرايض والاحكام قال فكان قبل مؤمنا
بتوحيده ثم نزلت الفرايض التي لم يكن يدريها قبل فزاد بالتكليف ايمانا
وكذلك الحديث الذي يرويه عثمان بن ابي شيبة بسنده عن جابر
ان النبي صلى الله عليه وسلم قد كان يشهد مع المشركين مشاهدهم فسمع

ملكين خلفه احدهما يقول لصاحبه اذهب حتى تقوم خلفه فقال الاخر
كيف اقوم خلفه وعهده باستلام الاصنام فلم يشهدهم بعد هذا حديث
انكره احمد بن حنبل جدا وقال هذا موضوع او شبيه بالموضوع وقال
الدارقطني يقال ان عثمان وهم في اسناده والحديث بالجملة منكر غير
متفق على اسناده فلا يلتفت اليه والمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم
خلافه عند اهل العلم من قوله بغضت الي الاصنام وقوله في قصة
بحيرا حين استحلف النبي صلى الله عليه وسلم باللات والعزى اذ لقيه
بالشام في سفرته مع عمه ابي طالب وهو صبي وراى فيه علامات النبوة
فاختبره بذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تسلني بهما فوالله
ما ابغضت شيا قط بغضهما فقال له بحيرا فبالله الا ما اخبرتني
عما اسلك عنه فقال سل عما بدا لك وكذلك المعروف من سيرته
عليه السلام وتوفيق الله له انه كان قبل نبوته يخالف المشركين في
وقوفهم بمزدلفة في الحج فكان يقف هو بعرفة لانه كان موقف ابرهيم عليه السلام
فصل قال القاضي ابو الفضل رضي الله عنه قد بان
بما قدمناه عقود الانبيا في التوحيد والايمان والوحي وعصمتهم
في

وقوله في الحديث الاخر الذي رواه مرعر الرواه ام ايمن حين كلمه عمه وآله في حضور بعض اعيادهم وعزموا عليه فيه بعد كراهته لذلك فخرج معهم ورجع مرعوبا فقال كلما دنوت منها من صنم تمثل لي شخص ابيض طويل يصيح بي وراك لا تمسه فما شهد بعد لهم عيدا مرعر الرواه وهو صحيح من الاصل

في ذلك على ما بيناه فاما ما عدا هذا الباب من عقود قلوبهم فجماعها
انها مملوة علما ويقينا على الجملة وانها قد احتوت من المعرفة والعلم بامور
الدين والدنيا ما لا شي فوقه ومن طالع الاخبار واعتنى بالحديث وتامل
ما قلناه وجده وقد قدمنا منه في حق نبينا في الباب الرابع اول قسم
من هذا الكتاب ما ينبه على ما وراه الا ان احوالهم في هذه المعارف تختلف
فاما ما تعلق منها بامر الدنيا فلا تشترط في حق الانبيا العصمة من
عدم معرفة الانبيا ببعضها او اعتقادها على خلاف ما هي عليه ولا وصم
عليهم فيه اذ هممهم متعلقة بالاخرة وانبايها وامر الشريعة وقوانينها وامور
وامور الدنيا تضادها بخلاف غيرهم من اهل الدنيا الذين يعلمون ظاهرا
من الحياة الدنيا وهم عن الاخرة هم غافلون كما سنبين هذا في الباب الثاني
ان شا الله ولكنه لا يقال انهم لا يعلمون شيا من امر الدنيا فان ذلك
يودي الى الغفلة والبله وهم المنزهون عنه بل قد ارسلوا الى اهل
الدنيا وقلدوا سياستهم وهدايتهم والنظر في مصالح دينهم ودنياهم
وهذا لا يكون مع عدم العلم بامور الدنيا بالكلية واحوال الانبيا
وسيرهم في هذا الباب معلومة ومعرفتهم بذلك كله مشهورة واما

ان كان هذا العقد مما يتعلق بالدين فلا يصح من النبي الا العلم به ولا يجوز
عليه جهله جملة لانه لا يخلوا ان يكون حصل عنده ذلك عن وحي من الله فهو
ما لا يصح الشك منه فيه على ما قدمناه فكيف الجهل بل حصل له العلم اليقين
او يكون فعل ذلك باجتهاده فيما لم ينزل عليه فيه شي على القول بتجويز وقوع
الاجتهاد منه في ذلك على قول المحققين وعلى مقتضى حديث ام سلمة اني انما
اقضي بينكم برأيي فيما لم ينزل علي فيه خرجه الثقات وكقصة اسرى بدر
والاذن للمتخلفين على راي بعضهم فلا يكون ايضا ما يعتقده مما ثمرة اجتهاده
الا حقا وصحيحا هذا هو الحق الذي لا يلتفت الى خلاف من خالف فيه لا على
القول بتصويب المجتهدين الذي هو الحق والصواب عندنا ولا على القول
الاخر بان الحق في طرف واحد لعصمة النبي صلى الله عليه وسلم من الخطا
في الاجتهاد في الشرعيات ولان القول في تخطية المجتهدين انما هو بعد
استقرار الشرع ونظر النبي واجتهاده انما هو فيما لم ينزل عليه فيه شي
ولم يشرع له قبل هذا فيما عقد عليه صلى الله عليه وسلم قلبه فاما ما لم
يعقد عليه قلبه من امر النوازل الشرعيه فقد كان لا يعلم منها اولا
الا ما علمه الله شيا شيا حتى استقر علم جملتها عنده اما بوحي من الله

او

او اذن ان يشرع في ذلك ويحكم بما اراه الله وقد كان ينتظر الوحي كثير منها
ولكنه لم يمت حتى استفرغ علم جميعها عنده عليه السلام وتقررت معارفها
لديه على التحقيق ورفع الشك والريب وانتفاء الجهل وبالجملة فلا يصح
منه الجهل بشي من تفاصيل الشرع الذي امر بالدعوة اليه اذ لا تصح دعوته
الى ما لا يعلمه واما ما تعلق بعقده من ملكوت السماوات والارض وخلق
الله وتعيين اسمايه الحسنى واياته الكبرى وامور الاخرة واشراط
الساعة واحوال السعداء والاشقياء وعلم ما كان ويكون مما لم يعلمه
الا بوحي فعلى ما تقدم من انه معصوم فيه لا ياخذه فيما اعلم منه شك
ولا ريب بل هو فيه على غاية اليقين لكنه لا يشترط له العلم بجميع تفاصيل
ذلك وان كان عنده من علم ذلك ما ليس عند جميع البشر لقوله اني لا اعلم
الا ما علمني ربي ولقوله ولا خطر على قلب بشر ولا تعلم نفس ما اخفي لهم
من قرة اعين وقول موسى للخضر هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا
وقوله صلى الله عليه وسلم اسلك باسمايك الحسنى ما علمت منها وما لم
اعلم وقوله اسلك بكل اسم تسميت به نفسك او استاثرت به في علم
الغيب عندك وقد قال الله تعالى وفوق كل ذي علم عليم قال زيد

بن اسلم وغيره حتى ينتهي العلم الى الله وهذا ما لا خفاء به اذ معلوماته تعالى
لا يحاط بها ولا منتهى لها هذا حكم عقد النبي في التوحيد والشرع والمعارف
والامور الدينية

فصل

واعلم ان الامة مجمعة على عصمة
النبي من الشيطان وكفايته منه لا في جسمه بانواع الاذى ولا على خاطره
بالوساوس وقد اخبرنا القاضي الحافظ ابو علي رحمه الله قال حدثنا ابو الفضل
بن خيرون العدل حدثنا ابو بكر البرقاني وغيره حدثنا ابو الحسن الدارقطني
حدثنا اسمعيل الصفار حدثنا عباس الترقفي حدثنا محمد بن يوسف حدثنا
سفيان عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن مسروق عن عبد الله بن مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وكل به قرينه
من الجن وقرينه من الملئكة قالوا واياك يا رسول الله قال واياي ولكن
الله تعالى اعانني عليه فاسلم زاد غيره عن منصور فلا يامرني الا بخير
وعن عايشة بمعناه روي فاسلم بضم الميم اي فاسلم انا منه وصحح بعضهم
هذه الرواية ورجحها وروي فاسلم يعني القرين انه انتقل عن حال كفره
الى الاسلام فصار لا يامر الا بخير كالملك وهو ظاهر الحديث ورواه بعضهم
فاستسلم قال القاضي ابو الفضل رضي الله عنه فاذا كان هذا حكم

شيطانه

شيطانه وقرينه المسلط على بني آدم فكيف بمن بعد منه ولم يلزم صحبته
ولا اقدر على الدنو منه وقد جاءت الآثار بتصدي الشياطين له في
غير موطن رغبة في اطفاء نوره واماتة نفسه وادخال شغل عليه اذ
يئسوا من اغوائه فانقلبوا خاسرين كتعرضه له في صلاته فاخذه النبي
صلى الله عليه وسلم واسره ففي الصحاح قال ابو هريرة عنه عليه السلام
ان الشيطان عرض لي قال عبد الرزاق في صورة هر فشد علي يقطع علي
الصلاة فامكنني الله منه فذعته ولقد هممت ان اوثقه الى سارية حتى
تصبحوا تنظرون اليه فذكرت قول اخي سليمن رب اغفر لي وهب لي ملكا
الآية فرده الله خاسيا وفي حديث ابي الدرداء عنه عليه السلام ان
عدو الله ابليس جاءني بشهاب من نار ليجعله في وجهي والنبي صلى الله عليه وسلم
في الصلاة وذكر تعوذه بالله منه ولعنه له ثم اردت اخذه وذكر نحوه
وقال لاصبح موثقا يتلاعب به ولدان اهل المدينة وكذلك في حديثه في
الاسراء وطلب عفريت له بشعلة نار فعلمه جبريل ما يتعوذ به منه ذكره
في الموطا ولما لم يقدر على اذاه بمباشرته تسبب بالتوسط الى عداه كقضيته
مع قريش في الايتمار بقتل النبي صلى الله عليه وسلم وتصوره في صورة الشيخ

التجدي ومرة اخري في غزوة يوم بدر في صورة سراقة بن مالك وهو
قوله تعالي واذ زين لهم الشيطان اعمالهم الاية ومرة ينذر بشانه عند
بيعة العقبة وكل هذا فقد كفاه الله امره وعصمه ضره وشره وقد
قال عليه السلام ان عيسي عليه السلام كفي من لمسه فجاء ليطعن بيده
في خاصرته حين ولد فطعن في الحجاب وقال عليه السلام حين لد
في مرضه وقيل له خشينا ان يكون بك ذات الجنب فقال انها من
الشيطان ولم يكن الله ليسلطه علي فان قيل فما معني قوله تعالي واما
ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله الاية فقد قال بعض المفسرين انها
راجعة الي قوله واعرض عن الجاهلين ثم قال واما ينزغنك اي يستخفنك
غضب يحملك علي ترك الاعراض عنهم فاستعذ بالله وقيل النزغ هنا الفساد
كما قال من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي وقيل ينزغنك
يغرينك ويحركنك والنزغ ادني الوسوسة فامره الله تعالي انه متي
تحرك عليه غضب علي عدوه او رام الشيطان من اغرايه به وخواطر
ادني وساوسه ما لم يجعل له سبيل اليه ان يستعيذ منه فيكفي
امره ويكون سبب تمام عصمته اذ لم يسلط عليه باكثر من التعرض

له ولم يجعل له قدرة عليه وقد قيل في هذه الاية غير هذا وكذلك
لا يصح ان يتصور له الشيطان في صورة الملك ويلبس عليه لا في
اول الرسالة ولا بعدها والاعتماد في ذلك دليل المعجزة بل لا يشك
النبي ان ما ياتيه من الله الملك ورسوله حقيقة اما بعلم ضروري
يخلقه الله له او ببرهان يظهر لديه لتتم كلمة ربك صدقا وعدلا
لا مبدل لكلماته فان قيل فما معني قوله وما ارسلنا من قبلك من
رسول ولا نبي الا اذا تمني القي الشيطان في امنيته الاية فاعلم
ان للناس في معني هذه الاية اقاويل منها السهل والوعث والسمين
والغث واولي ما يقال فيها ما عليه الجمهور من المفسرين ان التمني ها
هنا التلاوة والقاء الشيطان فيها اشغاله بخواطر واذكار من امور
الدنيا للتالي حتي يدخل عليه الوهم والنسيان فيما تلاه او يدخل غير
ذلك علي افهام السامعين من التحريف وسوء التاويل ما يزيله الله وينسخه
ويكشف لبسه ويحكم اياته وسياتي الكلام علي هذه الاية بعد باشبع
من هذا ان شاء الله وقد حكي السمرقندي انكار قول من قال بتسليط
الشيطان علي ملك سليمان وغلبته عليه وان مثل هذا لا يصح وقد

ذكرنا قصة سليمان مبينة بعد هذا ومن قال ان الجسد هو الولد الذي
ولد له وقال ابو محمد مكي في قصة ايوب وقوله اني مسني الشيطان
بنصب وعذاب انه لا يجوز لاحد ان يتأول ان الشيطان هو الذي امرضه
والقي الضر في بدنه ولا يكون ذلك الا بفعل الله وامره ليبتليهم ويثيبهم
قال مكي وقيل ان الذي اصابه الشيطان ما وسوس به الي اهله
فان قلت فما معني قوله تعالي عن يوشع وما انسانيه الا الشيطان وقوله
عن يوسف فانساه الشيطان ذكر ربه وقول نبينا عليه السلام
حين نام عن الصلاة يوم الوادي ان هذا واد به شيطان وقول موسي
عليه السلام في وكزته هذا من عمل الشيطان فاعلم ان هذا
الكلام قد يرد في جميع هذا علي مورد مستمر كلام العرب في وصفهم
كل قبيح من شخص او فعل بالشيطان او فعله كما قال تعالي كانه رؤوس
الشياطين وقال صلي الله عليه وسلم فليقاتله فانما هو شيطان
وايضا فان قول يوشع لا يلزمنا الجواب عنه اذ لم تثبت له في ذلك الوقت
نبوة مع موسي قال الله تعالي واذ قال موسي لفتاه والمروي انه انما
نبي بعد موت موسي وقيل قبل موته وقول موسي كان قبل نبوته بدليل
القران

القران وقصة يوسف قد ذكر انها كانت قبل نبوته وقد قال المفسرون
في قوله انساه الشيطان قولين احدهما ان الذي انساه الشيطان ذكر
ربه احد صاحبي السجن وربه الملك اي انساه ان يذكر للملك شان يوسف
عليه السلام وايضا فان مثل هذا من فعل الشيطان ليس فيه تسلط
علي يوسف ويوشع بوساوس ونزغ وانما هو بشغل خواطرهما بامور
اخر وتذكيرهما من امورهما ما ينسيهما ما نسيا واما قوله عليه السلام
ان هذا واد به شيطان فليس فيه ذكر تسلطه عليه ولا وسوسته
له بل ان كان بمقتضي ظاهره فقد بين امر ذلك الشيطان بقوله ان
الشيطان اتي بلالا فلم يزل يهديه كما يهدا الصبي حتي نام فاعلم ان
تسلط الشيطان في ذلك الوادي انما كان علي بلال الموكل بكلاءة
الفجر هذا ان جعلنا قوله ان هذا واد به شيطان تنبيها علي سبب النوم
عن الصلاة واما ان جعلناه تنبيها علي سبب الرحيل عن الوادي وعلة
لترك الصلاة به وهو دليل مساق حديث زيد بن اسلم فلا اعتراض به
في هذا الباب لبيانه وارتفاع اشكاله فصل
واما اقواله عليه السلام فقامت الدلائل الواضحة بصحة المعجزة علي صدقه

واجمعت الامة فيما كان طريقه البلاغ انه معصوم فيه من الاخبار عن شيء
منها بخلاف ما هو به لا قصدا وعمدا ولا سهوا او غلطا اما تعمد الخلف
في ذلك فمنتف بدليل المعجزة القائمة مقام قول الله صدق فيما قال
اتفاقا وباطباق اهل الملة اجماعا واما وقوعه على جهة الغلط في ذلك
فبهذه السبيل عند الاستاذ ابي اسحق الاسفرايني ومن قال بقوله ومن
جهة الاجماع فقط وورود الشرع بانتفاء ذلك وعصمة النبي صلى الله
عليه وسلم لا من مقتضى المعجزة نفسها عند القاضي ابي بكر الباقلاني
ومن وافقه لاختلاف بينهم في مقتضى دليل المعجزة لا نطول بذكره
فنخرج عن غرض الكتاب فلنعتمد على ما وقع عليه اجماع المسلمين انه
لا يجوز عليه خلف في القول في ابلاغ الشريعة والاعلام بما اخبر
عن ربه وما اوحاه اليه من وحيه لا على وجه العمد ولا على غير عمد
ولا في حالي الرضا والسخط والصحة والمرض وفي حديث عبد الله بن عمرو
قلت يا رسول الله اكتب كلما اسمع منك قال نعم قلت في الرضى والغضب
قال نعم فاني لا اقول في ذلك كله الا حقا ولنزد ما اشرنا اليه من
دليل المعجزة عليه بيانا فنقول اذا قامت المعجزة على صدقه وانه لا يقول

الا حقا ولا يبلغ عن الله الا صدقا وان المعجزة قائمة مقام قول الله له صدقت
فيما تذكره عني وهو يقول اني رسول الله اليكم لابلغكم ما ارسلت
به اليكم وابين لكم ما نزل عليكم وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي
يوحى وقد جاءكم الرسول بالحق من ربكم وما اتاكم الرسول فخذوه وما
نهاكم عنه فانتهوا فلا يصح ان يوجد منه في هذا الباب خبر بخلاف مخبره
على اي وجه كان فلو جوزنا الغلط والسهو لما تميز لنا من غيره ولا
اختلط الحق بالباطل فالمعجزة مشتملة على تصديقه جملة واحدة من غير خصوص
فتنزيه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك كله واجب برهانا واجماعا
كما قاله ابو اسحق

فصل

وقد توجهت ها هنا لبعض الطاعنين
سؤالات منها ما روي من ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قرا سورة والنجم
وقال افرايتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى قال تلك الغرانيق
العلا وان شفاعتها لترتجى ويروى ترتضى وفي رواية ان شفاعتها لترتجى
وانها لمع الغرانيق العلى وفي اخرى والغرانقة العلى تلك الشفاعة ترتجى
فلما ختم السورة سجد وسجد معه المسلمون والكفار لما سمعوه اثنى على
الهتهم وما وقع في بعض الروايات ان الشيطان القاها على لسانه

وان النبي صلي الله عليه وسلم كان تمنى ان لو ترك عليه شي يقارب بينه وبين
قومه وفي رواية اخرى ان لا ينزل عليه شي ينفرهم عنه وذكر هذه القصة
وان جبريل جاءه فعرض عليه السورة فلما بلغ الكلمتين قال له ماجيتك بهاتين
فحزن لذلك النبي صلي الله عليه وسلم فانزل الله تسلية له وما ارسلنا من
قبلك من رسول ولا نبي الاية وقوله وان كادوا ليفتنونك الاية فاعلم
اكرمك الله ان لنا في الكلام علي مشكل هذا الحديث ماخذين احدهما في
توهين اصله والثاني علي تسليمه اما الماخذ الاول فيكفيك ان هذا
حديث لم يخرجه احد من اهل الصحة ولا رواه ثقة بسند سليم متصل
وانما اولع به وبمثله المفسرون والمورخون المولعون بكل غريب
المتلقفون من الصحف كل صحيح وسقيم وصدق القاضي بكر بن العلا
المالكي حيث قال لقد بلي الناس ببعض اهل الاهواء والتفسير وتعلق بذلك
الملحدون مع ضعف نقلته واضطراب رواياته وانقطاع اسناده
واختلاف كلماته فقايل يقول انه في الصلاة واخر يقول قالها في نادي
قومه حين انزلت عليه السورة واخر يقول قالها وقد اصابته سنة
واخر يقول بل حدث نفسه فسها واخر يقول ان الشيطان قالها علي

لسانه وان النبي صلي الله عليه وسلم لما عرضها علي جبريل قال ما هكذا
اقراتك واخر يقول بل اعلمهم الشيطان ان النبي صلي الله عليه وسلم قراها
فلما بلغ النبي ذلك قال والله ما هكذا انزلت الي غير ذلك من اختلاف الرواة
ومن حكيت عنه هذه الحكاية من المفسرين والتابعين لم يسندها احد
منهم ولا رفعها الي صاحب واكثر الطرق عنهم فيها ضعيفة واهية والمرفوع
فيه حديث شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فيما احسب
الشك في الحديث ان النبي صلي الله عليه وسلم كان بمكة وذكر القصة
قال ابو بكر البزار هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلي الله عليه وسلم
باسناد متصل يجوز ذكره الا هذا ولم يسنده عن شعبة الا امية بن خالد
وغيره يرسله عن سعيد بن جبير وانما يعرف عن الكلبي عن ابي صالح عن
ابن عباس فقد بين لك ابو بكر رحمه الله انه لا يعرف من طريق يجوز ذكره
سوى هذا وفيه من الضعف ما نبه عليه مع وقوع الشك فيه كما ذكرناه
الذي لا يوثق به ولا حقيقة معه واما حديث الكلبي فما لا تجوز الرواية
عنه ولا ذكره لقوة ضعفه وكذبه كما اشار اليه البزار رحمه الله والذي
منه في الصحيح ان النبي صلي الله عليه وسلم قرا والنجم وهو بمكة فسجد

معه المسلمون والمشركون والجن والانس هذا توهينه من طريق النقل واما من
جهة المعني فقد قامت الحجة واجمعت الامة علي عصمته صلي الله عليه وسلم
ونزاهته عن مثل هذه الرذيلة اما من تمنيه ان ينزل عليه مثل هذا
من مدح الهة غير الله وهو كفر او ان تسوّر عليه الشيطان ويشبه
عليه القران حتي يجعل فيه ما ليس منه ويعتقد النبي صلي الله عليه وسلم
ان من القران ما ليس منه حتي ينبهه جبريل عليه السلام وذلك كله
ممتنع في حقه عليه السلام او يقول ذلك النبي من قبل نفسه عمدًا
وذلك كفر او سهو وهو معصوم من هذا كله وقد قررنا بالبرهان
والاجماع عصمته عليه السلام من جريان الكفر علي قلبه او لسانه ولا عمدًا
ولا سهوًا او ان تتشبه عليه ما يلقيه الملك مما يلقي الشيطان او يكون
للشيطان عليه سبيل او ان يتقول علي الله لا سهوًا ولا عمدًا ما لم ينزل
عليه وقد قال تعالي ولو تقول علينا بعض الاقاويل الاية وقال اذًا لاذقناك
ضعف الحيوة وضعف الممات الاية ووجه ثانٍ وهو استحالة هذه
القصة نظرًا وعرفًا وذلك ان هذا الكلام لو كان كما روي لكان بعيد
الالتيام متناقض الاقسام ممتزج المدح بالذم متخاذل التاليف والنظم

ولما كان النبي صلي الله عليه وسلم ولا من بحضرته من المسلمين وصناديد
المشركين ممن يخفي عليه ذلك وهذا لا يخفي علي ادني متامل فكيف بمن رجح
حلمه واتسع في باب البيان ومعرفة فصيح الكلام علمه ووجه ثالث
انه قد علم من عادة المنافقين ومعاندي المشركين وضعفة القلوب
والجهلة من المسلمين نفورهم لاول وهلة وتخليط العدو علي النبي صلي الله
عليه وسلم لاقل فتنة وتعييرهم المسلمين والشماتة بهم الفينة بعد الفينة
وارتداد من في قلبه مرض ممن اظهر الاسلام لادني شبهة ولم يحك احد
في هذه القصة شيئًا سوي هذه الرواية الضعيفة الاصل ولو كان ذلك
لوجدت قريش بها علي المسلمين الصولة ولاقامت بها اليهود عليهم الحجة
كما فعلوا مكابرة في قصة الاسراء حتي كانت في ذلك لبعض الضعفاء ردة
وكذلك ما روي في قصة القضية ولا فتنة اعظم من هذه البلية لو وجدت
ولا تشغيب للمعادي حينئذٍ اشد من هذه الحادثة لو امكنت فما روي عن
معاندٍ فيها كلمة ولا عن مسلم بسببها بنت شفة فدل علي بطلها واجتثاث
اصلها ولا شك في ادخال بعض شياطين الانس او الجن هذا الحديث
علي بعض مغفلي المحدثين ليلبس علي ضعفاء المسلمين ووجه رابع ذكره

الرواة لهذه القضية ان فيها نزلت وان كادوا ليفتنونك الايتين وهاتان
الايتان تردان الخبر الذي رووه لان الله تعالى ذكر انهم كادوا يفتنونه
حتى يفتري وانه لولا ان ثبته لكاد يركن اليهم فمضمون هذا ومفهومه
ان الله عصمه من ان يفتري وثبته حتى لم يركن اليهم قليلا فكيف كثيرا
وهم يروون في اخبارهم الواهيه انه زاد على الركون والافتراء بمدح
الهتهم وانه قال عليه السلام افتريت على الله وقلت ما لم يقل وهذا
ضد مفهوم الاية وهي تضعف الحديث لو صح فكيف ولا صحة له وهذا
مثل قوله في الاية الاخرى ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طايفة
منهم ان يضلوك وما يضلون الا انفسهم وما يضرونك من شي وقد
روي عن ابن عباس كل ما في القران كاد فهو ما لا يكون قال الله تعالى
يكاد سنا برقه يذهب بالابصار ولم يذهب واكاد اخفيها ولم يفعل
قال القشيري القاضي ولقد طالبه قريش وثقيف اذ مر بالهتهم ان
يقبل بوجهه اليها ووعدوه الايمان به ان فعل فما فعل ولا كان ليفعل
قال ابن الانباري ما قارب الرسول ولا ركن وقد ذكرت في معنى الاية
تفاسير اخر ما ذكرناه من نص الله على عصمة رسوله ترد سفسافها

فلم يبق في الاية الا ان الله امتن على رسوله بعصمته وتثبيته بما كاده
به الكفار وراموا من فتنته ومرادنا من ذلك تنزيهه وعصمته صلى الله
عليه وسلم وهو مفهوم الاية واما الماخذ الثاني فهو مبني على تسليم
الحديث لو صح وقد اعاذنا الله من صحته ولكن على ذلك من حال فقد اجاب
عن ذلك ايمة المسلمين باجوبة منها الغث والسمين فمنها ما روى قتادة
ومقاتل ان النبي صلى الله عليه وسلم اصابته سنة عند قراته هذه
السورة فجرى هذا الكلام على لسانه بحكم النوم وهذا لا يصح اذ لا
يجوز على النبي مثله في حالة من احواله ولا يخلقه الله على لسانه ولا يستولي
الشيطان عليه في نوم ولا يقظة لعصمته في هذا الباب من جميع
العمد والسهو وفي قول الكلبي ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث نفسه
فقال ذلك الشيطان على لسانه وفي رواية ابن شهاب عن ابي بكر
بن عبد الرحمن قال وسها فلما اخبر بذلك قال انما ذلك من الشيطان
وكل هذا لا يصح ان يقوله عليه السلام لا سهوا ولا قصدا ولا يتقوله
الشيطان على لسانه وقيل لعل النبي صلى الله عليه وسلم قاله اثناء
تلاوته على تقدير التقرير والتوبيخ للكفار كقول ابرهيم هذا ربي على

احد الثا وثلاث وكقوله بل فعله كبيرهم هذا بعد السكت وبيان الفصل
بين الكلامين ثم رجع الي تلاوته وهذا ممكن مع بيان الفصل وقرينة
تدل علي المراد وانه ليس من المتلو وهو احد ما ذكره القاضي ابو بكر ولا
يعترض علي هذا بما روي انه كان في الصلاة فقد كان الكلام قبل
فيها غير ممنوع والذي يظهر ويترجح في تاويله عنده وعند غيره من المحققين
علي تسليمه ان النبي صلي الله عليه وسلم كان كما امره ربه يرتل القران
ترتيلا ويفصل الاي تفصيلا في قرآته كما رواه الثقات عنه فيمكن ترصد
الشيطان لتلك السكتات ودسه فيها ما اختلقه من تلك الكلمات
محاكيا نغمة النبي صلي الله عليه وسلم بحيث يسمعه من دنا اليه من الكفار
فظنوها من قول النبي صلي الله عليه وسلم واشاعوها ولم يقدح ذلك
ذلك عند المسلمين لحفظ السورة قبل ذلك علي ما انزلها الله وتحققهم
من حال النبي صلي الله عليه وسلم في ذم الاوثان وعيبها ما عرف منه
وقد حكي موسي بن عقبة في مغازيه نحو هذا وقال ان المسلمين لم يسمعوها وانما
القي الشيطان ذلك في اسماع المشركين وقلوبهم ويكون ما روي من حزن
النبي صلي الله عليه وسلم لهذه الاشاعة والشبهة وسبب هذه الفتنة

وقد قال الله تعالي وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الآية فمعني تمني
تلا قال الله تعالي لا يعلمون الكتاب الا اماني اي تلاوة وقوله فينسخ الله
ما يلقي الشيطان اي يذهبه ويزيل اللبس به ويحكم اياته وقيل معني
الآية هو ما يقع للنبي صلي الله عليه وسلم من السهو اذا قرا فينتبه لذلك
ويرجع عنه وهذا نحو قول الكلبي في الآية انه حدث نفسه وقال اذا تمني
اي حدث نفسه وفي رواية ابي بكر بن عبد الرحمن نحوه وهذا السهو في
القراة انما يصح فيما ليس طريقه تغيير المعاني وتبديل الالفاظ وزيادة ما ليس
من القران بل السهو عن اسقاط اية منه او كلمة ولكنه لا يقر علي هذا
السهو بل ينبه عليه ويذكر به للحين علي ما سنذكره في حكم ما يجوز عليه
من السهو وما لا يجوز ومما يظهر في تاويله ايضا ان مجاهدا روي هذه
القصة والغرانقة العلا فان سلمنا القصة قلنا لا يبعد ان هذا كان
قرانا والمراد بالغرانقة العلا وان شفاعتهن لترتجي الملائكة علي هذه
الرواية وبهذا فسر الكلبي الغرانقة انها الملائكة وذلك ان الكفار
كانوا يعتقدون الاوثان والملائكة بنات الله كما حكي الله عنهم ورد
عليهم في هذه السورة بقوله الكم الذكر وله الانثي فانكر الله كل هذا

من قولهم ورجاء الشفاعة من الملائكة صحيح فلما تاوله المشركون على ان
المراد بهذا الذكر آلهتهم ولبس الشيطان ذلك وزينه في قلوبهم والقاه
اليهم نسخ الله ما القى الشيطان واحكم اياته ورفع تلاوة تلك اللفظتين
اللتين وجد الشيطان بهما سبيلا للتلبيس كما نسخ كثيرا من القران ورفعت
تلاوته وكان في انزال الله تعالى لذلك حكمة وفي نسخه حكمة ليضل به من
يشاء ويهدي من يشاء وما يضل به الا الفاسقين وليجعل ما يلقي الشيطان
فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم وان الظالمين لفي شقاق
بعيد وليعلم الذين اوتوا العلم انه الحق من ربك فيومنوا به فتخبت له
قلوبهم الاية وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قرا هذه السورة وبلغ
ذكر اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى خاف الكفار ان ياتي بشيء
من ذمها فسبقوا الى مدحها بتلك الكلمتين ليخلطوا في تلاوة النبي صلى الله
عليه وسلم ويشنعوا عليه على عادتهم وقولهم لا تسمعوا لهذا القران
والغوا فيه لعلكم تغلبون ونسب هذا الفعل الى الشيطان لحمله لهم
عليه واشاعوا ذلك واذاعوه وان النبي صلى الله عليه وسلم قاله فحزن
لذلك من كذبهم وافترائهم عليه وسلاه الله بقوله وما ارسلنا من قبلك

الايه

الايه وبين للناس الحق من ذلك من الباطل وحفظ القران واحكم اياته
ودفع ما لبس به العدو كما ضمنه تعالى من قوله انا نحن نزلنا الذكر الايه
ومن ذلك ما روي من قصة يونس عليه السلام انه وعد قومه العذاب
عن ربه فلما تابوا كشف عنهم العذاب فقال لا ارجع اليهم كذابا ابدا
فذهب مغاضبا فاعلم اكرمك الله ان ليس في خبر من الاخبار الواردة
في هذا الباب ان يونس قال لهم ان الله مهلككم وانما فيه انه
دعا عليهم بالهلاك والدعاء ليس بخبر يطلب صدقه من كذبه لكنه
قال لهم ان العذاب مصبحكم وقت كذا وكذا فكان ذلك كما قال ثم رفع
الله عنهم العذاب وتداركهم قال الله تعالى الا قوم يونس لما امنوا كشفنا
عنهم عذاب الخزي الايه وروي في الاخبار انهم راوا دلائل العذاب ومخايله
قاله بن مسعود وقال سعيد بن جبير غشاهم العذاب كما يغشى الثوب القبر
فان قلت فما معنى ما روي من ان عبد الله بن ابي سرح كان كتب لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم ارتد مشركا وصار الى قريش فقال لهم اني
كنت اصرف محمدا حيث اريد كان يملي علي عزيز حكيم فاقول او عليم حكيم
فيقول نعم كل صواب وفي حديث اخر فيقول له النبي صلى الله عليه وسلم

اكتب كذا فاقول اكتب كذا فيقول اكتب كيف شئت ويقول اكتب عليما
حكيما فاقول اكتب سميعا بصيرا فيقول له اكتب كيف شئت وفي الصحيح
عن انس ان نصرانيا كان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم بعدما اسلم ثم ارتد
وكان يقول ما يدري محمد الا ما كتبت له فاعلم ثبتنا الله واياك على
الحق ولا جعل للشيطان وتلبيسه الحق بالباطل الينا سبيلا ان
مثل هذه الحكاية اولا لا توقع في قلب مؤمن ريبا اذ هي حكاية عمن ارتد
وكفر بالله ونحن لا نقبل خبر المسلم المتهم فكيف بكافر افترى هو ومثله
على الله ورسوله ما هو اعظم من هذا والعجب لسليم العقل يشغل بمثل
هذه الحكاية سره وقد صدرت من عدو كافر مبغض للدين مفتر
على الله ورسوله ولم يرد عن احد من المسلمين ولا ذكر احد من الصحابة
انه شاهد ما قاله وافتراه على نبي الله وانما يفتري الكذب الذين لا
يؤمنون بايات الله واولئك هم الكاذبون ولو كانت صحيحة لما
كان فيها قدح ولا توهيم للنبي صلى الله عليه وسلم فيما اوحي اليه ولا
جواز للنسيان والغلط عليه والتحريف فيما بلغه ولا طعن في نظم
القران وانه من عند الله اذ ليس فيه لو صح اكثر من ان الكاتب قال

له عليم حكيم او كتبه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كذلك هو
فسبقه لسانه او قلمه لكلمة او كلمتين مما نزل على الرسول قبل اظهار
الرسول لها اذ كان ما تقدم من ما املاه الرسول يدل عليها ويقتضي
وقوعها بقوة قدرة الكاتب على الكلام ومعرفته به وجودة حسه
وفطنته كما يتفق ذلك للعارف اذا سمع البيت ان يسبق الى قافيته
او مبتدا الكلام الحسن الى ما يتم به ولا يتفق ذلك في جملة الكلام
كما لا يتفق ذلك في اية ولا سورة وكذلك قوله عليه السلام ان صح
كل صواب فقد يكون هذا فيما كان فيه من مقاطع الاي وجهان وقراءتان
انزلتا جميعا على النبي صلى الله عليه وسلم فاملى احداهما وتوصل الكاتب
بفطنته ومعرفته بمقتضى الكلام الى الاخرى فذكرها للنبي صلى الله
عليه وسلم كما قدمناه فصوبها له النبي صلى الله عليه وسلم ثم احكم
الله من ذلك ما احكم ونسخ ما نسخ كما قد وجد ذلك في بعض مقاطع
الاي مثل قوله ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز
الحكيم وهذه قراءة الجمهور وقد قرا جماعة فانك انت الغفور الرحيم وليست
من المصحف وكذلك كلمات جاءت على وجهين في غير المقاطع قراهما معا

الجمهور وثبتنا في المصحف مثل وانظر الى العظام كيف ننشزها وننشرها
ويقض الحق ويقص الحق وكل هذا لا يوجب ريبا ولا نسب للنبي صلى الله
عليه وسلم غلطا ولا وهما وقد قيل ان هذا يحتمل ان يكون فيما يكتبه
عن النبي صلى الله عليه وسلم الى الناس غير القران فيصف الله ويسميه
في ذلك كيف شاء فصل هذا القول فيما طريقه البلاغ واما
ما ليس سبيله سبيل البلاغ من الاخبار التي لا مستند لها الى الاحكام
ولا اخبار المعاد ولا تضاف الى وحي بل في امور الدنيا واحوال نفسه
فالذي يجب تنزيه النبي صلى الله عليه وسلم عن ان يقع خبره في شي
من ذلك بخلاف مخبره لا عمدا ولا سهوا ولا غلطا وانه معصوم من ذلك في
حال رضاه وفي حال سخطه وجده ومزحه وصحته ومرضه ودليل
ذلك اتفاق السلف واجماعهم عليه وذلك انا نعلم من دين الصحابة
وعادتهم مبادرتهم الى تصديق جميع احواله والثقة بجميع اخباره في
اي باب كانت وعن اي شي وقعت وانه لم يكن لهم توقف ولا تردد
في شي منها ولا استثبات عن حاله عند ذلك هل وقع فيها سهو ام لا
ولما احتج ابن ابي الحقيق اليهودي على عمر حين اجلاهم من خيبر

باقرار

باقرار رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم واحتج عليه عمر بقوله
صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا اخرجت من خيبر فقال اليهودي كانت
هزيلة من ابي القسم فقال عمر كذبت يا عدو الله وايضا فان اخباره
واثاره وسيره وشمايله معتنى بها مستقصى تفاصيلها ولم يرد في شي
منها استدراكه عليه السلام لغلط في قول قاله او اعترافه بوهم في شي
اخبر به ولو كان ذلك لنقل كما نقل من قصته عليه السلام رجوعه
عما اشار به على الانصار في تلقيح النخل وكان ذلك رايا لا خبرا وغير ذلك
من الامور التي ليست من هذا الباب كقوله والله لا احلف على يمين فارى
خيرا منها الا فعلت الذي حلفت عليه وكفرت عن يميني وقوله انكم تختصمون
الي الحديث وقوله اسق يا زبير حتى يبلغ الماء الجدر كما سنبين كل ما
في هذا من مشكل في هذا الباب والذي بعده ان شاء الله مع اشباهها
وايضا فان الكذب متى عرف من احد في شي من الاخبار بخلاف ما
هو على اي وجه كان استريب بخبره واتهم في حديثه ولم يقع قوله في
النفوس موقعا ولهذا ما ترك المحدثون والعلماء الحديث عمن عرف بالوهم
والغفلة وسوء الحفظ وكثرة الغلط مع ثقته وايضا فان تعمد الكذب

في امور الدنيا معصية والاكثار منه كبيرة باجماع مسقط للمروة وكل
هذا مما تنزه عنه منصب النبوة والمرة الواحدة منه فيما يستبشع
ويشنع مما يخل بصاحبها ويزري بقائلها لاحقة بذلك واما فيما لا يقع
هذا الموقع فان عددناها من الصغائر فهل تجري على حكمها في الخلاف
فيها مختلف فيه والصواب تنزيه النبوة عن قليله وكثيره سهوه وعمده
اذ عمدة النبوة البلاغ والاعلام والتبيين وتصديق ما جاء به النبي
صلى الله عليه وسلم وتجويز شيء من هذا قادح في ذلك ومشكك فيه
مناقض للمعجزة فلنقطع عن يقين بانه لا يجوز على الانبيا خلف في القول في
وجه من الوجوه لا بقصد ولا بغير قصد ولا نتسامح مع من سامح في تجويز
ذلك عليهم حال السهو فيما ليس طريقه البلاغ نعم وبانه لا يجوز عليهم
الكذب قبل النبوة ولا الاتسام به في امورهم واحوال دنياهم لان
ذلك كان يزري ويريبهم وينفر القلوب عن تصديقهم بعد وانظر
احوال اهل عصر النبي صلى الله عليه وسلم من قريش وغيرها من الامم
وسؤالهم عن حاله في صدق لسانه وما عرفوا به من ذلك واعترفوا به مما
عرف واتفق النقل على عصمة نبينا صلى الله عليه وسلم منه قبل وبعد

وقد

وقد ذكرنا من الاثار فيه في الباب الثاني اول الكتاب ما يبين لك صحة
ما اشرنا اليه فصل فان قلت فما معنى قوله عليه السلام في
حديث السهو الذي حدثنا به الفقيه ابو اسحق ابرهيم بن جعفر حدثنا
القاضي ابو الاصبغ بن سهل قال حدثنا حاتم بن محمد حدثنا ابو عبد الله بن
الفخار حدثنا ابو عيسى حدثنا عبيد الله حدثنا يحيى عن ملك عن داود بن
الحصين عن ابي سفيان مولى بن ابي احمد انه قال سمعت ابا هريرة يقول
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم في ركعتين
فقام ذو اليدين فقال يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن وفي الرواية الاخرى
ما قصرت وما نسيت الحديث بقصته فاخبر بنفي الحالتين وانها لم تكن
وقد كان احد ذلك كما قال ذو اليدين قد كان بعض ذلك يا رسول الله
فاعلم وفقنا الله واياك ان للعلماء في ذلك اجوبة بعضها بصدد الانصاف
ومنها ما هو بنية التعسف والاعتساف وها انا اقول اما على القول
بتجويز الوهم والغلط فيما ليس طريقه من القول البلاغ وهو الذي زيفناه
من القولين فلا اعتراض بهذا الحديث وشبهه واما على مذهب من يمنع

السهو والنسيان في افعاله جملة ويرى انه في مثل هذا عامد لصورة النسيان
ليسن فهو صادق في خبره لانه لم ينس ولا قصرت ولكنه على هذا القول
تعمد هذا الفعل في هذه الصورة ليسنه لمن اعتراه مثله وهو قول
مرغوب عنه نذكره في موضعه واما على احالة السهو عليه في الاقوال
وتجويز السهو عليه فيما ليس طريقه القول كما سنذكره ففيه اجوبة
منها ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر عن اعتقاده وضميره اما
انكار القصر فحق وصدق باطنا وظاهرا واما النسيان فاخبر صلى الله
عليه وسلم عن اعتقاده وانه لم ينس في ظنه فكانه قصد الخبر
بهذا عن ظنه وان لم ينطق به وهذا صدق ايضا وجه ثان
ان قوله ولم انس راجع الى السلام اي اني سلمت قصدا وسهوت عن
العدد اي لم اسه في نفس السلام وهذا محتمل وفيه بعد وجه
ثالث وهو ابعدها ما ذهب اليه بعضهم وان احتمله اللفظ من قوله
كل ذلك لم يكن اي لم يجتمع القصر والنسيان بل كان احدهما ومفهوم
اللفظ خلافه مع الرواية الاخرى الصحيحة وهو قوله ما قصرت الصلاة
وما نسيت هذا ما رايت فيه لايمتنا وكل من هذه الوجوه محتمل للفظ

عل

على بعد بعضها وتعسف الاخر منها قال القاضي ابو الفضل رضي الله عنه والذي
اقول ويظهر لي انه اقرب من هذه الوجوه كلها ان قوله لم انس انكار للفظ الذي
نفاه عن نفسه وانكره على غيره بقوله بيس ما لاحدكم ان يقول نسيت اية كذا
وكذا ولكنه نسي وبقوله في بعض روايات الحديث الاخر لست انسى ولكن
انسى فلما قال له السايل اقصرت الصلاة ام نسيت انكر قصرها كما
كان ونسيانه هو من قبل نفسه وانه ان كان جرى شي من ذلك فقد
نسي حتى سال غيره فتحقق انه نسي واجرى عليه ذلك ليسن فقوله على هذا
لم انس ولم تقصر وكل ذلك لم يكن صدق وحق لم تقصر ولم ينس حقيقة
ولكنه نسي ووجه اخر استثرته من كلام بعض المشايخ وذلك انه قال
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسهو ولا ينسى وكذلك نفى عن نفسه
النسيان قال لان النسيان غفلة وافة والسهو انما هو شغل قال
فكان النبي صلى الله عليه وسلم يسهو في صلاته ولا يغفل عنها وكان
يشغله عن حركات الصلاة ما في الصلاة شغلا بها لا غفلة عنها فهذا ان
تحقق على هذا المعنى لم يكن في قوله ما قصرت ولا نسيت خلف في
قول واما قصة كلمات ابرهيم عليه السلام المذكورة في الحديث

انها كذبات الثلاث المنصوصة في القرآن منها اثنتان قوله اني سقيم وبل
فعله كبيرهم هذا وقوله للملك عن زوجته انها اختي فاعلم اكرمك
الله ان هذه كلها خارجة عن الكذب لا في القصد ولا في غيره وهي داخلة
في باب المعاريض التي فيها مندوحة عن الكذب اما قوله اني سقيم فقال
الحسن وغيره معناه سأسقم اي ان كل مخلوق معرض لذلك فاعتذر
لقومه من الخروج معهم الى عيدهم بهذا وقيل بل سقيم بما قدر علي من
الموت وقيل سقيم القلب بما اشاهده من كفركم وعنادكم وقيل بل
كانت الحمى تاخذه عند طلوع نجم معلوم فلما راه اعتذر بعادته وكل
هذا ليس فيه كذب بل هو خبر صحيح صدق وقيل بل عرض بسقم
حجته عليهم وضعف ما اراد بيانه لهم من جهة النجوم التي كانوا يشتغلون
وانها اثناء نظره في ذلك وقبل استقامة حجته عليهم في حال سقم
ومرض حال مع انه لم يشك هو ولا ضعف ايمانه ولكنه ضعف في
استدلاله عليهم وسقم نظره كما يقال حجة سقيمة ونظر معلول حتى
الهمه الله باستدلاله وصحة حجته عليهم بالكوكب والشمس والقمر
ما نصه الله وقدمنا بيانه واما قوله بل فعله كبيرهم هذا الاية فانه

علق خبره بشرط نطقه كانه قال ان كان ينطق فهو فعله على طريق
التبكيت لقومه وهذا صدق ايضا ولا خلف فيه واما قوله اختي فقد
بين في الحديث قال فانك اختي في الاسلام وهو صدق والله تعالى
يقول انما المؤمنون اخوة فان قلت فهذا النبي صلى الله عليه وسلم
قد سماها كذبات وقال لم يكذب ابرهيم الا ثلاث كذبات وقال في
حديث الشفاعة ويذكر كذباته فمعناه انه لم يتكلم بكلام صورته صورة
الكذب وان كان حقا في الباطن الا هذه الكلمات ولما كان مفهوم
ظاهرها خلاف باطنها اشفق ابرهيم عليه السلام من مواخذته بها
واما الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد غزوة ورى بغيرها
فليس فيه خلف في القول انما هو ستر مقصده لئلا ياخذ عدوه حذره
وكتم وجه ذهابه بذكر السؤال عن موضع اخر والبحث عن اخباره
والتعريض بذكره لا انه يقول تجهزوا الى غزوة كذا او وجهتنا الى موضع
كذا خلاف مقصده فهذا لم يكن والاول ليس فيه خبر يدخله الخلف
فان قلت فما معنى قول موسى عليه السلام وقد سئل اي الناس اعلم
فقال انا اعلم فعتب الله عليه ذلك اذ لم يرد العلم اليه الحديث

وفيه قال بلي عبدنا بمجمع البحرين اعلم منك وهذا اخبر قد انبا الله انه ليس
كذلك فاعلم انه وقع في هذا الحديث من بعض طرقه الصحيحة عن ابن
عباس هل تعلم احدا اعلم منك فاذا كان جوابه على علمه فهو خبر حق وصدق
لا خلف فيه ولا شبهة وعلى الطريق الاخر فحمله على ظنه ومعتقده كما
لو صرح به لان حاله في النبوة والاصطفاء يقتضي ذلك فيكون اخباره
بذلك ايضا عن اعتقاده وحسبانه صدقا لا خلف فيه وقد يريد بقوله
انا اعلم بما تقتضيه وظايف النبوة من علوم التوحيد وامور الشريعة
وسياسة الامة ويكون الخضر اعلم منه بامور اخر مما لا يعلمه احد
الا باعلام الله من علوم غيبه كالقصص المذكورة في خبرهما فكان
موسى اعلم على الجملة بما تقدم وهذا اعلم على الخصوص بما اعلم ويدل
عليه قوله تعالى وعلمناه من لدنا علما وعتب الله ذلك عليه فيما قاله
العلما انكار هذا القول عليه لانه لم يرد العلم اليه كما قالت الملائكة
لا علم لنا الا ما علمتنا او لانه لم يرض قوله شرعا وذلك والله اعلم
لئلا يقتدي به فيه من لم يبلغ كماله في تزكية نفسه وعلو درجته من
امته فيهلك لما تضمنه من مدح الانسان نفسه ويورثه ذلك من الكبر

والعجب والتعاطي والدعوى وان نزه عن هذه الرذايل الانبياء فغيرهم
بمدرجة سبيلها ودرك ليلها الا من عصمه الله فالتحفظ منها اولى لنفسه
وليقتدى به ولهذا قال عليه السلام تحفظا من مثل هذا مما قد علم
به انا سيد ولد ادم ولا فخر وهذا الحديث احدى حجج القايلين بنبوة
الخضر لقوله فيه انا اعلم من موسى ولا يكون الولي اعلم من النبي واما
الانبياء فيتفاضلون في المعارف وبقوله وما فعلته عن امري فدل
انه بوحي ومن قال انه ليس بنبي قال يحتمل ان يكون فعله بامر نبي
اخر وهذا يضعف لانه ما علمنا كان في زمن موسى نبي غيره الا اخاه
هرون وما نقل احد من اهل الاخبار في ذلك شيا يعول عليه
واذا جعلنا اعلم منك ليس على العموم وانما هو على الخصوص وفي
قضايا معينة لم يحتج الى اثبات نبوة خضر ولهذا قال بعض الشيوخ كان
موسى اعلم من الخضر فيما اخذ عن الله والخضر اعلم فيما دفع اليه من موسى
وقال اخر انما الجي موسى الى الخضر للتاديب لا للتعليم

فصل واما ما يتعلق بالجوارح من الاعمال ولا تخرج من
جملتها القول باللسان فيما عدا الخبر الذي وقع فيه الكلام ولا الاعتقاد

بالقلب فيما عدا التوحيد وما قدمناه من معارفه المختصة به فاجمع المسلمون
على عصمة الانبياء من الفواحش والكباير الموبقات ومستند الجمهور
في ذلك الاجماع الذي ذكرناه وهو مذهب القاضي ابي بكر ومنعها غيره
بدليل العقل مع الاجماع وهو قول الكافة واختاره الاستاذ ابو اسحق
وكذلك لاخلاف انهم معصومون من كتمان الرسالة والتقصير في
التبليغ لان كل ذلك مقتضي العصمة منه المعجزة مع الاجماع على ذلك
من الكافة واما الصغاير فجوزها جماعة من السلف وغيرهم على الانبياء
وهو مذهب ابي جعفر الطبري وغيره من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين
وسنورد بعد هذا ما احتجوا به وذهبت طايفة اخرى الى الوقف
وقالوا العقل لا يحيل وقوعها منهم ولم يات في الشرع قاطع باحد الوجهين
وذهبت طايفة اخرى من المحققين من الفقهاء والمتكلمين الى عصمتهم
من الصغاير كعصمتهم من الكباير قالوا لاختلاف الناس في الصغاير
وتعيينها من الكباير واشكال ذلك وقول ابن عباس وغيره ان كل
ما عصي الله به فهو كبيرة وانه انما سمي منها الصغير بالاضافة الى ما هو
اكبر منه ومخالفة الباري في اي امر كان يجب كونه كبيرة قال

القاضي ابو محمد عبد الوهاب لا يمكن ان يقال في معاصي الله صغيرة الا
على معنى انها تغتفر باجتناب الكباير ولا يكون لها حكم مع ذلك بخلاف
الكباير اذا لم يتب منها فلا يحبطها شي والمشية في العفو عنها الى الله
وهو قول القاضي ابي بكر وجماعة ايمة الاشعرية وكثير من ايمة الفقهاء
وقال بعض ايمتنا ولا يجب على القولين ان يختلف انهم معصومون عن
تكرار الصغاير وكثرتها اذ يلحقها ذلك بالكباير ولا في صغيرة ادت
الى ازالة الحشمة واسقطت المروة واوجبت الازراء والخساسة فهذا
ايضا مما يعصم عنه الانبياء اجماعا لان مثل هذا يحط منصب المتسم به
ويزري بصاحبه وينفر القلوب عنه والانبياء منزهون عن ذلك بل يلحق
بهذا ما كان من قبل المباح فادى الى مثله لخروجه بما ادى اليه عن اسم
المباح الى الحظر وقد ذهب بعضهم الى عصمتهم من مواقعة المكروه قصدا
وقد استدل بعض الايمة على عصمتهم من الصغاير بالمصير الى امتثال
افعالهم واتباع اثارهم وسيرهم مطلقا وجمهور الفقهاء على ذلك من
اصحاب مالك والشافعي وابي حنيفة من غير التزام قرينة بل مطلقا
عند بعضهم وان اختلفوا في حكم ذلك وحكى ابن خويز منداد

وابو الفرج عن مالك التزام ذلك وجوبا وهو قول الابهري وابن القصار
واكثر اصحابنا وقول اكثر اهل العراق وابن سريج والاصطخري وابن خيران
من الشافعية واكثر الشافعية على ان ذلك ندب وذهبت طايفة
الى الاباحة وقيد بعضهم الاتباع فيما كان من الامور الدينية وعلم
به مقصد القربة ومن قال بالاباحة في افعاله لم يقيد قال فلو جوزنا
عليهم الصغاير لم يمكن الاقتداء بهم في افعالهم اذ ليس كل فعل من افعاله
يتميز مقصده من القربة او الاباحة او الحظر او المعصية ولا يصح ان
يؤمر المرء بامتثال امر لعله معصية لا سيما على من يرى تقديم
الفعل على القول اذا تعارضا من الاصوليين ونزيد هذا حجة بان
نقول من جوز الصغاير ومن نفاها عن نبينا عليه السلام مجمعون انه
لا يقر على منكر من قول او فعل وانه متى راى شيا فسكت عنه صلى الله
عليه وسلم دل على جوازه فكيف يكون هذا حاله في حق غيره ثم يجوز
وقوعه منه في نفسه وعلى هذا الماخذ تجب عصمتهم من مواقعة
المكروه كما قيل واذ الحظر او الندب على الاقتداء بفعله ينافي الزجر والنهي
عن فعل المكروه وايضا فقد علم من دين الصحابة قطعا الاقتداء بافعال

النبي صلى الله عليه وسلم كيف توجهت وفي كل فن كالاقتداء باقواله
فقد نبذوا خواتيمهم حين نبذ خاتمه وخلعوا نعالهم حين خلع واحتجاجهم
برؤية ابن عمر اياه جالسا لقضاء حاجته مستقبلا بيت المقدس واحتج
غير واحد منهم في غير شيء مما بابه العبادة او العادة بقوله رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وقال هلا اخبرتيها اني اقبل
وانا صايم وقالت عايشة محتجة كنت افعله انا ورسول الله صلى الله
عليه وسلم وغضب عليه السلام على الذي اخبر بمثل هذا عنه
فقال يحل الله لرسوله ما يشاء وقال اني لاخشاكم لله واعلمكم بحدوده
والاثار في هذا اعظم من ان نحيط عليها لكنه يعلم من مجموعها
على القطع اتباعهم افعاله واقتداؤهم بها ولو جوزوا عليه المخالفة
في شيء منها لما اتسق هذا ولنقل عنهم وظهر بحثهم عن ذلك ولما انكر
عليه السلام على الاخر قوله واعتذاره بما ذكرناه واما المباحات
فجايز وقوعها منهم اذ ليس فيها قدح بل هي ماذون فيها وايديهم كايدي
غيرهم مسلطة عليها الا انهم بما خصوا به من رفيع المنزلة وشرحت
له صدورهم من انوار المعرفة واصطفوا به من تعلق الهمم بالله والدار

الاخرة لا ياخذون من المباحات الا الضرورات مما يتقوون به علي سلوك

طريقهم وصلاح دينهم وضرورة دنياهم وما اخذ علي هذه السبيل التحق

طاعة وصار قربة كما بينا منه اول الكتاب طرفا في خصال نبينا عليه

السلام فبان لك عظيم فضل الله علي نبينا وعلي ساير انبيايه عليهم السلام

بان جعل افعالهم قربات وطاعات بعيدة عن وجه المخالفة ورسم المعصية

فصــــــل وقد اختلف في عصمتهم من المعاصي قبل النبوة فمنعها

قوم وجوزها اخرون والصحيح ان شاء الله تنزيههم من كل عيب وعصمتهم

من كل ما يوجب الريب فكيف والمسلة تصورها كالممتنع فان المعاصي

والنواهي انما تكون بعد تقرر الشرع وقد اختلف الناس في حال

نبينا عليه السلام قبل ان يوحي اليه هل كان متبعا لشرع قبله ام لا

فقال جماعة لم يكن متبعا لشي وهذا قول الجمهور فالمعاصي علي

هذا القول غير موجودة ولا معتبرة في حقه حينيذ اذ الاحكام

الشرعية انما تتعلق بالاوامر والنواهي وتقرر الشريعة ثم اختلفت

حجج القايلين بهذه المقالة عليها فذهب سيف السنة ومقتدي فرق

الامة القاضي ابو بكر الى ان طريق العلم بذلك النقل وموارد الخبر

من طريق السمع وحجته انه لو كان ذلك لنقل ولما امكن كتمه وستره في

العادة اذ كان من مهم امره واولي ما اهتبل به في سيرته ولفخر به اهل

تلك الشريعة ولاحتجوا به عليه ولم يوثر شي من ذلك جملة وذهبت

طايفة الي امتناع ذلك عقلا قالوا لانه يبعد ان يكون متبوعا من

عرف تابعا وبنوا هذا علي التحسين والتقبيح وطريقة غير سديدة

واستناد ذلك الي النقل كما تقدم للقاضي ابي بكر اولي واظهر وقالت

فرقة اخري بالوقف في امره عليه السلام وترك قطع الحكم عليه

بشي في ذلك اذ لم يحل الوجهين منها العقل ولا استبان عندها

في احدهما طريق النقل وهو مذهب ابي المعالي وقالت فرقة

ثالثة انه كان عاملا بشرع من قبله ثم اختلفوا هل يتعين ذلك

الشرع ام لا فوقف بعضهم عن تعيينه واحجم وجسر بعضهم علي التعيين

وصمم بل اختلفت هذه المعينة فيمن كان يتبع فقيل نوح وقيل

ابرهيم وقيل موسي وقيل عيسي صلوات الله عليهم فهذه جملة المذاهب

في هذه المسلة والاظهر فيها ما ذهب اليه القاضي ابو بكر وابعدها

مذاهب المعينين اذ لو كان شي من ذلك لنقل كما قدمناه ولم يخف

جملة ولا حجة لهم في ان عيسى اخر الانبياء فلزمت شريعته من جاء بعدها
اذ لم يثبت عموم دعوة عيسى بل الصحيح انه لم يكن لنبي دعوة عامة
الا لنبينا عليه السلام ولا حجة ايضا للاخر في قوله تعالى ان اتبع ملة
ابرهيم حنيفا وللاخرين في قوله شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا
فمحمل هذه الاية اتباعهم في التوحيد كقوله اولئك الذين هدى الله فبهدا
هم اقتده وقد سمى تعالى فيهم من لم يبعث ولم تكن له شريعة تخصه
كيوسف بن يعقوب على قول من يقول انه ليس برسول وقد سمى الله
تعالى جماعة منهم في هذه الاية شرايعهم مختلفة لا يمكن الجمع بينها فدل
ان المراد ما اجتمعوا عليه من التوحيد وعبادة الله تعالى وبعد هذا
فهل يلزم من قال بمنع الاتباع هذا القول في ساير الانبياء غير نبينا
او يخالفون بينهم اما من منع الاتباع عقلا فيطرد اصله في كل
رسول بلا مرية واما من مال الى النقل فاينما تصور له وتقرر اتبعه
ومن قال بالوقف فعلى اصله ومن قال بوجوب الاتباع لمن قبله يلتزمه
بمساق حجته في كل نبي فصل هذا حكم ما تكون المخالفة
فيه من الاعمال عن قصد وهو ما يسمى معصية ويدخل تحت التكليف

واما

واما ما يكون بغير قصد وتعمد كالسهو والنسيان في الوظايف الشرعية
مما تقرر الشرع بعدم تعلق الخطاب به وترك المواخذة عليه فاحوال
الانبياء في ترك المواخذة به وكونه ليس بمعصية لهم مع اممهم سواء
ثم ذلك على نوعين ما طريقه البلاغ وتقرير الشرع وتعلق الاحكام
وتعليم الامة بالفعل واخذهم باتباعه فيه وما هو خارج عن هذا
مما يختص بنفسه اما الاول فحكمه عند جماعة من العلماء حكم السهو
في القول في هذا الباب وقد ذكرنا الاتفاق على امتناع ذلك
في حق النبي صلى الله عليه وسلم وعصمته من جوازه عليه قصدا
او سهوا فكذلك قالوا الافعال في هذا الباب لا يجوز طرو المخالفة
فيها لا عمدا ولا سهوا لانها بمعنى القول من جهة التبليغ والادا
وطرو هذه العوارض عليها يوجب التشكيك ويسبب المطاعن
واعتذروا عن احاديث السهو بتوجيهات نذكرها بعد هذا والى هذا
مال ابو اسحق وذهب الاكثر من الفقهاء والمتكلمين الى ان المخالفة
في الافعال البلاغية والاحكام الشرعية سهوا وعن غير قصد منه
جايز عليه كما تقرر من احاديث السهو في الصلاة وفرقوا بين ذلك وبين

الاقوال البلاغية لقيام المعجز على الصدق في القول ومخالفة ذلك تناقضها
واما السهو في الافعال فغير مناقض لها ولا قادح في النبوة بل غلطات الفعل
وغفلات القلب من سمات البشر كما قال عليه السلام انما انا بشر انسى كما
تنسون فاذا نسيت فذكروني نعم بل حالة النسيان والسهو هنا
في حقه عليه السلام سبب افادة علم وتقرير شرع كما قال عليه السلام
اني لا انسى او انسى لاسن بل قد روي لست انسى ولكن انسى لاسن وهذه
الحالة زيادة له في التبليغ وتمام عليه في النعمة بعيدة عن سمات النقص
واعراض الطعن فان القايلين بتجويز ذلك يشترطون ان الرسل
لا تقر على السهو والغلط بل ينبهون عليه ويعرفون حكمه بالفور على
قول بعضهم وهو الصحيح وقبل انقراضهم على قول الاخرين واما
ما ليس طريقه البلاغ ولا بيان الاحكام من افعاله عليه السلام وما
يختص به من امور دينه واذكار قلبه مما لم يفعله ليتبع فيه فالاكثر
من طبقات علماء الامة على جواز السهو والغلط عليه فيها ولحوق الفترات
والغفلات بقلبه وذلك بما كلفه من مقاساة الخلق وسياسات
الامة ومعاناة الاهل وملاحظة الاعداء ولكن ليس على سبيل التكرار
ولا

ولا الاتصال بل على سبيل الندور كما قال عليه السلام انه ليغان على
قلبي فاستغفر الله وليس في هذا شي يحط من رتبته ويناقض معجزته
وذهبت طايفة الى منع السهو والنسيان والغفلات والفترات في
حقه عليه السلام جملة وهو مذهب جماعة المتصوفة واصحاب علم
القلوب والمقامات ولهم في هذه الاحاديث مذاهب نذكرها بعد
هذا ان شاء الله فصل في الكلام على الاحاديث
المذكور فيها السهو منه عليه السلام قد قدمنا في الفصول قبل هذا
ما يجوز فيه عليه السهو عليه السلام وما يمتنع واحلناه في الاخبار
جملة وفي الاقوال الدينية قطعا واجزنا وقوعه في الافعال الدينية
على الوجه الذي رتبناه واشرنا الى ما ورد في ذلك ونحن نبسط القول
فيه الصحيح من الاحاديث الواردة في سهوه عليه السلام في الصلاة
ثلاثة احاديث اولها حديث ذي اليدين في السلام من اثنتين الثاني
حديث ابن بحينة في القيام من اثنتين الثالث حديث ابن مسعود ان النبي
صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا وهذه الاحاديث مبنية على السهو
في الفعل الذي قررناه وحكمة الله فيه ليستن به اذ البلاغ بالفعل

اجلي منه بالقول وارفع للاحتمال وشرطه انه لا يقر على هذا السهو بل
يشعر به ليرتفع الالتباس وتظهر فايدة الحكمة فيه كما قدمناه وان
النسيان والسهو في الفعل في حقه عليه السلام غير مضاد للمعجزة
ولا قادح في التصديق وقد قال عليه السلام انما انا بشر انسى كما تنسون
فاذا نسيت فذكروني وقال رحم الله فلانا لقد اذكرني كذا وكذا
اية كنت اسقطهن ويروى انسيتهن وقال عليه السلام اني لانسى او
انسى لاسن قيل هذا اللفظ شك من الراوي وقد روي اني لا انسى ولكن
انسى لاسن وذهب ابن نافع وعيسى بن دينار انه ليس بشك وان معناه
التقسيم اي انسى انا او ينسيني الله قال القاضي ابو الوليد الباجي يحتمل
ما قالاه ان يريد اني انسى في اليقظة وانسى في النوم او انسى على سبيل
عادة البشر من الذهول عن الشيء والسهو او انسى مع اقبالي عليه
وتفرغي له فاضاف احد النسيانين الى نفسه اذ كان له بعض السبب
فيه ونفى الاخر عن نفسه اذ هو فيه كالمضطر وذهبت طايفة
من اصحاب المعاني والكلام على الحديث الى ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يسهو في الصلاة ولا ينسى لان النسيان ذهول وغفلة وافة قال

والى

والنبي صلى الله عليه وسلم منزه عنها والسهو شغل فكان عليه السلام يسهو
في صلاته ويشغله عن حركات الصلاة ما في الصلاة شغلا بها لا غفلة
عنها واحتج بقوله عليه السلام في الرواية الاخرى اني لا انسى وذهبت
طايفة الى منع هذا كله عنه وقالوا ان سهوه عليه السلام كان عمدا
وقصدا ليسن وهذا قول مرغوب عنه متناقض المقاصد لا يحلى منه
بطايل لانه كيف يكون متعمدا ساهيا في حال ولا حجة لهم في قولهم انه
امر بتعمد صورة النسيان ليسن لقوله اني لانسى او انسى وقد اثبت احد
الوصفين ونفى مناقضة التعمد والقصد وقال انما انا بشر مثلكم انسى
كما تنسون وقد مال الى هذا عظيم من المحققين من ايمتنا وهو ابو المظفر
الاسفرايني ولم يرتضه غيره منهم ولا ارتضيه ولا حجة لهاتين الطايفتين
في قوله اني لا انسى ولكن انسى اذ ليس فيه نفي حكم النسيان بالجملة
وانما فيه نفي لفظه وكراهة لقبه كقوله بيسما لاحدكم ان يقول
نسيت اية كذا ولكنه نسي او نفي الغفلة وقلة الاهتمام بامر الصلاة
عن قلبه لكن شغل بها عنها ونسي بعضها ببعضها كما ترك الصلاة يوم
الخندق حتى خرج وقتها وشغل بالتحرز من العدو عنها فشغل بطاعة عن طاعة

وقيل ان الذي ترك يوم الخندق اربع صلوات الظهر والعصر والمغرب
والعشاء وبه احتج من ذهب الى جواز تاخير الصلاة في الخوف اذا لم
يتمكن من ادائها الى وقت الامن وهو مذهب الشاميين والصحيح
ان حكم صلاة الخوف كان بعد هذا فهو ناسخ له فان قلت فما تقول في
نومه عليه السلام عن الصلاة يوم الوادي وقد قال ان عيني تنام ولا
ينام قلبي فاعلم ان للعلماء عن ذلك اجوبة منها ان المراد بان هذا
حكم قلبه عند نومه وعينيه في غالب الاوقات وقد يندر منه غير ذلك
كما يندر من غيره خلاف عادته ويصحح هذا التاويل قوله عليه السلام
في الحديث نفسه ان الله قبض ارواحنا وقول بلال فيه ما القيت علي نومة
مثلها قط ولكن مثل هذا انما يكون منه لامر يريده من اثبات حكم
وتاسيس سنة واظهار شرع وكما قال في الحديث الاخر لو شا الله
لايقظنا ولكن اراد ان يكون لمن بعدكم الثاني ان قلبه لا يستغرقه
النوم حتى يكون منه الحدث فيه لما روي انه كان محروسا وانه كان
ينام حتى ينفخ وحتى يسمع غطيطه ثم يصلي ولا يتوضا وحديث ابن عباس
المذكور فيه وضوءه عند قيامه من النوم فيه نومه مع اهله فلا يمكن الاحتجاج

به على وضوءه بمجرد النوم اذ لعل ذلك لملامسة الاهل او لحدث اخر
فكيف وفي اخر الحديث نفسه ثم نام حتى سمعت غطيطه ثم اقيمت الصلاة
فصلى ولم يتوضا وقيل لا ينام قلبه من اجل انه يوحى اليه في النوم وليس في
قصة الوادي الا نوم عينيه عن روية الشمس وليس هذا من فعل القلب
وقد قال عليه السلام ان الله قبض ارواحنا ولو شا لردها الينا في حين
غير هذا فان قيل فلولا عادته من استغراق النوم لما قال لبلال اكلا
لنا الصبح فقيل في الجواب انه كان من شانه عليه السلام التغليس بالصبح
ومراعاة اول الفجر لا يصح ممن نامت عينيه اذ هو ظاهر يدرك بالجوارح
الظاهرة فوكل بلالا بمراعاة اوله ليعلمه بذلك كما لو شغل بشغل
غير النوم عن مراعاته فان قيل فما معنى نهيه عليه السلام عن القول
نسيت وقد قال عليه السلام اني انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني
وقال لقد اذكرني كذا وكذا اية كنت انسيتها فاعلم اكرمك الله انه
لا تعارض في هذه الالفاظ اما نهيه عن ان يقال نسيت اية كذا
فمحمول على ما نسخ نقله من القران اي ان الغفلة في هذا لم تكن منه
ولكن سهوا وغفلة من قبله تذكرها صلح ان يقال فيه انسي وقد

قيل ان هذا منه صلى الله عليه وسلم على طريق الاستحباب ان يضيف
الفعل الى خالقه والاخر على طريق الجواز لاكتساب العبد فيه واسقاطه
عليه السلام لما اسقط من هذه الايات جائز عليه بعد بلاغ ما امر بلاغه
وتوصيله الى عباده ثم يستذكرها من امته او من قبل نفسه الا
ما قضى الله نسخه ومحوه من القلوب وترك استذكاره وقد يجوز ان
ينسى النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا سبيله كرةً ويجوز ان ينسيه منه
قبل البلاغ ما لا يغير نظما ولا يخلط حكما مما لا يدخل خللا في الخبر ثم
يذكره اياه ويستحيل دوام نسيانه له لحفظ الله كتابه وتكليفه بلاغه

فصل في الرد على من اجاز عليهم الصغاير والكلام

على ما احتجوا به في ذلك اعلم ان المجوزين الصغاير على الانبياء من
الفقهاء والمحدثين ومن تابعهم على ذلك من المتكلمين احتجوا على ذلك
بظواهر كثيرة من القران والحديث ان التزموا ظواهرها افضت بهم
الى تجويز الكباير وخرق الاجماع وما لا يقول به مسلم فكيف وكلما
احتجوا به مما اختلف المفسرون في معناه وتقابلت الاحتمالات في
مقتضاه وجاءت اقاويل فيها للسلف بخلاف ما التزموه من ذلك فاذا لم

يكن مذهبهم اجماعا وكان الخلاف فيما احتجوا به قديما وقامت الدلالة
على خطا قولهم وصحة غيره وجب تركه والمصير الى ما صح وها نحن ناخذ
في النظر فيها ان شاء الله فمن ذلك قوله تعالى لنبينا محمد صلى الله عليه
وسلم ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر وقوله واستغفر لذنبك
وللمومنين والمومنات وقوله ووضعنا عنك وزرك الذي انقض ظهرك
وقوله عفا الله عنك لم اذنت لهم وقوله لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما
اخذتم عذاب عظيم وقوله عبس وتولى ان جاءه الاعمى الاية وما قص من
قصص غيره من الانبياء كقوله وعصى ادم ربه فغوى وقوله فلما اتاهما
صالحا جعلا له شركا الاية وقوله عنه ربنا ظلمنا انفسنا الاية وقوله
عن يونس سبحانك اني كنت من الظالمين وما ذكر من قصته وقصة
داود وقوله وظن داود انما فتناه فاستغفر ربه وخر راكعا واناب الى
قوله ماب وقوله ولقد همت به وهم بها وما قص من قصته مع اخوته
وقوله عن موسى فوكزه موسى فقضى عليه قال هذا من عمل الشيطان
وقول النبي صلى الله عليه وسلم في دعايه اغفر لي ما قدمت وما اخرت
وما اسررت وما اعلنت ونحوه من ادعيته عليه السلام وذكر الانبياء

في الموقف ذنوبهم في حديث الشفاعة وقوله انه ليغان على قلبي فاستغفر
الله وفي حديث ابي هريرة اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر
من سبعين مرة وقوله تعالى عن نوح والا تغفر لي الاية وقد كان
قال الله له ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم مغرقون وقال عن ابرهيم
والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين وقوله عن موسى تبت اليك
وقوله ولقد فتنا سليمان الى ما اشبه هذه الظواهر فاما احتجاجهم
بقوله ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر فهذا قد اختلف فيه المفسرون
فقيل المراد ما كان قبل النبوة وبعدها وقيل المراد ما وقع لك من ذنب
وما لم يقع اعلمه انه مغفور له وقيل ما كان قبل النبوة والمتاخر
عصمتك بعدها حكاه احمد بن نصر وقيل المراد بذلك امته عليه
السلام وقيل المراد ما كان عن سهو وغفلة وتاويل حكاه الطبري
واختاره القشيري وقيل ما تقدم لابيك ادم وما تاخر من ذنوب امتك
حكاه السمرقندي والسلمي عن ابن عطاء وبمثله والذي قبله يتاول
قوله واستغفر لذنبك وللمومنين والمومنات قال مكي مخاطبة النبي
عليه السلام ها هنا هي مخاطبة لامته وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم

لما امر ان يقول وما ادري ما يفعل بي ولا بكم سر بذلك الكفار فانزل
الله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر الاية وبمال المومنين
في الاية الاخرى بعدها قاله ابن عباس فمقصد الاية انك مغفور لك غير
مواخذ بذنب ان لو كان قال بعضهم المغفرة ها هنا تبرية من العيوب
واما قوله ووضعنا عنك وزرك الذي انقض ظهرك فقيل ما سلف
من ذنبك قبل النبوة وهو قول ابن زيد والحسن ومعنى قول قتادة وقيل
معناه انه حفظ قبل نبوته منها وعصم ولولا ذلك لاثقلت ظهرك حكى معناه
السمرقندي وقيل المراد بذلك ما اثقل ظهره من اعباء الرسالة حتى
بلغها حكاه الماوردي والسلمي وقيل حططنا عنك ثقل ايام الجاهلية
حكاه مكي وقيل [illegible] شغل سرك وحيرتك وطلب شريعتك حتى شرعنا
ذلك لك حكى معناه القشيري وقيل معناه خففنا عليك ما حملت بحفظنا
لما استحفظت وحفظ عليك ومعنى انقض اي كاد ينقضه فيكون المعنى على
من جعل ذلك لما قبل النبوة اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بامور فعلها
قبل نبوته وحرمت عليه بعد النبوة فعدها اوزارا وثقلت عليه واشفق
منها او يكون الوضع عصمة الله له وكفايته من ذنوب لو كانت لانقضت

ظهره او يكون من ثقل الرسالة او ما ثقل عليه وشغل قلبه من امور
الجاهلية واعلام الله تعالى له بحفظ ما استحفظه من وحيه واما
قوله عفا الله عنك لم اذنت لهم فامر لم يتقدم للنبي صلى الله عليه وسلم
فيه من الله تعالى نهي فيعد معصية ولا عده الله عليه معصية
بل لم يعده اهل العلم معاتبة وغلطوا من ذهب الى ذلك قال نفطويه
وقد حاشاه الله من ذلك بل كان مخيرا في امرين قالوا وقد كان
له ان يفعل ما شاء فيما لم ينزل عليه فيه وحي فكيف وقد قال
الله له فاذن لمن شئت منهم فلما اذن لهم اعلمه الله بما لم يطلع عليه
من سرهم انه لو لم ياذن لهم لقعدوا وانه لا حرج عليه فيما فعل وليس
عفا هاهنا بمعنى غفر بل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم عفا
الله لكم عن صدقة الخيل والرقيق ولم تجب عليهم قط اي لم يلزمكم
ذلك ونحوه للقشيري قال وانما يقول العفو لا يكون الا عن ذنب
من لم يعرف كلام العرب قال ومعنى عفا الله عنك اي لم يلزمك
ذنبا قال الداودي روي انها تكرمة قال مكي هو استفتاح
كلام مثل اصلحك الله واعزك وحكى السمرقندي ان معناه عافاك

الله واما قوله في اسارى بدر ما كان لنبي ان تكون له اسرى الآيتين
فليس فيه الزام ذنب للنبي صلى الله عليه وسلم بل فيه بيان ما خص به
وفضل من بين سائر الانبياء فكانه قال ما كان هذا لنبي غيرك كما
قال عليه السلام احلت لي الغنائم ولم تحل لنبي قبلي فان قيل فما معنى
قوله تريدون عرض الدنيا الآية قيل المعنى بالخطاب لمن اراد ذلك منهم
وتجرد غرضه لعرض الدنيا وحده والاستكثار منها وليس المراد بهذا
النبي صلى الله عليه وسلم ولا علية اصحابه بل قد روي عن الضحاك
انها نزلت حين انهزم المشركون يوم بدر واشتغل الناس بالسلب وجمع
الغنائم عن القتال حتى خشي عمر ان يعطف عليهم العدو ثم قال
تعالى لولا كتاب من الله سبق فاختلف المفسرون في معنى الآية فقيل
معناها لولا انه سبق مني الا اعذب احدا الا بعد النهي لعذبتكم فهذا
ينفي ان يكون امر الاسرى معصية وقيل المعنى لولا ايمانكم
بالقران وهو الكتاب السابق فاستوجبتم به الصفح لعوقبتم على الغنائم
ويزاد هذا القول تفسيرا وبيانا بان يقال لولا ما كنتم مؤمنين بالقران
وكنتم ممن احلت لهم الغنائم لعوقبتم كما عوقب من تعدى وقيل

لولا انه سبق في اللوح المحفوظ انها حلال لكم لعوقبتم فهذا كله ينفي الذنب
والمعصية لان من فعل ما احل له لم يعص قال الله تعالى فكلوا مما غنمتم
حلالا طيبا وقيل بل كان عليه السلام قد خير في ذلك وقد روي
عن علي رضي الله عنه قال جاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه
وسلم يوم بدر فقال خير اصحابك في الاسارى ان شاؤا القتل
وان شاؤا الفدا على ان يقتل منهم عام المقبل مثلهم فقالوا الفداء ويقتل
منا وهذا دليل على صحة ما قلناه وانهم لم يفعلوا الا ما اذن لهم فيه
لكن بعضهم مال الى اضعف الوجهين مما كان الاصلح غيره من الاثخان
والقتل فعوتبوا على ذلك وبين لهم ضعف اختيارهم وتصويب اختيار
غيرهم وكلهم غير عصاة ولا مذنبين والى نحو هذا اشار الطبري
وقوله عليه السلام في هذه القضية لو نزل من السماء عذاب ما نجا منه
الا عمر اشارة الى هذا من تصويب رايه وراي من اخذ ماخذه في
اعزاز الدين واظهار كلمته واباده عدوه وان هذه القضية لو استوجبت
عذابا نجا منه عمر ومثله وعين عمر لانه اول من اشار بقتلهم ولكن
الله لم يقدر عليهم في ذلك عذابا لحله لهم فيما سبق وقال الداودي

والخبر بهذا لا يثبت ولو ثبت لما جاز ان يظن ان النبي صلى الله عليه وسلم
حكم بما لا نص فيه ولا دليل من نص ولا جعل الامر اليه فيه وقد نزهه
الله عن ذلك وقال القاضي بكر بن العلاء اخبر الله نبيه في هذه
الاية ان تاويله وافق ما كتبه له من احلال الغنايم والفداء وقد كان
قبل هذا فادوا في سرية عبد الله بن جحش التي قتل فيها ابن الحضرمي بالحكم
بن كيسان وصاحبه فما عتب الله ذلك عليهم وذلك قبل بدر بازيد
من عام فهذا كله يدل على ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم في
شان الاسرى كان على تاويل وبصيرة وعلى ما تقدم قبل مثله فلم ينكره
الله عليهم لكن الله تعالى اراد لعظم امر بدر وكثرة اسراها والله اعلم
اظهار نعمته وتاكيد منته بتعريفهم ما كتبه في اللوح المحفوظ من حل
ذلك لهم لا على وجه عتاب وانكار او تذنيب هذا معنى كلامه واما
قوله عبس وتولى الايات فليس فيه اثبات ذنب له عليه السلام بل اعلام
الله ان ذلك المتصدى له ممن لا يتزكى وان الصواب والاولى كان لو
كشف لك حال الرجلين الاقبال على الاعمى وفعل النبي صلى الله عليه وسلم
لما فعل وتصديه لذلك الكافر كان طاعة لله وتبليغا عنه واستيلافا

له كما شرعه الله لا معصية ومخالفة له وما قصة الله عليه من ذلك اعلام
بحال الرجلين وتوهين امر الكافر عنده والاشارة الى الاعراض عنه
بقوله وما عليك الا يزكى وقيل اراد بعبس وتولى الكافر الذي كان
مع النبي صلى الله عليه وسلم قاله ابو تمام واما قصة ادم عليه السلام
وقوله تعالى فاكلا منها بعد قوله ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين
وقوله الم انهكما عن تلكما الشجرة وتصريحه تعالى عليه بالمعصية بقوله
وعصى ادم ربه فغوى اي جهل وقيل اخطا فان الله تعالى قد اخبر
بعذره بقوله ولقد عهدنا الى ادم من قبل فنسي ولم نجد له عزما قال
بن زيد نسي عداوة ابليس له وما عهد الله اليه من ذلك بقوله ان هذا
عدو لك ولزوجك الاية قيل نسي ذلك بما اظهر لهما وقال ابن عباس
انما سمي الانسان انسانا لانه عهد اليه فنسي وقيل لم يقصد المخالفة
استحلالا لها ولكنهما اغترا بحلف ابليس لهما اني لكما لمن الناصحين
وتوهما ان احدا لا يحلف بالله حانثا وقد روى عذر ادم بمثل هذا في
بعض الاثار وقال بن جبير حلف بالله لهما حتى غرهما والمومن يخدع وقد
قيل نسي ولم ينو المخالفة فلذلك قال ولم نجد له عزما اي قصدا للمخالفة
واكثر المفسرين على ان العزم هنا الحزم والصبر وقيل كان عند
اكله سكران وهذا فيه ضعف لان الله وصف خمر الجنة انها لا
تسكر فاذا كان ناسيا لم تكن معصية وكذلك ان كان ملبسا عليه
غالطا اذ الاتفاق على خروج الناسي والساهي عن حكم التكليف وقال
الشيخ ابو بكر بن فورك وغيره انه يمكن ان يكون ذلك قبل النبوة
ودليل ذلك قوله تعالى وعصى ادم ربه فغوى ثم اجتباه ربه فتاب عليه
وهدى فذكر ان الاجتباء والهداية كانا بعد العصيان وقيل بل
اكلها متاولا وهو لا يعلم انها الشجرة التي نهي عنها لانه تاول نهي
الله عن شجرة مخصوصة لا على الجنس ولهذا قيل انما كانت التوبة من ترك
التحفظ لا من المخالفة وقيل تاول ان الله لم ينهه عنها نهي تحريم فان
قيل فعلى كل حال فقد قال الله تعالى وعصى ادم ربه وقال فتاب عليه
وقوله في حديث الشفاعة ويذكر ذنبه واني نهيت عن اكل الشجرة
فعصيت فسياتي الجواب عنه وعن اشباهه مجملا اخر الفصل ان
شاء الله واما قصة يونس فقد مضى الكلام على بعضها انفا وليس في
قصة يونس نص على ذنب وانما فيه ابق وذهب مغاضبا وقد تكلمنا

عليه وقيل انما نقم الله عليه خروجه عن قومه فارًّا من نزول
العذاب وقيل بل لما وعدهم العذاب ثم عفا الله عنهم قال والله لا
القاهم بوجه كذاب ابدًا وقيل بل كانوا يقتلون من كذب فخاف
ذلك وقيل ضعف عن حمل اعباء الرسالة وقد تقدم الكلام انه
لم يكذبهم وهذا كله ليس فيه نص على معصية الا على قول مرغوب
عنه وقوله ابق الى الفلك المشحون قال المفسرون تباعد واما
قوله اني كنت من الظالمين فالظلم وضع الشيء في غير موضعه هذا
اعتراف منه عند بعضهم بذنبه فاما ان يكون لخروجه عن قومه
فلم يواخذ وقال الواسطي معناه نزه ربه عن الظلم واضاف الظلم
الى نفسه اعترافا واستحقاقا ومثل هذا قول ادم وحوا ربنا ظلمنا
انفسنا اذ كانا السبب في وضعهما غير الموضع الذي انزلا فيه واخراجهما
من الجنة وانزالهما الى الارض واما قصة داود عليه السلام فلا
يجب ان يلتفت الى ما سطره فيها الاخباريون عن اهل الكتاب الذين بدلوا
وغيروا ونقله بعض المفسرين ولم ينص الله على شيء من ذلك ولا ورد
في حديث صحيح والذي نص الله عليه قوله وظن داود انما فتناه

بغير اذن ربه او لضعفه عما حمله او لدعائه بالعذاب بهلاك قومه وقد دعا نوح بهلاك قومه

الى قوله وحسن ماب وقوله فيه اواب يعني فتناه اي اختبرناه واواب
قال قتادة مطيع وهذا التفسير اولى قال ابن عباس وابن مسعود ما زاد
داود على ان قال للرجل انزل لي عن امراتك واكفلنيها فعاتبه الله
على ذلك ونبهه عليه وانكر عليه شغله بالدنيا وهذا الذي ينبغي ان
يعول عليه من امره وقد قيل خطبها على خطبته وقيل بل احب بقلبه
ان يستشهد وحكى السمرقندي ان ذنبه الذي استغفر منه قوله لاحد
الخصمين لقد ظلمك فظلمه بقول خصمه والى نفي ما اضيف في الاخبار الى
داود من ذلك ذهب احمد بن نصر وابو تمام وغيرهما من المحققين قال
الداوودي ليس في قصة داود واوريا خبر يثبت ولا يظن بنبي محبة
قتل مسلم وقيل ان الخصمين اللذين اختصما رجلان في نتاج غنم على ظاهر
الاية واما قصة يوسف واخوته فليس على يوسف منها تعقب واما
اخوته فلم تثبت نبوتهم فيلزم الكلام على افعالهم وذكر الاسباط وعدهم
في القران عند ذكر الانبياء قال المفسرون يريد من نبي من ابناء الاسباط
وقد قيل انهم كانوا حين فعلوا بيوسف ما فعلوه صغار الاسنان ولهذا لم
يميزوا يوسف حين اجتمعوا به ولهذا قالوا ارسله معنا غدا نرتع ونلعب

وان تمت لهم نبوة فبعد هذا والله اعلم واما قول الله تعالى فيه ولقد همت به وهم
بها لولا ان راى برهان ربه فعلى مذهب كثير من الفقهاء والمحدثين ان
هم النفس لا يواخذ به وليست سيئة لقوله عليه السلام عن ربه اذا هم
عبدي بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة فلا معصية في همه اذا واما على
مذهب المحققين من الفقهاء والمتكلمين فان الهم اذا وطنت عليه النفس
سيئة واما ما لم توطن عليه النفس من همومها وخواطرها فهو المعفو عنه
وهذا هو الحق فيكون ان شاء الله هم يوسف من هذا ويكون قوله وما
ابرئ نفسي الاية اي ما ابرئها من هذا الهم او يكون ذلك منه على طريق
التواضع والاعتراف بمخالفة النفس لما زكي قبل وبرئ فكيف وقد حكى
ابو حاتم عن ابي عبيدة ان يوسف لم يهم وان الكلام فيه تقديم وتاخير
اي ولقد همت به ولولا ان راى برهان ربه لهم بها وقد قال الله تبارك
وتعالى عن المراة ولقد راودته عن نفسه فاستعصم وقال تبارك وتعالى
كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء وقال وغلقت الابواب وقالت هيت
لك قال معاذ الله انه ربي احسن مثواي الاية قيل في ربي الله وقيل
الملك وقيل هم بها اي بزجرها ووعظها وقيل هم بها اي غمها امساكه

عنها

عنها وقيل هم بها نظر اليها وقيل هم بضربها ودفعها وقيل هذا كله
كان قبل نبوته وقد ذكر بعضهم ما زال النساء يملن الى يوسف ميل
شهوة حتى نباه الله فالقى عليه هيبة النبوة فشغلت هيبته كل من
راه عن حسنه واما خبر موسى مع قتيله الذي وكزه فقد نص
الله تعالى انه من عدوه قال كان من القبط الذين على دين فرعون
ودليل السورة في هذا كله انه قبل نبوة موسى وقال قتادة وكزه
بالعصا ولم يتعمد قتله فعلى هذا لا معصية في ذلك وقوله هذا من
عمل الشيطان وقوله ظلمت نفسي فاغفر لي قال ابن جريج قال ذلك
من اجل انه لا ينبغي لنبي ان يقتل حتى يومر وقال النقاش لم يقتله
عن عمد مريدا للقتل وانما وكزه وكزة يريد بها دفع ظلمه قال وقد
قيل ان هذا كان قبل النبوة وهو مقتضى التلاوة وقوله تعالى في
قصته وفتناك فتونا اي ابتليناك ابتلاء بعد ابتلاء قيل في هذه القصة
وما جرى له مع فرعون وقيل القاوه في التابوت واليم وغير ذلك قيل
معناه اخلصناك اخلاصا قاله ابن جبير ومجاهد من قولهم فتنت الفضة في
النار اذا اخلصتها واصل الفتنة معنى الاختبار واظهار ما بطن الا انه

استعمل في عرف الشرع في اختبار ادي الي ما يكره وكذلك ما روي في
الخبر الصحيح من ان ملك الموت جاءه فلطم عينه ففقاها الحديث ليس
فيه ما نحكم على موسى عليه السلام بالتعدي وفعل ما لا يجب له اذ هو
ظاهر الامرين الوجه جائز الفعل لان موسى دافع عن نفسه من اتاه
لاتلافها وقد تصور له في صورة ادمي ولا يمكن انه علم حينئذ انه ملك
الموت فدافعه عن نفسه مدافعة ادت الى ذهاب عين تلك الصورة
الذي تصور له فيها الملك امتحانا من الله فلما جاءه بعد واعلمه الله انه
رسوله اليه استسلم وللمتقدمين والمتاخرين على هذا الحديث اجوبة
هذا اسدها عندي وهو تاويل شيخنا الامام ابي عبد الله المازري
وقد تاوله قديما ابن عايشة وغيره على صكه ولطمه بالحجة وفقئ عين
حجته وهو كلام مستعمل في هذا الباب في اللغة معروف واما
قصة سليمان وما حكى فيها اهل التفسير من ذنبه وقوله لقد فتنا
سليمان فمعناه ابتلينا وابتلاؤه ما حكي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لاطوفن الليلة على مائة امراة او تسع وتسعين كلهن ياتين بفارس
يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل فلم تحمل منهن

الا

الا امراة واحدة جاءت بشق رجل قال النبي صلى الله عليه وسلم والذي
نفسي بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله قال اصحاب المعاني
والشق هو الجسد الذي القي على كرسيه حين عرض عليه وهي عقوبته
ومحنته وقيل بل مات فالقي على كرسيه ميتا وقيل ذنبه حرصه على
ذلك وتمنيه وقيل لانه لم يستثن لما استغرقه من الحرص وغلب عليه من
التمني وقيل عقوبته ان سلب ملكه وذنبه ان احب بقلبه ان يكون
الحق لاختانه على خصمهم وقيل اخذ بذنب قارفه بعض نسايه ولا يصح ما
نقله الاخباريون من تشبه الشيطان به وتسلطه على ملكه وتصرفه
في امته بالجور في حكمه لان الشياطين لا يسلطون على مثل هذا
وقد عصم الانبياء من مثله وان سئل لم لم يقل سليمان في القصة
المذكورة ان شاء الله فعنه اجوبة احدها ما روي في الحديث الصحيح انه
نسي ان يقولها وذلك لينفذ مراد الله تعالى والثاني انه لم يسمع صاحبه
وشغل عنه وقوله هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي لم يفعل هذا
سليمان غيرة على الدنيا ولا نفاسة ولكن مقصده في ذلك على ما ذكره
المفسرون ان لا يسلط عليه احد كما سلط عليه الشيطان الذي سلبه

اياه مدة امتحانه على قول من قال ذلك وقيل بل اراد ان تكون له من الله
فضيلة وخاصة يختص بها كاختصاص غيره من انبياء الله ورسله بخواص
منه وقيل ليكون ذلك دليلا وحجة على نبوته كالانة الحديد لابيه
واحياء الموتى لعيسى واختصاص محمد بالشفاعة ونحو هذا واما قصة
نوح عليه السلام فظاهرة العذر وانه اخذ فيها بالتاويل وظاهر اللفظ
لقوله تعالى واهلك فطلب مقتضى هذا اللفظ واراد علم ما طوي عنه من
ذلك لا انه شك في وعد الله فبين الله تعالى عليه انه ليس من اهله
الذين وعده بنجاتهم لكفره وعمله الذي هو غير صالح وقد اعلمه انه مغرق
الذين ظلموا ونهاه عن مخاطبته فيهم فاوخذ بهذا التاويل وعتب عليه واشفق
هو من اقدامه على ربه لسواله ما لم يوذن له في السوال فيه وكان نوح
فيما حكاه النقاش لا يعلم بكفر ابنه وقيل في الاية غير هذا وكل
هذا لا يقضي على نوح بمعصية سوى ما ذكرناه من تاويله واقدامه بالسوال
فيما لم يوذن له فيه ولا نهي عنه وما روي في الصحيح من ان نبيا قرصته
نملة فحرق قرية النمل فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة احرقت امة من الامم
تسبح فليس في هذا الحديث ان هذا الذي اتى معصية بل فعل ما راه مصلحة

وصوابا

وصوابا بقتل من يوذي جنسه ويمنع المنفعة بما اباح الله الا ترى ان هذا
النبي كان نازلا تحت الشجرة فلما اذته النملة تحول برحله عنها مخافة
تكرار الاذى عليه وليس فيما اوحى الله اليه ما يوجب عليه معصية بل ندبه
الى احتمال الصبر وترك التشفي كما قال تعالى ولئن صبرتم لهو خير للصابرين
اذ ظاهر فعله انما كان لاجل انها اذته هو في خاصته فكان انتقاما
لنفسه وقطع مضرة يتوقعها من بقية النمل هناك ولم يات في كل
هذا امر نهي عنه فيعصي به ولا نص فيما اوحى الله اليه بذلك ولا بالتوبة
والاستغفار منه والله اعلم

فصل

فان قلت فاذا نفيت عنهم صلوات الله عليهم الذنوب والمعاصي ما ذكرته
من اختلاف المفسرين وتاويل المحققين فما معنى قوله تعالى وعصى ادم ربه
فغوى وما تكرر في القران والحديث الصحيح من اعتراف الانبياء بذنوبهم
وتوبتهم واستغفارهم وبكائهم على ما سلف منهم واشفاقهم وهل يشفق
ويتاب ويستغفر من لا شيء فاعلم وفقنا الله واياك ان درجة الانبياء
في الرفعة والعلو والمعرفة بالله وسنته في عباده وعظم سلطانه
وقوة بطشه مما يحملهم على الخوف منه جل جلاله والاشفاق من المواخذة

فان قال قائل ما معنى قوله عليه السلام [illegible]
[illegible]
[illegible]

بما لا يواخذ به غيرهم وانهم في تصرفهم بامور لم ينهوا عنها ولا امروا بها
ثم اوخذوا عليها وعوتبوا بسببها وحذروا من المواخذة بها واتوها على
وجه التاويل او السهو او تزيد من امور الدنيا المباحة خائفون وجلون
وهي ذنوب بالاضافة الى علي منصبهم ومعاص بالنسبة الى كمال طاعتهم
لا انها كذنوب غيرهم ومعاصيهم فان الذنب ماخوذ من الشيء الدني الرذل
ومنه ذنب كل شيء اي اخره واذناب الناس رذالهم فكان هذه ادنى
افعالهم واسوا ما يجري من احوالهم لتطهيرهم وتنزيههم وعمارة بواطنهم
وظواهرهم بالعمل الصالح والكلم الطيب والذكر الظاهر والخفي والخشية
لله واعظامه في السر والعلانية وغيرهم يتلوث من الكبائر والقبائح
والفواحش ما تكون بالاضافة اليه هذه الهنات في حقه كالحسنات كما
قيل حسنات الابرار سيئات المقربين اي يرونها بالاضافة الى علي احوالهم
كالسيئات وكذلك العصيان الترك والمخالفة فعلى مقتضى اللفظة
كيفما كانت من سهو او تاويل فهي مخالفة وترك وقوله غوى اي جهل ان تلك
الشجرة هي التي نهي عنها والغي الجهل وقيل اخطا ما طلب من الخلود اذ
اكلها وخابت امنيته وهذا يوسف عليه السلام قد اوخذ بقوله لاحد

صاحبي

صاحبي السجن اذكرني عند ربك فانساه الشيطان ذكر ربه فلبث في
السجن بضع سنين قيل انسي يوسف ذكر الله وقيل انسي صاحبه ان يذكره
لسيده الملك قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا كلمة يوسف ما لبث
في السجن ما لبث قال ابن دينار لما قال ذلك يوسف قيل له اتخذت من
دوني وكيلا لاطيلن حبسك قال يا رب انسى قلبي كثرة البلوى
وقال بعضهم يواخذ الانبياء بمثاقيل الذر لمكانتهم عنده ويجاوز عن سائر
الخلق لقلة مبالاته بهم في اضعاف ما اتوا به من سوء الادب وقد
قال المحتج للفرقة الاولى على سياق ما قلناه اذا كان الانبياء يواخذون
بهذا مما لا يواخذ به غيرهم من السهو والنسيان وما ذكرته وحالهم
ارفع فحالهم اذا في هذا اسوا حالا من غيرهم فاعلم اكرمك الله انا
لا نثبت لك المواخذة في هذا على حد مواخذة غيرهم بل نقول انهم يواخذون
بذلك في الدنيا ليكون ذلك زيادة في درجاتهم ويبتلون بذلك
ليكون استشعارهم له سببا لمنماة رتبتهم كما قال ثم اجتباه ربه فتاب
عليه وهدى وقال لداود فغفرنا له ذلك الاية وقال بعد قول
موسى تبت اليك اني اصطفيتك على الناس وقال بعد ذكر

فتنة سليمان وانابته فتحزناله الريح الى وحسن ماب قال بعض المتكلمين
زلات الانبياء في الظاهر زلات وفي الحقيقة كرامات وزلف واشار
الى نحو مما قدمناه وايضا فلينبه غيرهم من البشر منهم او ممن ليس في
درجتهم بمواخذتهم بذلك فيستشعروا الحذر ويعتقدوا المحاسبه
ليلتزموا الشكر على النعمة ويعدوا الصبر على المحن بملاحظة ما وقع باهل
هذا النصاب الرفيع المعصوم فكيف من سواهم ولهذا قال صالح المري
ذكر داود بسطه للتوابين قال بن عطاء لم يكن ما نص الله من
قصة صاحب الحوت نقصا له ولكن استزادة من نبينا عليه السلام
وايضا فيقال لهم فانكم ومن وافقكم يقولون بغفران الصغاير
باجتناب الكباير ولا خلاف بعصمة الانبياء من الكباير فما جوزتم من
وقوع الصغاير عليهم هي مغفورة على هذا فما معنى المواخذة بها اذا عندكم
وخوف الانبياء وتوبتهم منها وهي مغفورة لو كانت فما اجابوا به فهو جوابنا
عن المواخذة بافعال السهو والتاويل وقد قيل ان كثرة استغفار
النبي صلى الله عليه وسلم وتوبته وغيره من الانبياء على وجه ملازمة
الخضوع والعبودية والاعتراف بالتقصير شكرا لله على نعمه كما قال

عليه

عليه السلام وقد امن من المواخذة بما تقدم وما تاخر افلا اكون عبدا
شكورا وقال اني اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي قال الحرث بن اسد
خوف الملئكه والانبياء خوف اعظام وتعبد لله لانهم امنون وقيل
فعلوا ذلك ليقتدي بهم ويستن بهم اممهم كما قال عليه السلام
لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وايضا فان في التوبه والاستغفار
معنى اخر لطيفا اشار اليه بعض العلماء وهو استدعاء محبة الله قال
الله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فاحداث الرسل والانبياء
الاستغفار والتوبة والانابة والاوبة في كل حين استدعاء لمحبة الله
والاستغفار فيه معنى التوبه وقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم
بعد ان غفر له ما تقدم وما تاخر من ذنبه لقد تاب الله على النبي والمهاجرين
والانصار الاية وقال فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا

فصل قد استبان لك ايها الناظر بما قررناه ما هو الحق
من عصمته عليه السلام عن الجهل بالله وصفاته او كونه على حالة تنافي
العلم بشيء من ذلك كله جملة بعد النبوة عقلا واجماعا وقبلها سمعا
ونقلا ولا بشيء مما قرره من امور الشرع واداه عن ربه من الوحي قطعا

عقلاً وشرعاً وعصمته عن الكذب وخلف القول منذ نبّاه الله وارسله
قصداً او غير قصدٍ واستحالة ذلك عليه شرعاً واجماعاً ونظراً وبرهاناً
وتنزيهه عنه قبل النبوة قطعاً وتنزيهه عن الكباير اجماعاً وعن الصغاير
تحقيقاً وعن استدامة السهو والغفلة واستمرار الغلط والنسيان
عليه فيما شرعه للامة وعصمته في كل حالاته من رضىً وغضبٍ وجدٍّ
ومزحٍ فيجب عليك ان تتلقاه باليمين وتشد عليه يد الضنين وتقدر
هذه الفصول حق قدرها وتعلم عظيم فايدتها وخطرها فان من يجهل
ما يجب للنبي او يجوز او يستحيل عليه ولا يعرف صور احكامه لا يامن
ان يعتقد في بعضها خلاف ما هي عليه ولا ينزهه عما لا يجب ان يضاف اليه
فيهلك من حيث لا يدري ويسقط في هوة الدرك الاسفل من النار اذ ظن
الباطل به واعتقاد ما لا يجوز عليه يحل صاحبه دار البوار ولهذا ما
احتاط عليه السلام على الرجلين اللذين رآياه ليلاً وهو معتكف في المسجد
مع صفية فقال لهما انها صفية ثم قال لهما ان الشيطان يجري من ابن آدم
مجرى الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئاً فتهلكا هذه اكرمك
الله احدى فوايد ما تكلمنا عليه في هذه الفصول ولعل جاهلاً لا يعلم بجهله

اذا سمع شيئاً منها يرى ان الكلام فيها جملة من فضول العلم وان السكوت اولى
وقد استبان لك انه متعين للفايدة التي ذكرناها وفايدة ثانية يضطر اليها
في اصول الفقه وتنبني عليها مسايل لا تنعد من الفقه ويتخلص بها من تشغيب مختلفي
الفقهاء في عدة منها وهي الحكم في اقوال النبي صلى الله عليه وسلم وافعاله
وهو باب عظيم واصل كبير من اصول الفقه ولا بد من بنايه على صدق
النبي في اخباره وبلاغه وانه لا يجوز عليه السهو فيه وعصمته من المخالفة في
افعاله عمداً وبحسب اختلافهم في وقوع الصغاير وقع خلاف في امتثال الفعل
بسط بيانه في كتب ذلك العلم فلا نطول به وفايدة ثالثة يحتاج اليها الحاكم والمفتي
فيمن اضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً من هذه الامور ووصفه بها فمن
لم يعرف ما يجوز وما يمتنع عليه وما وقع الاجماع فيه والخلاف كيف يصمم في الفتيا
في ذلك ومن اين يدري هل ما قاله فيه نقص او مدح فاما ان يجتري على سفك
دم مسلم حرام او يسقط حقاً ويضيع حرمة للنبي صلى الله عليه وسلم وسبيل
هذا ما قد اختلف ارباب الاصول وايمة العلماء والمحققين في عصمة الملايكة

فصل في القول في عصمة الملايكة اجمع المسلمون ان
الملايكة مومنون فضلاء واتفق ايمة المسلمين ان حكم المرسلين منهم

حكم النبيين سواء في العصمة فيما ذكرنا عصمتهم منه وانهم في حقوق الانبياء
والتبليغ اليهم كالانبياء مع الامم واختلفوا في غير المرسلين منهم فذهبت طايفة
الى عصمة جميعهم عن المعاصي واحتجوا بقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم
ويفعلون ما يومرون وبقوله وما منا الا له مقام معلوم وانا لنحن الصافون
وانا لنحن المسبحون وبقوله ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون
الايه وبقوله ان الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته الاية وقوله
كرام بررة ولا يمسه الا المطهرون ونحوه من السمعيات وذهبت طايفة الى
ان هذا خصوص للمرسلين منهم والمقربين واحتجوا باشياء ذكرها اهل
الاخبار والتفاسير نحن نذكرها ان شا الله بعد ونبين الوجه فيها ان شا الله
والصواب عصمة جميعهم وتنزيه نصابهم الرفيع عن جميع ما يحط من رتبتهم ومنزلتهم
عن جليل مقدارهم ورايت بعض شيوخنا اشار الا حاجة بالفقيه الى الكلام
في عصمتهم وانا اقول ان للكلام في ذلك ما للكلام في عصمة الانبياء من الفوايد
التي ذكرناها سوى فايدة الكلام في الاقوال والافعال فهي ساقطة هاهنا فمما
احتج به من لم يوجب عصمة جميعهم قصة هاروت وماروت وما ذكر فيها
اهل الاخبار ونقلة المفسرين وما روي عن علي وابن عباس في خبرهما

وابتلايهما فاعلم اكرمك الله ان هذه الاخبار لم يرو منها شي لا صحيح ولا
سقيم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس هو شيا يوخذ بقياس والذي
منه في القران اختلف المفسرون في معناه وانكر ما قال بعضهم فيه كثير من
السلف كما سنذكره وهذه الاخبار من كتب اليهود وافترايهم كما نصه الله اول
الايات من افترايهم بذلك على سليمان وتكفيرهم اياه وقد انطوت القصة على
شنع عظيمة وها نحن نخبر في ذلك ما يكشف غطا هذه الاشكالات ان شا الله
فاختلف اولا في هاروت وماروت هل هما ملكان او انسيان وهل
هما المراد بالملكين ام لا وهل القراة ملكين او ملكين وهل ما في قوله وما
انزل وما يعلمان من احد نافية او موجبة فاكثر المفسرين ان الله امتحن
الناس بالملكين لتعليم السحر وتبيينه وان عمله كفر فمن تعلمه كفر ومن تركه
امن قال الله تعالى انما نحن فتنة فلا تكفر وتعليمهما الناس له تعليم انذار
اي يقولان لمن جاء يطلب تعلمه لا تفعلوا كذا فانه يفرق بين المرء وزوجه
ولا تتحيلوا بكذا فانه سحر فلا تكفروا فعلى هذا فعل الملكين طاعة
وتصرفهما فيما امرا به ليس بمعصية وهي لغيرهما فتنة وروى ابن وهب
عن خالد بن ابي عمران انه ذكر عنده هاروت وماروت وانهما يعلمان

السحر فقال نحن نبرئهما عن هذا وقرا بعضهم وما انزل على الملكين فقال
خالد لم ينزل عليهما فهذا خالد على جلالته وعلمه نزههما عن تعليم السحر الذي
قد ذكر غيره انهما ماذون لهما في تعلمه بشريطة ان يبينا انه كفر وانه
امتحان من الله وابتلا فكيف لا ينزههما عن كباير المعاصي والكفر المذكوره في
تلك الاخبار وقول خالد لم ينزل يريد ان ما نافية وهو قول ابن عباس قال
مكي وتقدير الكلام وما كفر سليمان يريد بالسحر الذي افتعلته عليه
الشياطين واتبعتهم في ذلك اليهود وما انزل على الملكين قال مكي
هما جبريل وميكايل ادعا اليهود عليهما المجي به كما ادعوا على سليمان فاكذبهم
الله في ذلك ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت
قيل هما رجلان تعلماه قال الحسن هاروت وماروت علجان من اهل بابل
وقرا وما انزل على الملكين بكسر اللام وتكون ما ايجابا على هذا وكذلك
يقراه عبد الرحمن بن ابزي بكسر اللام ولكنه قال الملكان هنا داود
وسليمان وتكون ما نفيا على ما تقدم وقيل كانا ملكين من بني اسرايل
فمسخهما الله حكاه السمرقندي والقراة بكسر اللام شاذة فمحمل الاية على
تقدير ابي محمد مكي حسن ينزه الملايكة ويذهب الرجس عنهم ويطهرهم

تطهيرا وقد وصفهم الله بانهم مطهرون وكرام بررة ولا يعصون الله
ما امرهم ومما يذكرونه قصة ابليس وانه كان من الملايكة ورييسا
فيهم ومن خزان الجنة الى اخر ما حكوه وانه استثناه من الملايكة بقوله
فسجدوا الا ابليس وهذا ايضا لم يتفق عليه بل الاكثر ينفون ذلك وانه
ابو الجن كما ادم ابو الانس وهو قول الحسن وقتادة وابن زيد وقال
شهر بن حوشب كان من الجن الذين طردتهم الملايكة في الارض حين
افسدوا والاستثنا من غير الجنس شايع في كلام العرب سايغ وقد قال
الله تعالى ما لهم به من علم الا اتباع الظن ومما رووه في الاخبار ان
خلقا من الملايكة عصوا الله فحرقوا وامروا ان يسجدوا لادم فابوا فحرقوا
ثم اخرون كذلك حتى سجد له من ذكر الله الا ابليس في اخبار لا اصل
لها تردها صحاح الاخبار فلا يشتغل بها

الباب الثاني

فيما يخصهم من الامور الدنيوية ويطرا عليهم من العوارض البشرية

قد قدمنا انه عليه السلام وساير الانبياء والرسل من البشر وان جسمه
وظاهره خالص للبشر يجوز عليه من الافات والتغيرات والالام والاسقام
وتجرع كاس الحمام ما يجوز على البشر وهذا كله ليس بنقيصة فيه
لان الشي انما يسمى ناقصا بالاضافة الى ما هو اتم منه واكمل من نوعه وقد
كتب الله على اهل هذه الدار فيها تحيون وفيها تموتون ومنها تخرجون
وخلق جميع البشر بمدرجة الغير فقد مرض عليه السلام واشتكى واصابه
الحر والقر وادركه الجوع والعطش ولحقه الغضب والضجر وناله
الاعياء والتعب ومسه الضعف والكبر وسقط فجحش شقه
وشجه الكفار وكسروا رباعيته وسقي السم وسحر وتداوى واحتجم
وتنشر وتعوذ ثم قضى نحبه فتوفي صلى الله عليه وسلم ولحق بالرفيق
الاعلى وتخلص من دار الامتحان والبلوى وهذه سمات البشر التي
لا محيص عنها واصاب غيره من الانبياء ما هو اعظم منها فقتلوا قتلا
ورموا في النار ووشروا بالمياشير ومنهم من وقاه الله ذلك في بعض
الاوقات ومنهم من عصمه كما عصم بعد نبينا من الناس فلين لم يكف
نبينا ربه يد ابن قمية يوم احد ولا حجبه عن عيون عداه عند دعوته

اهل الطايف فلقد اخذ على عيون قريش عند خروجه الى ثور وامسك
عنه سيف غورث وحجر ابي جهل وفرس سراقة ولين لم يقه من سحر
ابن الاعصم فلقد وقاه ما هو اعظم من سم اليهودية وهكذا ساير انبيايه
مبتلى ومعافا وذلك من تمام حكمته ليظهر شرفهم في هذه المقامات
ويبين امرهم ويتم كلمته فيهم وليحقق بامتحانهم بشريتهم ويرتفع الالتباس
عن اهل الضعف فيهم ليلا يضلوا بما يظهر من العجايب على ايديهم ضلال
النصارى بعيسى وليكون في محنهم تسلية لاممهم ووفور لاجورهم عند
ربهم تماما على الذي احسن اليهم قال بعض المحققين وهذه الطواري والتغيرات
المذكورة انما تختص باجسامهم البشرية المقصود بها مقاومة البشر ومعاناة
بني ادم لمشاكلة الجنس واما بواطنهم فمنزهة غالبا عن ذلك معصومة
منه متعلقة بالملاء الاعلى والمليكة لاخذها عنهم وتلقيها الوحي منهم
قال وقد قال عليه السلام ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وقال اني لست
كهيتكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني وقال لست انسى ولكن انسى ليستن
بي فاخبر ان سره وباطنه وروحه بخلاف جسمه وظاهره وان الافات
التي تحل ظاهره من ضعف وجوع وسهر ونوم لا يحل منها شي باطنه بخلاف غيره

من البشر في حكم الباطن لأن غيره اذا نام استغرق النوم جسمه وقلبه وهو
عليه السلام في نومه حاضر القلب كما هو في يقظته حتى قد جاء في بعض
الآثار انه كان محروسا من الحدث في نومه لكون قلبه يقظان كما ذكرناه
وكذلك غيره اذا جاع ضعف لذلك جسمه وخارت قوته فبطلت بالكلية جملته
وهو عليه السلام قد اخبر انه لا يعتريه ذلك وانه بخلافهم لقوله لست
كهيئتكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني وكذلك اقول انه في هذه الاحوال
كلها من وصب ومرض وسحر وغضب لم يجر على باطنه ما يخل به
ولا فاض منه على لسانه وجوارحه ما لا يليق به كما يعتري غيره من البشر مما
نأخذ بعد بيانه فصل فان قلت فقد جاءت الاخبار الصحيحة
انه عليه السلام سحر كما حدثنا الشيخ ابو محمد العتابي بقراتي عليه حدثنا
حاتم بن محمد حدثنا ابو الحسن علي بن خلف حدثنا محمد بن احمد حدثنا
محمد بن يوسف حدثنا البخاري حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام
بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى انه ليخيل اليه انه فعل الشي وما فعله وفي رواية اخرى حتى كان يخيل اليه
انه كان ياتي النساء ولا ياتيهن الحديث واذا كان هذا من التباس الامر على

المسحور فكيف حال النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وكيف جاز عليه وهو
معصوم فاعلم وفقنا الله واياك ان هذا الحديث صحيح متفق عليه وقد
طعنت به الملحدة وتدرعت به لسخف عقولها وتلبيسها على امثالها الى التشكيك
في الشرع وقد نزه الله تعالى الشرع والنبي عما يدخل في امره لبسا وانما السحر
مرض من الامراض وعارض من العلل يجوز عليه كانواع الامراض مما لا ينكر
ولا يقدح في نبوته واما ما ورد انه كان يخيل اليه انه فعل الشي ولا يفعله
فليس في هذا ما يدخل عليه داخلة في شي من تبليغه او شريعته او يقدح
في صدقه لقيام الدليل والاجماع على عصمته من هذا وانما هذا فيما يجوز
طروه عليه في امر دنياه التي لم يبعث بسببها ولا فضل من اجلها وهو فيها
عرضة للآفات كسائر البشر فغير بعيد ان يخيل اليه من امورها ما لا حقيقة له
ثم ينجلي عنه كما كان وايضا فقد فسر هذا الفصل الحديث الآخر من قوله حتى
يخيل اليه انه ياتي اهله ولا ياتيهن وقد قال سفيان وهذا اشد ما يكون من
السحر ولم يات في خبر منها انه نقل عنه في ذلك قول بخلاف ما كان اخبر
انه فعله ولم يفعله وانما كانت خواطر وتخيلات وقد قيل ان المراد بالحديث
انه كان يتخيل الشي انه فعله وما فعله لكنه تخييل لا يعتقد صحته فتكون

اعتقاداته كلها على السداد واقواله على الصحة هذا ما وقفت عليه لايمتنا
من الاجوبة عن هذا الحديث مع ما اوضحناه من معنى كلامهم وزدناه بيانا
من تلويحاتهم وكل وجه منها مقنع لكنه قد ظهر لي في هذا الحديث تاويل
اجلى وابعد من مطاعن ذوي الاضاليل مستفاد من نفس الحديث وهو
ان عبد الرزاق قد روى هذا الحديث عن ابن المسيب وعروة بن الزبير
وقال فيه عنهما سحر يهود بني زريق رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلوه
في بئر حتى كاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينكر بصره ثم دله
الله على ما صنعوا فاستخرجه من البئر وذكر عن عطا الخراساني عن يحيى
بن يعمر حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عايشة سنة فبينا هو
نايم اتاه ملكان فقعد احدهما عند راسه والاخر عند رجليه الحديث
قال عبد الرزاق حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عايشة خاصة سنة
حتى انكر بصره فقد استبان لك من مضمون هذه الروايات ان السحر انما
تسلط على ظاهره وجوارحه لا على قلبه واعتقاده وعقله وانه انما اثر
في بصره وحبسه عن وطي نسايه ويكون معنى قوله تخيل اليه انه ياتي
اهله ولا ياتيهن اي يظهر له من نشاطه ومتقدم عادته القدرة على النساء

فاذا

فاذا دنا منهن اصابته اخذة السحر فلم يقدر على اتيانهن كما يعتري من اخذ
واعترض ولعله لمثل هذا اشار سفيان بقوله وهذا اشد ما يكون من
السحر ويكون قول عايشة في الرواية الاخرى انه ليخيل اليه انه فعل الشي
وما فعله من باب ما اختل من بصره كما ذكر في الحديث فيظن انه راى شخصا من
بعض ازواجه او شاهد فعلا من غيره ولم يكن على ما يخيل اليه لما اصابه في
بصره وضعف نظره لا لشي طرا عليه في ميزه واذا كان هذا لم يكن فيما ذكر
من اصابة السحر له وتاثيره فيه ما يدخل لبسا ولا يجد به الملحد المعترض انسا

فصل هذه حاله في جسمه فاما احواله في امور الدنيا فنحن
نسبرها على اسلوبها المتقدم بالعقد والقول والفعل اما العقد منها فقد
يعتقد في امور الدنيا الشي على وجه ويظهر خلافه او يكون منه على شك
او ظن بخلاف امور الشرع كما حدثنا ابو بحر سفيان بن العاصي وغير واحد سماعا
وقراة قالوا حدثنا ابو العباس احمد بن عمر حدثنا ابو العباس الرازي حدثنا ابو احمد
بن عمرويه حدثنا ابن سفيان حدثنا مسلم حدثنا عبد الله بن الرومي وعباس
العنبري واحمد المعقري قالوا حدثنا النضر بن محمد حدثنا عكرمة حدثنا ابو النجاشي
قال حدثنا رافع بن خديج قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم

يأبرون النخل فقال ما تصنعون فقالوا كنا نصنعه قال لعلكم لو لم تفعلوا كان
خيرا فتركوه فنفضت فذكروا ذلك له فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من
دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رايي فانما انا بشر وفي رواية انس
انتم اعلم بامر دنياكم وفي حديث اخر انما ظننت ظنا فلا تواخذوني بالظن وفي
حديث ابن عباس في قصة الخرص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا
بشر فما حدثتكم عن الله فهو حق وما قلت فيه من قبل نفسي فانما انا بشر اخطي
واصيب وهذا على ما قررناه فيما قاله من قبل نفسه في امور الدنيا وظنه
من احوالها لا ما قاله من قبل نفسه واجتهاده في شرع شرعه وسنة سنها
وكما حكى ابن اسحق انه عليه السلام لما نزل بادنى مياه بدر قال له الحباب بن
المنذر اهذا منزل انزلكه الله ليس لنا ان نتقدمه ام هو الراي والحرب
والمكيدة قال لا بل هو الراي والحرب والمكيدة قال فانه ليس بمنزل انهض
حتى ناتي ادنى ماء من القوم فننزله ثم نعور ما وراءه من القلب فنشرب ولا
يشربون فقال اشرت بالراي وفعل ما قاله وقد قال له الله وشاورهم في
الامر واراد مصالحة بعض عدوه على ثلث تمر المدينة فاستشار الانصار فلما
اخبروه برايهم رجع عنه فمثل هذا واشباهه من امور الدنيا التي لا مدخل
فيها

فيها لعلم ديانة ولا اعتقادها ولا تعليمها يجوز عليه فيه ما ذكرنا اذ ليس في
هذا كله نقيصة ولا محطة وانما هي امور اعتيادية يعرفها من جربها وجعلها
همه وشغل نفسه بها والنبي صلى الله عليه وسلم مشحون القلب بمعرفة الربوبية
ملان الجوانح بعلوم الشريعة مقيد البال بمصالح الامة الدينية والدنيوية ولكن
هذا انما يكون في بعض الامور ويجوز في النادر وفيما سبيله التدقيق في
حراسة الدنيا واستثمارها لا في الكثير المؤذن بالبله والغفلة وقد تواتر بالنقل
عنه عليه السلام من المعرفة بامور الدنيا ودقائق مصالحها وسياسة فرق
اهلها ما هو معجز في البشر مما قد نبهنا عليه في باب معجزاته من هذا الكتاب

فصل واما ما يعتقد في امور احكام البشر الجارية على يديه
وقضاياهم ومعرفة المحق من المبطل وعلم المصلح من المفسد فبهذه السبيل
لقوله عليه السلام انما انا بشر وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون
الحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو ما اسمع فمن قضيت له من حق اخيه بشيء
فلا ياخذ منه شيئا فانما اقطع له قطعة من النار حدثنا الفقيه ابو الوليد رحمه الله
حدثنا الحسين بن محمد الحافظ حدثنا ابو عمر حدثنا ابو محمد حدثنا ابو بكر حدثنا
ابو داود حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب

بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث
وفي رواية الزهري عن عروة فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه
صادق فاقضي له وتجري احكامه عليه السلام على الظاهر وموجب غلبات
الظن بشهادة الشاهد ويمين الحالف ومراعاة الاشبه ومعرفة العفاص
والوكاء مع مقتضى حكمة الله في ذلك فانه تعالى لو شاء لاطلعه على سرائر
عباده ومخبات ضمائر امته فتولى الحكم بينهم بمجرد يقينه وعلمه دون
حاجة الى اعتراف او بينة او يمين او شبهة ولكن لما امر الله امته
باتباعه والاقتداء به في افعاله واحواله وقضاياه وسيره وكان هذا لو
كان مما يختص بعلمه ويوثره الله به لم يكن للامة سبيل الى الاقتداء به في شي
من ذلك ولا قامت حجة بقضية من قضاياه لاحد في شريعته لانا لا نعلم ما
اطلع عليه هو في تلك القضية لحكمه هو اذا في ذلك بالمكنون من اعلام
الله له بما اطلعه عليه من سرائرهم وهذا ما لا تعلمه الامة فاجرى الله احكامه
على ظواهرهم التي يستوي في ذلك هو وغيره من البشر ليتم اقتدا امته به
في تعيين قضاياه وتنزيل احكامه ويأتون ما اتوا من ذلك على علم ويقين
من سنته اذ البيان بالفعل اوقع منه بالقول وارفع لاحتمال اللفظ وتاويل

المتاول

المتأول وكان حكمه على الظاهر اجلى في البيان واوضح في وجوه الاحكام
واكثر فايدة لموجبات التشاجر والخصام وليقتدي بذلك كله حكام امته
ويستوثق بما يوثر عنه وينضبط قانون شريعته وطي ذلك عنه من علم
الغيب الذي استاثر به عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى
من رسول فيعلمه منه بما شاء ويستاثر بما شاء ولا يقدح هذا في نبوته
ولا يفصم عروة من عصمته فصل واما اقواله الدنيوية من
اخباره عن احواله واحوال غيره وما يفعله او فعله فقد قدمنا ان الخلف
في هذا ممتنع عليه في كل حال وعلى اي وجه من عمد او سهو او صحة
او مرض او رضى او غضب وانه معصوم منه صلى الله عليه وسلم هذا فيما
طريقه الخبر المحض مما يدخله الصدق والكذب فاما المعاريض الموهم
ظاهرها خلاف باطنها فجايز ورودها منه في الامور الدنيوية لا سيما لقصد
المصلحة كتوريته عن وجه مغازيه لئلا ياخذ العدو حذره وكما روي من ممازحته
ودعابته لبسط امته وتطييب قلوب المومنين من صحابته وتاكيدا في تحببهم
ومسرة نفوسهم كقوله لاحملنك على ابن الناقة وقوله للمراة التي سالته عن زوجها
اهو الذي بعينه بياض وهذا كله صدق لان كل جمل ابن ناقة وكل

انسان بعينه بياض وقد قال عليه السلام اني لامزح ولا اقول الا حقا
هذا كله فيما بابه الخبر فاما ما بابه غير الخبر مما صورته صورة الامر والنهي في
الامور الدينية فلا يصح منه ايضا ولا يجوز عليه ان يامر احدا بشيء او ينهى احدا
عن شيء وهو يبطن خلافه وقد قال عليه السلام ما كان لنبي ان تكون له
خائنة الاعين فكيف ان تكون له خيانة قلب فان قلت فما معنى اذا قوله تعالى
في قصة زيد واذ تقول للذي انعم الله عليه وانعمت عليه امسك عليك زوجك
الاية فاعلم اكرمك الله ولا تسترب في تنزيه النبي صلى الله عليه وسلم
عن هذا الظاهر وان يامر زيدا بامساكها وهو يحب تطليقه اياها كما ذكر
عن جماعة من المفسرين واصح ما في هذا ما حكاه اهل التفسير عن علي بن
حسين ان الله تعالى كان اعلم نبيه ان زينب ستكون من ازواجه
فلما شكاها اليه زيد قال له امسك عليك زوجك واتق الله واخفى منه في
نفسه ما اعلمه الله به من انه سيتزوجها مما الله مبديه ومظهره بتمام
التزويج وطلاق زيد لها وروى نحوه عمرو بن فايد عن الزهري قال نزل جبريل
على النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه ان الله يزوجه زينب بنت جحش فذلك الذي
اخفى في نفسه ويصحح هذا قول المفسرين في قوله بعد هذا وكان امر الله مفعولا

اي

اي لابد لك ان تتزوجها ويوضح هذا ان الله لم يبد من امره معها غير زواجه
لها فدل انه الذي اخفاه عليه السلام مما كان اعلمه به تعالى وقوله تعالى
في القصة ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له سنة الله الاية فدل
انه لم يكن عليه حرج في الامر قال الطبري ما كان الله ليؤثم نبيه فيما
احل مثال فعله لمن قبله من الرسل قال الله سنة الله في الذين خلوا من
قبل اي من النبيين فيما احل لهم ولو كان على ما روي في حديث قتادة
من وقوعها من قلب النبي صلى الله عليه وسلم عندما اعجبته ومحبته طلاق
زيد لها لكان فيه اعظم الحرج وما لا يليق به من مد عينيه لما نهي عنه من
زهرة الحياة الدنيا ولكان هذا نفس الحسد المذموم الذي لا يرضاه ولا
يتسم به الاتقياء فكيف سيد الانبياء قال القشيري وهذا اقدام عظيم
من قائله وقلة معرفة بحق النبي صلى الله عليه وسلم وبفضله وكيف
يقال راها فاعجبته وهي بنت عمته ولم يزل يراها منذ ولدت ولا كان النساء
يحتجبن منه عليه السلام وهو زوجها لزيد وانما جعل الله طلاق زيد لها
وتزويج النبي صلى الله عليه وسلم اياها لازالة حرمة التبني وابطال سنته
كما قال ما كان محمد ابا احد من رجالكم وقال لكيلا يكون على المؤمنين

حرج في ازواج ادعيايهم ونحوه لابن فورك وقال ابو الليث السمرقندي فان قيل
فما الفايدة في امر النبي صلى الله عليه وسلم لزيد بامساكها فهو ان الله اعلم نبيه
انها زوجته فنهاه النبي عن طلاقها اذ لم تكن بينهما الفة واخفى في نفسه ما
اعلمه الله به فلما طلقها زيد خشي قول الناس يتزوج امراة ابنه فامره الله
بزواجها ليباح مثل ذلك لامته كما قال تعالى لكيلا يكون على المومنين
حرج في ازواج ادعيايهم وقد قيل كان امره لزيد بامساكها قمعا للشهوة
وردا للنفس عن هواها وهذا اذا جوزنا عليه انه راها فجاة واستحسنها
ومثل هذا لا نكرة فيه لما طبع عليه ابن ادم من استحسانه للحسن ونظرة الفجاة
معفو عنها ثم قمع نفسه عنها وامر زيدا بامساكها وانما تنكر تلك الزيادات
التي في القصة والتعويل والاولى ما ذكرناه عن علي بن حسين وحكاه السمرقندي
وهو قول ابن عطاء وصححه واستحسنه القاضي القشيري وعليه عول ابو بكر
بن فورك وقال انه معنى ذلك عند المحققين من اهل التفسير قال والنبي صلى الله
عليه وسلم منزه من استعمال النفاق في ذلك واظهار خلاف ما في نفسه
وقد نزهه الله عن ذلك بقوله تعالى ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له
وقال من ظن ذلك بالنبي فقد اخطا قال وليس معنى الخشية هنا الخوف وانما معناه

الاستحيا

الاستحيا اي يستحيي منهم ان يقولوا تزوج زوجة ابنه وان خشيته عليه
السلام من الناس كانت من ارجاف المنافقين واليهود وتشغيبهم على المسلمين
بقولهم تزوج زوجة ابنه بعد نهيه عن نكاح حلايل الابناء كما كان فعتبه
الله على هذا ونزهه عن الالتفات اليهم فيما احله له كما عتبه على مراعاة
رضى ازواجه في سورة التحريم بقوله لم تحرم ما احل الله لك الاية كذلك
قوله ها هنا وتخشى الناس والله احق ان تخشاه وقد روي عن الحسن
وعايشة لو كتم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيا لكتم هذه الاية
لما فيها من عتبه وابداء ما اخفاه

فصل

فان قلت
قد تقررت عصمته عليه السلام في اقواله في جميع احواله وانه لا يصح منه
فيها خلف ولا اضطراب في عمد ولا سهو ولا صحة ولا مرض ولا جد
ولا مزح ولا رضى ولا غضب ولكن ما معنى الحديث في وصيته عليه
السلام الذي حدثناه القاضي الشهيد ابو علي رحمه الله حدثنا القاضي
ابو الوليد قال حدثنا ابو ذر حدثنا ابو محمد وابو الهيثم وابو اسحق قالوا
حدثنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن اسمعيل حدثنا علي بن عبد الله حدثنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال لما احتضر

رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فقال النبي صلى الله عليه وسلم
هلموا اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال بعضهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد غلبه الوجع الحديث وفي رواية ائتوني اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعدي ابدا
فتنازعوا فقالوا ما له أهجر استفهموه فقال دعوني فان الذي انا فيه خير
وفي بعض طرقه ان النبي صلى الله عليه وسلم يهجر وفي رواية هجر ويروى
أهجر ويروى أهجرا وفيه فقال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اشتد
به الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا وكثر اللغط فقال قوموا عني وفي
رواية واختلف اهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله
صلى الله عليه وسلم كتابا ومنهم من يقول ما قال عمر قال ائمتنا في هذا
الحديث النبي صلى الله عليه وسلم غير معصوم من الامراض وما يكون
من عوارضها من شدة وجع وغشي ونحوه مما يطرا على جسمه معصوم ان
يكون منه من القول اثناء ذلك ما يطعن في معجزته ويودي الى فساد في
شريعته من هذيان او اختلال في كلام وعلى هذا لا يصح ظاهر رواية من روى
في الحديث هجر اذ معناه هذى يقال هجر هجرا اذا هذى واهجر هجرا اذا
افحش واهجر تعدية هجر وانما الاصح والاولى أهجر على طريق الانكار على من

قال لا يكتب وهكذا روايتنا فيه في صحيح البخاري من رواية جميع الرواة
في حديث الزهري المتقدم وفي حديث محمد بن سلام عن ابن عيينه وكذا
ضبطه الاصيلي بخطه في كتابه وغيره من هذه الطرق وكذا رويناه عن
مسلم في حديث سفيان وعن غيره وقد يحمل عليه رواية من رواه هجر
على حذف الف الاستفهام والتقدير أهجر او ان يحمل قول القايل هجر او
اهجر دهشة من قايل ذلك وحيرة لعظيم ما شاهد من حال الرسول
صلى الله عليه وسلم وشدة وجعه وهول المقام الذي اختلف فيه عليه
والامر الذي هم بالكتاب فيه حتى لم يضبط هذا القايل لفظه واجرى الهجر
مجرى شدة الوجع لا انه اعتقد انه يجوز عليه الهجر كما حملهم الاشفاق على
حراسته والله يقول والله يعصمك من الناس ونحو هذا واما على
رواية من روى أهجرا وهي رواية ابي اسحق المستملي في الصحيح في حديث
ابن جبير عن ابن عباس من رواية قتيبة فقد يكون راجعا الى المختلفين
عنده صلى الله عليه وسلم ومخاطبة لهم من بعضهم اي جئتم باختلافكم
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يديه هجرا ومنكرا من القول والهجر
بضم الهاء الفحش في المنطق وقد اختلفت العلماء في معنى هذا الحديث

وكيف اختلفوا بعد أمره لهم عليه السلام أن يأتوه بالكتاب فقال بعضهم أوامر
النبي صلى الله عليه وسلم يفهم إيجابها من ندبها من إباحتها بقرائن فلعل
قد ظهر من قرائن قوله عليه السلام لبعضهم ما فهموا أنه لم يكن منه عزمة
بل أمر رده إلى اختيارهم وبعضهم لم يفهم ذلك فقال استفهموه فلما
اختلفوا كف عنه إذ لم تكن عزمة ولما رأوه من صواب رأي عمر ثم هؤلاء
قالوا ويكون امتناع عمر إما إشفاقا على النبي صلى الله عليه وسلم من تكليفه
في تلك الحال إملاء الكتاب وأن تدخل عليه مشقة من ذلك كما قال إن
النبي اشتد به الوجع وقيل خشي عمر أن يكتب أمورا يعجزون عنها فيحصلون
في الحرج بالمخالفة ورأى أن الأرفق بالأمة في تلك الأمور سعة الاجتهاد
وحكم النظر وطلب الصواب فيكون المصيب والمخطئ مأجورا وقد
علم عمر تقرر الشرع وتأسيس الملة وإن الله قال اليوم أكملت لكم
دينكم وقوله عليه السلام أوصيكم بكتاب الله وعترتي وقول عمر
حسبنا كتاب الله رد على من نازعه لا على أمر النبي صلى الله عليه وسلم
وقد قيل إن عمر خشي تطرق المنافقين ومن في قلبه مرض لما كتب في
ذلك الكتاب في الخلوة وإن يتقولوا في ذلك الأقاويل كادعاء الرافضة الوصية

وغير ذلك وقالت طائفة أخرى إن معنى الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان مجيبا في هذا الكتاب لما طلب منه لا أنه ابتدأ بالأمر به بل اقتضاه منه
بعض أصحابه فأجاب رغبتهم وكره ذلك غيرهم للعلل التي ذكرناها واستدل
في مثل هذه القصة بقول العباس لعلي انطلق بنا إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فإن كان الأمر فينا علمناه وكراهة علي هذا وقوله والله لا أفعل
الحديث واستدل بقوله دعوني فإن الذي أنا فيه أي الذي أنا فيه خير
من إرسال الأمر وترككم وكتاب الله وأن تدعوني مما طلبتم وذكر أن الذي
طلب كتابة أمر الخلافة بعده وتعيين ذلك

فصل

فإن قيل فما وجه حديثه أيضا الذي حدثنا به الفقيه أبو محمد الخشني
بقراءتي عليه حدثنا أبو علي الطبري حدثنا عبد الغافر الفارسي حدثنا
أبو أحمد الجلودي حدثنا ابرهيم بن سفيان حدثنا مسلم بن الحجاج حدثنا
قتيبة حدثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن سالم مولى النصريين قال
سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم
إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر وإني قد اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه
فأيما مؤمن آذيته أو سببته أو جلدته فاجعلها له كفارة وقربة تقربه بها

إليك يوم القيامة وفي رواية فأيما أحد دعوت عليه دعوة وفي رواية ليس
لها بأهل وفي رواية فأيما رجل من المسلمين سببته أو لعنته أو جلدته
فاجعلها له زكاة وصلاة ورحمة وكيف يصح أن يلعن النبي صلى الله عليه وسلم
من لا يستحق اللعن ويسب من لا يستحق السب ويجلد من لا يستحق الجلد
أو يفعل مثل ذلك عند الغضب وهو معصوم من هذا كله فاعلم
شرح الله صدرك أن قوله أولا ليس لها بأهل أي عندك يا رب في باطن
أمره فإن حكمه عليه السلام على الظاهر كما قال وللحكمة التي ذكرناها
فحكم عليه السلام بجلده وأدبه بسبه أو لعنه بما اقتضاه عنده حال
ظاهره ثم دعا عليه السلام لشفقته على أمته ورأفته ورحمته للمؤمنين
التي وصفه الله بها وحذره أن يتقبل في من دعا عليه دعوته أن يجعل
دعاءه عليه وفعله له رحمة فهو معنى قوله ليس لها بأهل لا أنه عليه السلام
يحمله الغضب ويستفزه الضجر لأن يفعل مثل هذا بمن لا يستحقه من مسلم
وهذا معنى صحيح ولا يفهم من قوله أغضب كما يغضب البشر أن الغضب حمله
على ما لا يجب بل يجوز أن يكون المراد بهذا أن الغضب لله حمله على معاقبته
بلعنه أو سبه وأنه مما كان يحتمل ويجوز عفوه عنه أو كان مما خير بين المعاقبة

فيه أو العفو عنه وقد يحمل أنه خرج مخرج الإشفاق وتعليم أمته الخوف والحذر
من تعدي حدود الله وقد يحمل ما ورد من دعائه هنا ومن دعواته على غير واحد
في غير موطن على غير العقد والقصد بل بما جرت به عادة العرب وليس المراد
بها الإجابة كقوله تربت يمينك ولا أشبع الله بطنك وعقرى حلقى
وغيرها من دعواته وقد ورد في صفته في غير حديث أنه عليه السلام لم يكن
فحاشا وقال أنس لم يكن سبابا ولا فاحشا ولا لعانا وكان يقول لأحدنا
عند الغضب ماله ترب جبينه فيكون حمل الحديث على هذا المعنى ثم أشفق
عليه السلام من موافقة أمثالها إجابة فعاهد ربه كما قال في الحديث
أن يجعل ذلك للمقول له زكاة ورحمة وقربة وقد يكون ذلك إشفاقا على
المدعو عليه وتأنيسا له لئلا يلحقه من استشعار الخوف والحذر من لعن النبي
صلى الله عليه وسلم وتقبل دعائه ما يحمله على اليأس والقنوط وقد يكون
ذلك سؤالا منه لربه لمن جلده أو سبه على حق وبوجه صحيح أن يجعل
ذلك له كفارة لما أصاب وتمحية لما اجترم وأن تكون عقوبته له في الدنيا
سبب العفو والغفران كما جاء في الحديث الآخر ومن أصاب من ذلك شيئا
فعوقب فهو له كفارة فإن قلت فما معنى حديث الزبير وقول النبي صلى الله

عليه وسلم له حين خاصمه مع الأنصاري في شراج الحرة اسق يا زبير حتى يبلغ
الكعبين فقال له الأنصاري أن كان ابن عمتك يا رسول الله فتلون وجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس حتى يبلغ الجدر
الحديث فالجواب أن النبي صلى الله عليه وسلم منزه أن يقع بنفس مسلم منه
في هذه القصة أمر يريب ولكنه صلى الله عليه وسلم ندب الزبير أولا
إلى الاقتصار على بعض حقه على طريق التوسط والصلح فلما لم يرض بذلك الآخر
ولج وقال ما لا يجب استوفى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير حقه ولهذا ترجم
البخاري على هذا الحديث باب إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم وذكر
في آخر الحديث فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ حقه للزبير
وقد جعل المسلمون هذا الحديث أصلا في قضيته وفيه الاقتداء به صلى الله
عليه وسلم في كل ما فعله في حال غضبه ورضاه وأنه وإن نهى أن يقضي
القاضي وهو غضبان فإنه في حكمه في حال الغضب والرضى سواء لكونه
فيهما معصوما وغضب النبي صلى الله عليه وسلم في هذا إنما كان لله تعالى
لا لنفسه كما جاء في الحديث الصحيح وكذلك الحديث في إقادته عكاشة من
نفسه لم يكن لتعد حمله الغضب عليه بل وقع في الحديث نفسه أن عكاشة

قال له وضربتني بالقضيب فلا أدري أعمدا أم أردت ضرب الناقة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم أعيذك يا عكاشة أن يتعمدك رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكذلك في حديثه الآخر مع الأعرابي حين طلب عليه السلام
الاقتصاص منه فقال الأعرابي قد عفوت عنك وكان النبي صلى الله عليه وسلم
قد ضربه بالسوط لتعلقه بزمام ناقته مرة بعد أخرى والنبي صلى الله عليه وسلم
ينهاه ويقول له تدرك حاجتك وهو يأبى فضربه بعد ثلاث مرات وهذا
منه عليه السلام لمن لم يقف عند نهيه صواب وموضع أدب لكنه عليه السلام
أشفق إذ كان حق نفسه من الأمر حتى عفا عنه وأما حديث سواد بن عمرو
أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأنا متخلق فقال ورس ورس حط حط وغشيني
بقضيب في يده في بطني فأوجعني قلت القصاص يا رسول الله فكشف لي
عن بطنه إنما ضربه عليه السلام لمنكر رآه ولعله لم يرد بضربه بالقضيب
إلا تنبيهه فلما كان منه إيجاع لم يقصده طلب التحلل منه على ما قدمناه

فصل

وأما أفعاله عليه السلام الدنيوية فحكمه فيها
من توقي المعاصي والمكروهات ما قدمناه ومن جواز السهو والغلط في
بعضها ما ذكرناه وكله غير قادح في النبوة بلى إن هذا فيها على الندور

إذ عامة أفعاله على السداد والصواب بل أكثرها أو كلها جارية مجرى العبادات والقرب على ما بينا إذ كان عليه السلام لا يأخذ منها لنفسه إلا ضرورته وما يقيم رمق جسمه وفيه مصلحة ذاته التي بها يعبد ربه ويقيم شريعته ويسوس أمته وما كان فيما بينه وبين الناس من ذلك فبين معروف يصنعه أو بر يوسعه أو كلام حسن يقوله أو يسمعه أو تألف شارد أو قهر معاند أو مداراة حاسد وكل هذا لاحق بصالح أعماله منتظم في زاكي وظائف عباداته وقد كان يخالف في أفعاله الدنيوية بحسب اختلاف الأحوال ويعد للأمور أشباهها فيركب في تصرفه لما قرب الحمار وفي أسفاره الراحلة ويركب البغلة في معارك الحرب دليلا على الثبات ويركب الخيل ويعدها ليوم الفزع وإجابة الصارخ وكذلك في لباسه وسائر أحواله بحسب اعتبار مصالحه ومصالح أمته وكذلك يفعل الفعل من أمور الدنيا مساعدة لأمته وسياسة وكراهية لخلافها وإن كان قد يرى غيره خيرا منه كما يترك الفعل لهذا وقد يرى فعله خيرا منه وقد يفعل هذا في الأمور الدينية مما له الخيرة في أحد وجهيه كخروجه من المدينة لأحد وكان مذهبه التحصن بها وتركه قتل المنافقين وهو على يقين من أمرهم مؤالفة لغيرهم ورعاية للمؤمنين من قرابتهم وكراهة لأن

يقول الناس إن محمدا يقتل أصحابه كما جاء في الحديث وتركه بناء الكعبة على قواعد إبراهيم مراعاة لقلوب قريش وتعظيمهم لتغييرها وحذرا من نفار قلوبهم لذلك وتحريك متقدم عداوتهم للدين وأهله فقال لعائشة في الحديث الصحيح لولا حدثان قومك بالكفر لأتممت البيت على قواعد إبراهيم ويفعل الفعل ثم يتركه لكون غيره خيرا منه كانتقاله من أدنى مياه بدر إلى أقربها للعدو من قريش وكقوله لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ويبسط وجهه للكافر والعدو رجاء استئلافه ويصبر للجاهل ويقول إن من شر الناس من اتقاه الناس لشره ويبذل له الرغائب ليحبب إليه شريعته ودين ربه ويتولى في منزله ما يتولاه الخادم من مهنته ويتسمت في ملائه حتى لا يبدو منه شيء من أطرافه وحتى كأن على رؤوس جلسائه الطير ويتحدث مع جلسائه بحديث أولهم ويتعجب مما يتعجبون منه ويضحك مما يضحكون منه قد وسع الناس بشره وعدله لا يستفزه الغضب ولا يقصر عن الحق ولا يبطن على جلسائه يقول ما كان لنبي أن تكون له خائنة الأعين فإن قلت فما معنى قوله لعائشة في الداخل عليه بئس ابن العشيرة فلما دخل ألان له القول وضحك معه فلما سألته عن ذلك قال إن من شر الناس من اتقاه الناس

لشره وكيف جاز ان يظهر له خلاف ما يبطن ويقول في ظهره ما قال فالجواب
ان فعله عليه السلام كان استيلافا لمثله وتطييبا لنفسه ليتمكن ايمانه ويدخل
في الاسلام بسببه اتباعه ويراه مثله فيجذب بذلك الي الاسلام ومثل هذا
علي هذا الوجه قد خرج من حد مداراة الدنيا إلي السياسة الدينية وقد كان
يستألفهم بأموال الله العريضة فكيف بالكلمة اللينة قال صفوان لقد أعطاني
وهو ابغض الخلق الي فما زال يعطيني حتي صار احب الخلق الي وقوله فيه بيس
بن العشيرة هو غير غيبة بل هو تعريف ما علمه منه لمن لم تعلم ليحذر حاله
ويحترز منه ولا يوثق بجانبه كل الثقة لا سيما وكان مطاعا متبوعا ومثل
هذا اذا كان لضرورة ودفع مضرة لم يكن غيبة بل كان جايزا بل واجبا في
بعض الاحيان كعادة المحدثين في تجريح الرواة والمزكين في الشهود فإن
قيل فما معني المعضل الوارد في حديث بريرة من قوله عليه السلام لعايشة
وقد اخبرته أن موالي بريرة أبوا بيعها الا ان يكون لهم الولاء فقال لها
عليه السلام اشتريها واشترطي لهم الولاء ففعلت ثم قام خطيبا فقال ما بال
أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله كل شرط ليس في كتاب الله
فهو باطل والنبي صلي الله عليه وسلم قد امرها بالشرط لهم وعليه باعوا ولولاه
والله

والله اعلم لما باعوها من عايشة كما لم يبيعوها قبل حتي شرطوا ذلك عليها
ثم ابطله عليه السلام وهو قد حرم الغش والخديعة فاعلم اكرمك الله
ان النبي صلي الله عليه وسلم منزه عما يقع في بال الجاهل من هذا ولتنزيه
النبي صلي الله عليه وسلم عن ذلك ما قد انكر قوم هذه الزيادة قوله اشترطي
لهم الولاء اذ ليست في اكثر طرق الحديث ومع ثباتها فلا اعتراض بها
اذ تقع لهم بمعني عليهم قال الله تعالي اولئك لهم اللعنة وقال وان اساتم
فلها فعلي هذا اشترطي عليهم الولاء لك ويكون قيام النبي صلي الله عليه وسلم
ووعظه لما سلف لهم من شرط الولاء لانفسهم قبل ذلك ووجه ثان ان
قوله عليه السلام اشترطي لهم الولاء ليس علي معني الامر لكن علي معني
التسوية والاعلام بان شرطه لهم لا ينفعهم بعد بيان النبي لهم قبل ان الولاء
لمن اعتق فكانه قال اشترطي او لا تشترطي فانه شرط غير نافع والي هذا
ذهب الداودي وغيره وتوبيخ النبي صلي الله عليه وسلم لهم وتقريعهم علي
ذلك يدل علي علمهم به قبل هذا الوجه الثالث ان معني قوله اشترطي لهم
الولاء إنما هو لمن أعتق ثم بعد هذا قام هو صلي الله عليه وسلم مبينا ذلك
وموبخا علي مخالفة ما تقدم منه فيه فإن قيل فما معني فعل يوسف عليه السلام

ناحية إذ جعل السقاية في رحله وأخذه باسم سرقتها وما جرى على إخوته في
ذلك وقوله إنكم لسارقون ولم يسرقوا فاعلم أكرمك الله أن الآية تدل أن
فعل يوسف كان عن أمر الله لقوله تعالى كذلك كدنا ليوسف ما كان ليأخذ
أخاه في دين الملك إلا أن يشاء الله الآية فإذا كان ذلك فلا اعتراض به كان
فيه ما فيه وأيضا فإن يوسف كان أعلم أخاه بأني أنا أخوك فلا تبتئس فكان
ما جرى عليه بعد هذا من وفقه ورغبته وعلى يقين من عقبى الخير له به وإزاحة
السوء والمضرة عنه بذلك وأما قوله أيتها العير إنكم لسارقون فليس من
قول يوسف فيلزم عليه جواب لحل شبهة ولعل قائله إن حسن له التأويل
كائنا من كان ظن على صورة الحال ذلك وقد قيل قال ذلك لفعلهم قبل
بيوسف وبيعهم له وقيل غير هذا ولا يلزم أن نقول الأنبياء ما لم يأت أنهم قالوه
حتى يطلب الخلاص منه ولا يلزم الاعتذار عن زلات غيرهم

فصل فإن قيل فما الحكمة في إجراء الأمراض وشدتها
عليه وعلى غيره من الأنبياء على جميعهم السلام وما الوجه فيما ابتلاهم الله به
من البلاء وامتحانهم بما امتحنوا به كأيوب ويعقوب ودانيال ويحيى
وزكرياء وعيسى وإبراهيم ويوسف وغيرهم صلوات الله عليهم وهم

خيرته من خلقه وأحباؤه وأصفياؤه فاعلم وفقنا الله وإياك أن أفعال
الله تعالى كلها عدل وكلماته جميعها صدق لا مبدل لكلماته يبتلي عباده كما قال
لهم لننظر كيف تعملون وليبلوكم أيكم أحسن عملا ولما يعلم الله الذين
جاهدوا منكم ويعلم الصابرين ولنعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو
أخباركم فامتحانه إياهم بضروب المحن زيادة في مكانتهم ورفعة في درجاتهم
وأسباب لاستخراج حالات الصبر والرضى والشكر والتسليم والتوكل
والتفويض والدعاء والتضرع منهم وتأكيد لبصائرهم في رحمة الممتحنين
والشفقة على المبتلين فيتسلوا في المحن بما جرى عليهم ويقتدوا بهم في
الصبر ومحو لهنات فرطت منهم أو غفلات سلفت لهم ليلقوا الله تعالى
طيبين مهذبين وليكون أجرهم أكمل وثوابهم أوفر وأجزل حدثنا القاضي
أبو علي الحافظ حدثنا أبو الحسين الصيرفي وأبو الفضل بن خيرون قالا
حدثنا أبو يعلى البغدادي حدثنا أبو علي السنجي حدثنا محمد بن محبوب حدثنا
أبو عيسى الترمذي حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة
عن مصعب بن سعد عن أبيه قال قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاء قال
الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل يبتلى الرجل على حسب دينه فما يبرح البلاء بالعبد

حتى يتركه يمشي على الارض ما عليه خطيئة وكما قال تعالى وكأين من نبي قتل
معه ربيون كثير الآيات الثلاث وعن أبي هريرة ما يزال البلاء بالمؤمن في
نفسه وولده وماله حتى يلقى الله وما عليه خطيئة وعن أنس عنه عليه السلام
إذا أراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا وإذا أراد الله بعبده الشر
أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيمة وفي حديث آخر إذا أحب الله
عبدا ابتلاه ليسمع تضرعه وحكى السمرقندي أن كل من كان أكرم على الله
تعالى كان بلاؤه أشد كي تبين فضله ويستوجب الثواب كما روي عن
لقمان أنه قال يا بني الذهب والفضة تختبران بالنار والمؤمن يختبر بالبلاء
وقد حكي أن ابتلاء يعقوب بيوسف كان سببه التفاته في صلاته إليه
ويوسف نايم محبة له وقيل بل اجتمع يوما هو وابنه يوسف على أكل
حمل مشوي وهما يضحكان وكان لهم جار يتيم فشم ريحه واشتهاه وبكى وبكت
جدة له عجوز لبكائه وبينهما جدار ولا علم عند يعقوب وابنه فعوقب يعقوب
بالبكاء أسفا على يوسف إلى أن سالت حدقتاه وابيضت عيناه من الحزن
فلما علم بذلك كان بقية حياته يأمر مناديا ينادي على سطحه ألا من كان
مفطرا فليتغد عند آل يعقوب وعوقب يوسف بالمحنة التي نص الله عليها

وروي

وروي عن الليث أن سبب بلاء أيوب أنه دخل مع أهل قريته على ملكهم فكلموه
في ظلمه وأغلظوا له إلا أيوب فإنه رفق به مخافة على زرعه فعاقبه الله ببلائه
ومحنة سليمان لما ذكرناه من نيته في كون الحق في جنبة أصهاره أو العمل بالمعصية
في داره ولا علم عنده وهذه فائدة شدة المرض والوجع بالنبي صلى الله عليه وسلم
قالت عائشة ما رأيت الوجع على أحد أشد منه على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعن عبد الله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه يوعك وعكا شديدا
فقلت إنك لتوعك وعكا شديدا قال أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم
قلت ذلك إن لك الأجر مرتين قال أجل ذلك كذلك وفي حديث أبي سعيد
أن رجلا وضع يده على النبي صلى الله عليه وسلم فقال والله ما أطيق أضع يدي عليك
من شدة حماك فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنا معشر الأنبياء يضاعف لنا
البلاء إن كان النبي ليبتلى بالقمل حتى يقتله وإن كان النبي ليبتلى بالفقر وإن
كانوا ليفرحون بالبلاء كما تفرحون بالرخاء وعن أنس عنه صلى الله عليه وسلم
إن عظم الجزاء مع عظم البلاء وإن الله إذا أحب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضى
ومن سخط فله السخط وقد قال المفسرون في قوله تعالى من يعمل سوءا يجز به
إن المسلم يجزى بمصائب الدنيا فتكون له كفارة وروي هذا عن عائشة

وابي ومجاهد وقال أبو هريرة عنه عليه السلام من يرد الله به خيرا يصب منه
وقال في رواية عايشة ما من مصيبة تصيب المسلم الا يكفر الله بها عنه
حتى الشوكة يشاكها وقال في رواية أبي سعيد ما يصيب المومن من نصب ولا
وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها الا كفر
الله بها من خطاياه وفي حديث بن مسعود ما من مسلم يصيبه أذى الا حات
الله عنه خطاياه كما تحت ورق الشجر وحكمة أخرى أودعها الله في
الأمراض لأجسامهم وتعاقب الاوجاع عليها وشدتها عند مماتهم لتضعف
قوى نفوسهم فيسهل خروجها عند قبضهم وتخف عليهم مونة النزع وشدة
السكرات بتقدم المرض وضعف الجسم والنفس لذلك خلاف موت الفجاءة
وأخذه كما يشاهد من اختلاف أحوال الموتى في الشدة واللين والصعوبة
والسهولة وقد قال عليه السلام مثل المومن مثل خامة الزرع تفيئها الريح
هكذا وهكذا وفي رواية أبي هريرة من حيث اتتها الريح تكفاها فاذا سكنت
اعتدلت وكذلك المومن يكفا بالبلاء ومثل الكافر كمثل الأرزة صماء
معتدلة حتى يقصمها الله معناه أن المومن مرزا مصاب بالبلاء والأمراض راض
بتصريفه بين أقدار الله مطاع لذلك لين الجانب برضاه وقلة سخطه كطاعة

خامه

خامة الزرع وانقيادها للرياح وتمايلها لهبوبها وترنحها من حيث ما اتتها فاذا
اراح الله عن المومن رياح البلايا واعتدل صحيحا كما اعتدلت خامة الزرع عند
سكون رياح الجو رجع إلى شكر ربه ومعرفة نعمته عليه برفع بلائه منتظرا رحمته
وثوابه عليه فإذا كان بهذه السبيل لم يصعب عليه مرض الموت ولا نزوله ولا
اشتدت عليه سكراته ونزعه لعادته بما تقدمه من الالام ومعرفة ماله
فيها من الأجر وتوطينه نفسه على المصايب ورقتها وضعفها بتوالي المرض
اوشدته والكافر بخلاف هذا معافا في غالب حاله ممتع بصحة جسمه كالأرزة
الصماء حتى إذا أراد الله هلاكه قصمه لحينه على غرة وأخذه بغتة من غير لطف
ولا رفق فكان موته أشد عليه حسرة ومقاساة نزعه مع قوة نفسه وصحة
جسمه أشد ألما وعذابا ولعذاب الآخرة أشد كانجعاف الأرزة كما قال تعالى
فأخذناهم بغتة وهم لا يشعرون وكذلك عادة الله في أعدايه كما قال تعالى
فكلا أخذنا بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصبا ومنهم من أخذته الصيحة
الآية فيفجا جميعهم بالموت على حال عتو وغفلة وصبحهم به على غير استعداد
بغتة ولهذا ما كره السلف موت الفجاءة ومنه في حديث ابرهيم كانوا يكرهون
أخذة كأخذة الأسف أي الغضب يريد موت الفجاءة وحكمة ثالثة ان

الأمراض بدير الممات ويبتدي بها شدة الخوف من نزول الموت فيستعد من
اصابته وعلم تعاهدها له للقاء ربه ويعرض عن دار الدنيا الكثيرة الانكاد
ويكون قلبه معلقا بالمعاد فيتنصل من كل ما يخشى تباعته من قبل الله
وقبل العباد ويؤدي الحقوق الى اهلها وينظر فيما يحتاج اليه من وصية فيمن
يخلفه او امر بعهده وهذا نبينا صلى الله عليه وسلم المغفور له ما تقدم وما
تاخر قد طلب التنصل في مرضه ممن كان له عليه مال او حق في بدن
واقاد من نفسه وماله وامكن من القصاص منه على ما ورد في حديث الفضل
وحديث الوفاة واوصى بالثقلين بعده كتاب الله وعترته وبالانصار عيبته
ودعا الى كتب كتاب لئلا تضل امته بعده اما في النص على الخلافة والله اعلم
بمراده ثم راى الامساك عنه افضل وخيرا وهكذا سيرة عباد الله المؤمنين
واوليائه المتقين وهذا كله يحرمه غالبا الكفار لاملاء الله لهم ليزدادوا
اثما وليستدرجهم من حيث لا يعلمون قال الله تعالى ما ينظرون الا صيحة
واحدة تاخذهم وهم يخصمون فلا يستطيعون توصية ولا الى اهلهم يرجعون
وكذلك قال عليه السلام في رجل مات فجاة سبحان الله كانه على غضب المحروم
من حرم وصية وقال موت الفجاة راحة للمؤمن واخذة اسف للكافر او الفاجر

وذلك

وذلك لان الموت ياتي المؤمن وهو غالبا مستعد له منتظر لحلوله فهان
امره عليه كيف ما جاء وافضى الى راحته من نصب الدنيا واذاها كما قال
عليه السلام مستريح ومستراح منه وياتي الكافر والفاجر منيته
على غير استعداد ولا اهبة ولا مقدمات منذرة مزعجة بل تاتيهم بغتة فتبهتهم
فلا يستطيعون ردها ولا هم ينظرون فكان الموت اشد شيء عليه وفراق
الدنيا افظع امر صدمه واكره شيء له والى هذا المعنى اشار عليه السلام
بقوله من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه

القسم الرابع

في تصرف وجوه الاحكام فيمن تنقصه او سبه عليه السلام

قال القاضي ابو الفضل رضي الله عنه قد تقدم من الكتاب والسنة واجماع
الامة ما يجب من الحقوق للنبي صلى الله عليه وسلم وما يتعين له من بر وتوقير
وتعظيم واكرام وبحسب هذا حرم الله تعالى اذاه في كتابه واجمعت الامة على
قتل منتقصه من المسلمين وسابه قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله
لعنهم الله في الدنيا والاخرة واعد لهم عذابا مهينا وقال والذين يؤذون رسول الله

لهم عذاب أليم وقال تعالى وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه
من بعده أبدا إن ذلكم كان عند الله عظيما وقال تعالى في تحريم التعريض له
يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا واسمعوا الآية وذلك أن اليهود
كانوا يقولون راعنا يا محمد أي أرعنا سمعك واسمع منا ويعرضون بالكلمة
يريدون الرعونة فنهى الله المؤمنين عن التشبه بهم وقطع الذريعة بنهي المؤمنين
عنها لئلا يتوصل بها الكافر والمنافق إلى سبه والاستهزاء به وقيل بل لما فيها
من مشاركة اللفظ لأنها عند اليهود اسمع لا سمعت وقيل بل لما فيها من قلة الأدب
وعدم توقير النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمه لأنها في لغة الأنصار بمعنى ارعنا
نرعك فنهوا عن ذلك إذ مضمنه أنهم لا يرعونه إلا برعايته لهم وهو عليه
السلام واجب الرعاية بكل حال وهذا هو عليه السلام قد نهى عن التكني
بكنيته فقال تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي صيانة لنفسه وحماية عن أذاه إذ كان
صلى الله عليه وسلم استجاب لرجل نادى يا أبا القاسم فقال لم أعنك إنما
دعوت هذا فنهى حينئذ عن التكني بكنيته لئلا يتأذى بإجابة دعوة غيره
ممن لم يدعه ويجد بذلك المنافقون والمستهزئون ذريعة إلى أذاه والإزراء
به فينادونه فإذا التفت قالوا إنما أردنا هذا لسواه تعنيتا له واستخفافا بحقه

على عادة المجان والمستهزئين فحمى عليه السلام حمى أذاه بكل وجه فحمل محققو
العلماء نهيه عن هذا على مدة حياته وأجازوه بعد وفاته لارتفاع العلة وللناس
في هذا الحديث مذاهب ليس هذا موضعها وما ذكرناه هو مذهب الجمهور والصواب
إن شاء الله وأن ذلك على طريق تعظيمه وتوقيره وعلى سبيل الندب والاستحباب
لا على التحريم وكذلك لم ينه عن اسمه لأنه قد كان الله منع من ندائه به بقوله
لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا وإنما كان المسلمون يدعونه
برسول الله وبنبي الله وقد يدعوه بكنيته أبا القاسم بعضهم في بعض الأحوال
وقد روى أنس عنه عليه السلام ما يدل على كراهة التسمي باسمه وتنزيهه
عن ذلك إذا لم يوقر فقال تسمون أولادكم محمدا ثم تلعنونهم وروي أن عمر
كتب إلى أهل الكوفة لا يسمى أحد باسم النبي صلى الله عليه وسلم حكاه أبو جعفر
الطبري وحكى محمد بن سعد أنه نظر إلى رجل اسمه محمد ورجل يسبه ويقول
له فعل الله بك يا محمد وصنع فقال عمر رضي الله عنه لابن أخيه محمد بن زيد بن الخطاب
لا أرى محمدا عليه السلام يسب بك والله لا تدعى محمدا ما دمت حيا وسماه عبد الرحمن
وأراد أن يمنع لهذا أن يسمى أحد بأسماء الأنبياء إكراما لهم بذلك وغير أسماءهم وقال
لا تسموا بأسماء الأنبياء ثم أمسك والصواب جواز هذا كله بعده عليه السلام

بدليل أطباق الصحابة على ذلك وقد سمى جماعة منهم ابنه محمدا وكناه بأبي القاسم
وروي أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن في ذلك لعلي رضي الله عنه وقد
أخبر عليه السلام إن ذلك اسم المهدي وكنيته وقد سمي به النبي صلى الله
عليه وسلم محمد بن طلحة ومحمد بن عمر بن حزم ومحمد بن ثابت ابن قيس وغير واحد
وقال ما ضر أحدكم أن يكون في بيته محمد ومحمدان وثلثة وقد فصلت الكلام في
هذا القسم على ما بين كما قدمناه

الباب الأول

في بيان ما هو في حقه عليه السلام سب او نقص من تعريض او نص

إعلم وفقنا الله وإياك أن جميع من سب النبي صلى الله عليه وسلم أو عابه
او ألحق به نقصا في نفسه او نسبه او دينه أو خصلة من خصاله او عرض
به أو شبهه بشيء على طريق السب له أو الازراء عليه او التصغير لشانه أو الغض
منه والعيب له فهو ساب له والحكم فيه حكم الساب يقتل كما نبينه ولا نستثني
فصلا من فصول هذا الباب على هذا المقصد ولا نمتري فيه تصريحا كان أو تلويحا
وكذلك من لعنه او دعى عليه او تمنى مضرة له او نسب اليه ما لا يليق بمنصبه

على طريق الذم او عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام وهجر ومنكر من القول
وزور او عيره بشيء مما جرى من البلاء والمحنة عليه أو غمصه ببعض العوارض
البشرية الجائزة والمعهودة لديه وهذا كله إجماع من العلماء وأيمة الفتوى من
لدن الصحابة رضوان الله عليهم الى هلم جرا قال أبو بكر بن المنذر أجمع عوام
اهل العلم على أن من سب النبي صلى الله عليه وسلم يقتل وممن قال ذلك
ملك بن أنس والليث وأحمد وإسحق وهو مذهب الشافعي قال القاضي
أبو الفضل وهو مقتضى قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه ولا تقبل توبته
عند هؤلاء وبمثله قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري وأهل الكوفة والاوزاعي
في المسلم لكنهم قالوا هي ردة وروى مثله الوليد بن مسلم عن ملك وحكى
الطبري مثله عن أبي حنيفة وأصحابه فيمن تنقصه صلى الله عليه وسلم او برئ
منه او كذبه وقال سحنون فيمن سبه ذلك ردة كالزندقة وعلى هذا وقع
الخلاف في استتابته وتكفيره وهل قتله حد او كفر كما سنبينه في الباب الثاني
إن شا الله ولا نعلم خلافا في استباحة دمه بين علماء الأمصار وسلف
الأمة وقد ذكر غير واحد الإجماع على قتله وتكفيره وأشار بعض الظاهرية وهو
أبو محمد علي بن احمد الفارسي الى الخلاف في تكفير المستخف به والمعروف ما قدمناه

قال محمد بن سحنون أجمع العلماء أن شاتم النبي صلى الله عليه وسلم المتنقص له
كافر والوعيد جار عليه بعذاب الله له وحكمه عند الأمة القتل ومن شك
في قتله وعذابه كفر واحتج ابرهيم بن حسين بن خلد الفقيه في مثل هذا بقتل
خالد بن الوليد مالك بن نويرة لقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم صاحبكم
وقال أبو سليمان الخطابي لا أعلم أحدا من المسلمين اختلف في وجوب قتله إذا
كان مسلما وقال ابن القاسم عن مالك في كتاب ابن سحنون والمبسوط والعتبية
وحكاه مطرف عن مالك في كتاب ابن حبيب من سب النبي صلى الله عليه وسلم
من المسلمين قتل ولم يستتب قال ابن القاسم في العتبية أو شتمه أو عابه
أو تنقصه فإنه يقتل وحكمه عند الأمة القتل كالزنديق وقد فرض الله توقيره
وبره وفي المبسوط عن عثمن بن كنانة من شتم النبي صلى الله عليه وسلم من
المسلمين قتل أو صلب حيا ولم يستتب والإمام مخير في صلبه حيا أو قتله
ومن رواية أبي المصعب وابن أبي أويس سمعنا مالكا يقول من سب رسول الله
صلى الله عليه وسلم أو شتمه أو عابه أو تنقصه قتل مسلما كان أو كافرا
ولا يستتاب وفي كتاب محمد أخبرنا أصحاب مالك أنه قال من سب النبي
صلى الله عليه وسلم أو غيره من النبيين من مسلم أو كافر قتل ولم يستتب

وقال أصبغ يقتل على كل حال أسر ذلك أو أظهره ولا يستتاب لأن توبته لا تعرف
وقال عبد الله بن عبد الحكم من سب النبي صلى الله عليه وسلم من مسلم أو كافر
قتل ولم يستتب وحكى الطبري مثله عن أشهب عن مالك وروى ابن
وهب عن مالك من قال أن رداء النبي صلى الله عليه وسلم ويروى زر النبي
صلى الله عليه وسلم وسخ أراد به عيبه قتل وقال بعض علمائنا أجمع العلماء على
أن من دعا على نبي من الأنبياء بالويل أو بشيء من المكروه أنه يقتل بلا استتابة
وأفتى أبو الحسن القابسي فيمن قال في النبي صلى الله عليه وسلم الجمال يتيم أبي طالب
بالقتل وأفتى أبو محمد بن أبي زيد بقتل رجل سمع قوما يتذاكرون صفة النبي
صلى الله عليه وسلم إذ مر بهم رجل قبيح الوجه واللحية فقال لهم تريدون
تعرفون صفته هي في صفة هذا المار في خلقه ولحيته قال ولا تقبل توبته
وقد كذب لعنه الله وليس يخرج من قلب سليم الإيمان وقال أحمد بن أبي سليمان
صاحب سحنون من قال أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أسود يقتل وقال
في رجل قيل له لا وحق رسول الله فقال فعل الله برسول الله كذا وذكر كلاما
قبيحا فقيل له ما تقول يا عدو الله فقال أشد من كلامه الأول ثم قال إنما أردت
برسول الله العقرب فقال ابن أبي سليمان اشهد عليه وأنا شريكك يريد في قتله
للذي سأله

وثواب ذلك قال حبيب بن الربيع لان ادعاء التاويل في لفظ صراح لا يقبل
لانه امتهان وهو غير معزر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا موقر له فوجب
اباحة دمه وافتى ابو عبد الله بن عتاب في عشار قال لرجل اد واشك الى النبي
صلى الله عليه وسلم وقال ان سألت او جهلت فقد جهل وسأل النبي صلى الله
عليه وسلم بالقتل وافتى فقهاء الاندلس بقتل ابن حاتم المتفقه الطليطلي وصلبه
بما شهد عليه به من استخفافه بحق النبي صلى الله عليه وسلم وتسميته اياه اثناء
مناظرته باليتيم وختن حيدرة وزعمه ان زهده لم يكن قصدا ولو قدر على
الطيبات اكلها الى اشباه لهذا وافتى فقهاء القيروان واصحاب سحنون
بقتل ابرهيم الفزاري وكان شاعرا متفننا في كثير من العلوم وكان ممن يحضر
مجلس القاضي ابي العباس بن طالب للمناظرة فرفعت عليه امور منكرة في هذا الباب
في الاستهزاء بالله وانبيائه ونبينا عليه السلام فاحضر له القاضي يحيى
بن عمر وغيره من الفقهاء وامر بقتله وصلبه فطعن بالسكين وصلب منكسا
ثم انزل واحرق بالنار وحكى بعض المورخين انه لما رفعت خشبته وزالت
عنها الايدي استدارت وحولته عن القبلة فكان اية للجميع وكبر الناس
وجاء كلب فولغ في دمه فقال يحيى بن عمر صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم

وذكر حديثا عنه عليه السلام انه قال لا يلغ الكلب في دم مسلم وقال القاضي
ابو عبد الله بن المرابط من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم هزم يستتاب
فان تاب والا قتل لانه تنقص اذ لا يجوز ذلك عليه في خاصته اذ هو على
بصيرة من امره ويقين من عصمته وقال حبيب بن ربيع القروي مذهب مالك
واصحابه ان من قال فيه عليه السلام ما فيه نقص قتل دون استتابة
وقال ابن عتاب الكتاب والسنة موجبان ان من قصد النبي صلى الله
عليه وسلم باذى او نقص معرضا او مصرحا وان قل فقتله واجب
فهذا الباب كله مما عده العلماء سبا وتنقصا يجب قتل قائله لم يختلف في ذلك
متقدمهم ولا متأخرهم وان اختلفوا في حكم قتله على ما اشرنا اليه ونبينه
بعد وكذلك اقول حكم من غمصه او عيره برعاية الغنم او السهو او النسيان
او السحر او ما اصابه من جرح او هزيمة لبعض جيوشه او اذى من عدوه
او شدة من زمنه او بالميل الى نسائه فحكم هذا كله لمن قصد به نقصه
القتل وقد مضى من مذاهب العلماء في ذلك ويأتي ما يدل عليه

فصل في الحجة في ايجاب قتل من سبه او عابه عليه السلام

فمن القران لعنه تعالى لموذيه في الدنيا والاخرة وقرانه تعالى اذاه باذاه

ولا خلاف في قتل من سب الله تعالى وإن اللعن إنما يستوجبه من هو
كافر وحكم الكافر القتل فقال إن الذين يؤذون الله ورسوله الآية
وقال في قاتل المؤمن مثل ذلك فمن لعنه في الدنيا القتل قال الله تعالى
أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا وقال في المحاربين وذكر عقوبتهم
ذلك لهم خزي في الدنيا وقد يقع القتل بمعنى اللعن قال الله تعالى
قتل الخراصون وقاتلهم الله أي لعنهم الله ولأنه فرق بين أذاهما وأذى
المؤمنين وفي أذى المؤمنين ما دون القتل من الضرب والنكال فكان
حكم مؤذي الله ونبيه أشد من ذلك وهو القتل وقال تعالى فلا وربك
لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية فسلب اسم الإيمان عمن وجد
في صدره حرجا من قضائه ولم يسلم له ومن تنقصه فقد ناقض هذا وقال
تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي إلى قوله أن تحبط
أعمالكم وأنتم لا تشعرون ولا يحبط العمل إلا الكفر والكافر يقتل وقال
تعالى وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله ثم قال حسبهم جهنم يصلونها
فبئس المصير وقال تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن
ثم قال والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم وقال تعالى ولئن سألتهم

ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب إلى قوله قد كفرتم بعد إيمانكم قال أهل التفسير
كفرتم بقولكم في رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما الإجماع فقد ذكرناه
وأما الآثار فحدثنا الشيخ أبو عبد الله أحمد بن محمد بن غلبون عن الشيخ أبي ذر
الهروي إجازة قال حدثنا أبو الحسن الدارقطني وأبو عمر بن حيوية قالا حدثنا
محمد بن نوح حدثنا عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زبالة حدثنا عبد الله
بن موسى بن جعفر عن علي بن موسى عن أبيه عن جده عن محمد بن علي بن الحسين
عن أبيه عن الحسين بن علي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من سب نبيا فاقتلوه ومن سب أصحابي فاضربوه وفي الحديث الصحيح
أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل كعب بن الأشرف وقوله من لكعب
بن الأشرف فإنه يؤذي الله ورسوله ووجه إليه من قتله غيلة دون
دعوة بخلاف غيره من المشركين وعلل بأذاه له فدل أن قتله إياه لغير
الإشراك بل للأذى وكذلك قتل أبا رافع قال البراء وكان يؤذي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويعين عليه وكذلك أمره يوم الفتح بقتل ابن
خطل وجاريتيه اللتين كانتا تغنيان بسبه عليه السلام وفي حديث آخر
أن رجلا كان يسبه عليه السلام فقال من يكفيني عدوي فقال خالد

انا فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم فقتله وكذلك لم يقبل جماعة ممن كان يؤذيه
من الكفار ويسبه كالنضر بن الحرث وعقبة بن ابي معيط وعهد بقتل
جماعة منهم قبل الفتح وبعده فقتلوا الا من بادر باسلامه قبل القدرة عليه
وقد روى البزار عن ابن عباس ان عقبة بن ابي معيط نادى يا معاشر
قريش ما لي اقتل من بينكم صبرا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بكفرك
وافترائك على رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر عبد الرزاق ان النبي
صلى الله عليه وسلم سبه رجل فقال من يكفيني عدوي فقال الزبير
انا فبارزه فقتله الزبير وروى ايضا ان امراة كانت تسبه عليه السلام
فقال من يكفيني عدوتي فخرج اليها خالد بن الوليد فقتلها وروى ان رجلا
كذب على النبي صلى الله عليه وسلم فبعث عليا والزبير اليه ليقتلاه وروى
بن قانع ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله سمعت
ابي يقول فيك قولا قبيحا فقتلته فلم يشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم
وبلغ المهاجر بن ابي امية امير اليمن لابي بكر رضي الله عنه ان امراة هناك
في الردة غنت بسب النبي صلى الله عليه وسلم فقطع يدها ونزع ثنيتها
فبلغ ابا بكر ذلك فقال له لولا ما فعلت لامرتك بقتلها لان حد الانبياء ليس يشبه

الحدود

الحدود وعن ابن عباس هجت امراة من خطمة النبي صلى الله عليه وسلم
فقال من لي بها فقال رجل من قومها انا يا رسول الله فنهض فقتلها فاخبر النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لا ينتطح فيها عنزان وعن ابن عباس ان اعمى
كانت له ام ولد تسب النبي صلى الله عليه وسلم فيزجرها فلا تنزجر فلما كانت
ذات ليلة جعلت تقع في النبي صلى الله عليه وسلم وتشتمه فقتلها واعلم النبي
صلى الله عليه وسلم بذلك فاهدر دمها وفي حديث ابي برزة الاسلمي
كنت يوما جالسا عند ابي بكر الصديق فغضب على رجل من المسلمين وحكى
القاضي اسمعيل وغير واحد من الايمة في هذا الحديث انه سب ابا بكر
ورواه النسائي اتيت ابا بكر وقد اغلظ لرجل فرد عليه قال فقلت يا خليفة
رسول الله دعني اضرب عنقه فقال اجلس فليس ذلك لاحد الا لرسول
الله صلى الله عليه وسلم قال القاضي ابو محمد بن نصر ولم يخالف عليه احد
فاستدل الايمة بهذا الحديث على قتل من اغضب النبي صلى الله عليه وسلم
بكل ما اغضبه او اذاه او سبه ومن ذلك كتاب عمر بن عبد العزيز الى عامله
بالكوفة وقد استشاره في قتل رجل سب عمر رضي الله عنه فكتب عمر
اليه انه لا يحل قتل امرئ مسلم بسب احد من الناس الا رجلا سب النبي

صلى الله عليه وسلم فمن سبه فقد حل دمه وسأل الرشيد مالكا في رجل
شتم النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له ان فقهاء العراق افتوه بجلده
فغضب مالك وقال يا امير المومنين ما بقاء الامة بعد نبيها من شتم الانبياء
قتل ومن شتم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جلد قال القاضي ابو الفضل
كذا وقع في هذه الحكاية رواها غير واحد من اصحاب مناقب مالك ومولفي
اخباره وغيرهم ولا ادري من هولاء الفقهاء بالعراق الذين افتوا الرشيد
بما ذكر وقد ذكرنا مذاهب العراقيين بقتله ولعلهم ممن لم يشهر بعلم
او من لا يوثق بفتواه او يميل به هواه او يكون ما قاله يحمل على غير السب فيكون
الخلاف هل هو سب او غير سب او يكون رجع وتاب عن سبه فلم يقله
لمالك على اصله والا فالاجماع على قتل من سبه كما قدمناه ويدل على قتله
من جهة النظر والاعتبار ان من سبه او تنقصه عليه السلام فقد ظهرت
علامة مرض قلبه وبرهان سر طويته وكفره ولهذا ما حكم له كثير من العلماء
بالردة وهي رواية الشاميين عن مالك والاوزاعي وقول الثوري وابي حنيفة
والكوفيين والقول الاخر انه دليل على الكفر فيقتل حدا وان لم يحكم
له بالكفر الا ان يكون متماديا على قوله غير منكر له ولا مقلع عنه فهذا

كافر

كافر وقوله اما صريح كفر كالتكذيب ونحوه او من كلمات الاستهزاء والذم
فاعترافه بها وترك توبته عنها دليل استحلاله لذلك وهو كفر ايضا فهذا كافر
بلا خلاف قال الله تعالى في مثله يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة
الكفر وكفروا بعد اسلامهم قال اهل التفسير هي قولهم ان كان ما يقول
محمد حقا لنحن شر من الحمير وقيل قول بعضهم ما مثلنا ومثل محمد الا قول القائل
سمن كلبك ياكلك ولين رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل
وقد قيل ان قائل مثل هذا ان كان مستترا به ان حكمه حكم الزنديق
يقتل لانه قد غير دينه وقد قال عليه السلام من غير دينه فاضربوا عنقه
ولان لحكم النبي صلى الله عليه وسلم في الحرمة مزية على امته وساب
الحر من امته يحد فكانت العقوبة لمن سبه عليه السلام القتل
لعظيم قدره وشفوف منزلته على غيره

فصل

فان قلت فلم لم يقتل النبي صلى الله عليه وسلم اليهودي الذي قال له
السام عليكم وهذا دعاء عليه ولا قتل الاخر الذي قال له ان هذه
لقسمة ما اريد بها وجه الله وقد تاذى النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك
وقال قد اوذي موسى باكثر من هذا فصبر ولا قتل المنافقين الذين

كانوا يؤذونه في اكثر الاحيان فاعلم وفقنا الله واياك ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اول الاسلام يستالف عليه الناس ويميل قلوبهم اليه
ويحبب اليهم الايمان ويزينه في قلوبهم ويداريهم ويقول لاصحابه انما بعثتم مبشرين
ولم تبعثوا منفرين ويقول يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا ويقول
لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه وكان صلى الله عليه وسلم يداري
الكفار والمنافقين ويجمل صحبتهم ويغضي عليهم ويحتمل من اذاهم ويصبر
على جفاهم ما لا يجوز لنا اليوم الصبر لهم عليه وكان يرفقهم بالعطاء
والاحسان وبذلك امره الله تعالى فقال تعالى ولا تزال تطلع على خائنة
منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين وقال ادفع
بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم وذلك
لحاجة الناس للتالف اول الاسلام وجمع الكلمة عليه فلما استقر واظهره
الله على الدين كله قتل من قدر عليه واشتهر امره كفعله بابن خطل ومن
عهد بقتله يوم الفتح ومن امكنه قتله غيلة من يهود وغيرهم او غلبة
ممن لم ينظمه قبل سلك صحبته والانخراط في جملة مظهري الايمان به ممن
كان يؤذيه كابن الاشرف وابي رافع والنضر وعقبة وكذلك ندر

دم

دم جماعة سواهم ككعب بن زهير وابن الزبعري وغيرهما ممن اذاه حتى
القوا بايديهم ولقوه مسلمين وبواطن المنافقين مستترة وحكمه عليه
السلام في الظاهر واكثر تلك الكلمات انما كان يقولها القايل منهم
خفية ومع امثاله ويحلفون عليها اذا نميت وينكرونها ويحلفون بالله
ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكان مع هذا يطمع في فيئتهم ورجوعهم
الى الاسلام وتوبتهم فيصبر عليه السلام على هناتهم وجفوتهم كما صبر
اولوا العزم من الرسل حتى فاء كثير منهم باطنا كما فاء ظاهرا واخلص
سرا كما اظهر جهرا ونفع الله بعد بكثير منهم وقام منهم للدين وزراء
واعوان وحماة وانصار كما جاءت به الاخبار وبهذا اجاب بعض ايمتنا رحمهم
الله عن هذا السؤال وقال لعله لم يثبت عنده عليه السلام من اقوالهم
ما رفع وانما نقله الواحد ومن لم يصل رتبة الشهادة في هذا الباب
من صبي او عبد او امراة والدماء لا تستباح الا بعدلين وعلى هذا
يحمل امر اليهودي في السلام وانهم لووا به السنتهم ولم يبينوه الا ترى كيف
نبهت عليه عايشة ولو كان صرح بذلك لم تنفرد بعلمه ولهذا نبه
النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه على فعلهم وقلة صدقهم في سلامهم

وخيانتهم في ذلك ليا بالسنتهم وطعنا في الدين فقال ان اليهود اذا سلم
احدهم فانما يقول السام عليكم فقولوا عليكم وكذلك قال بعض اصحابنا
البغداديين ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتل المنافقين بعلمه فيهم
ولم يات انه قامت بينة على نفاقهم فلذلك تركهم وايضا فان الامر كان
سرا وباطنا وظاهرهم الاسلام والايمان وان كان من اهل الذمة بالعهد
والجوار والناس قريب عهدهم بالاسلام لم يتميز بعد الخبيث من الطيب
وقد شاع عن المذكورين في العرب كون من يتهم بالنفاق من جملة المومنين
وصحابة سيد المرسلين وانصار الدين بحكم ظاهرهم فلو قتلهم النبي
صلى الله عليه وسلم لنفاقهم وما يبدو منهم وعلمه بما اسروا في انفسهم
لوجد المنفر ما يقول ولارتاب الشارد وارجف المعاند وارتاع من صحبة النبي
صلى الله عليه وسلم والدخول في الاسلام غير واحد ولزعم الزاعم وظن
العدو الظالم ان القتل انما كان للعداوة وطلب اخذ الترة وقد رايت
معنى ما حررته منسوبا للامام مالك بن انس رحمه الله ولهذا قال عليه السلام
لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه وقال اوليك الذين نهاني الله
عن قتلهم وهذا بخلاف اجراء الاحكام الظاهرة عليهم من حدود الزنا
والقتل

والقتل وشبهه لظهورها واستواء الناس في علمها وقد قال محمد بن المواز
ولو اظهر المنافقون نفاقهم لقتلهم النبي صلى الله عليه وسلم وقاله القاضي
ابو الحسن بن القصار وقال قتادة في تفسير قوله تعالى لين لم ينته المنافقون
والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك
فيها الا قليلا ملعونين اينما ثقفوا اخذوا وقتلوا تقتيلا سنة الله الاية
قال معناه اذا اظهروا النفاق وحكى محمد بن مسلمة في المبسوط عن زيد
بن اسلم ان قوله تعالى يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين نسخها ما كان
قبلها وقال بعض مشايخنا لعل القايل هذه قسمة ما اريد بها وجه الله
وقوله اعدل لم يفهم النبي صلى الله عليه وسلم منه الطعن عليه والتهمة له
وانما راها من وجه الغلط في الراي وامور الدنيا والاجتهاد في مصالح اهلها
فلم ير ذلك سبا وراى انه من الاذى الذي له العفو عنه والصبر عليه
فلذلك لم يعاقبه وكذلك يقال في اليهود اذا قالوا السام عليكم ليس فيه
صريح سب ولا دعا الا بما لا بد منه من الموت الذي لا بد من لحاقه جميع
البشر وقيل بل المراد تسمون دينكم والسام والسامة الملال وهذا
دعاء على سامة الدين ليس بصريح سب ولهذا ترجم البخاري على هذا

الحبيب باب اذا عرض الذمي او غيره بسب النبي صلى الله عليه وسلم قال
بعض علمائنا وليس هذا بتعريض بالسب وانما هو تعريض بالاذى قال القاضي
ابو الفضل قد قدمنا ان الاذى والسب في حقه عليه السلام سوآء
وقال القاضي ابو محمد بن نصر مجيبا عن هذا الحديث ببعض ما تقدم ثم قال ولم يذكر
في الحديث هل كان هذا اليهودي من اهل العهد والذمة او الحرب ولا يترك
موجب الادلة للامر المحتمل والاولى في ذلك كله والاظهر من هذه الوجوه
مقصد الاستيلاف والمداراة على الدين لعلهم يؤمنون وكذلك ترجم
البخاري على حديث القسمة والخوارج باب من ترك قتال الخوارج للتألف
ولئلا ينفر الناس عنه ولما ذكرنا معناه عن مالك وقررناه قبل وقد
صبر لهم عليه السلام على سحره وسمه وهو اعظم من سبه الى ان
نصره الله عليهم واذن له في قتل من حينه منهم وانزالهم من صياصيهم
وقذف في قلوبهم الرعب وكتب على من شاء منهم الجلاء واخرجهم من ديارهم
وخرب بيوتهم بايديهم وايدي المؤمنين وكاشفهم بالسب فقال يا اخوة
القردة والخنازير وحكم فيهم سيوف المسلمين واجلاهم من جوارهم
فان قلت فقد جاء في الحديث الصحيح عن عائشة انه عليه السلام ما انتقم
لنفسه

لنفسه في شي يؤتى اليه قط الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم لله فاعلم
ان هذا لا يقتضي انه لم ينتقم ممن سبه او اذاه وكذبه فان هذه من حرمات
الله التي انتقم لها وانما يكون ما لا ينتقم له فيما تعلق بسوء ادب او معاملة
من القول والفعل بالنفس والمال مما لم يقصد فاعله به اذاه لكن مما
جبلت عليه الاعراب من الجفاء والجهل او جبل عليه البشر من الغفلة
كجبذ الاعرابي بازاره حتى اثر في عنقه وكرفع صوت الاخر عنده وكجحد
الاعرابي شراءه منه فرسه التي شهد فيها خزيمة وكما كان من تظاهر زوجيه
عليه واشباه هذا مما يحسن الصفح عنه او يكون هذا مما اذاه به كافر
وجاء بعد ذلك اسلامه كعفوه عن اليهودي الذي سحره وعن الاعرابي
الذي اراد قتله وعن اليهودية التي سمته وقد قيل قتلها ومثل هذا
مما يبلغه من اذى اهل الكتاب والمنافقين فصفح عنهم رجاء استيلافهم
واستيلاف غيرهم بهم كما قررناه قبل وبالله التوفيق

فصل تقدم الكلام في قتل القاصد لسبه والازراء
به وغمصه باي وجه كان من ممكن او محال فهذا وجه بين لا اشكال
فيه الوجه الثاني لاحق به في البيان والجلاء وهو ان يكون القائل

لما قال في جهته عليه السلام غير قاصد للسب والازرا ولا معتقد له ولكنه
تكلم في جهته عليه السلام بكلمة الكفر من لعنه او سبه او تكذيبه او اضافة
ما لا يجوز عليه او نفي ما يجب له مما هو في حقه عليه السلام نقيصة مثل
ان ينسب اليه اتيان كبيرة او مداهنة في تبليغ الرسالة او في حكم
بين الناس او يغض من مرتبته او شرف نسبه او وفور علمه او زهده او
يكذب بما اشتهر من امور اخبر بها عليه السلام وتواتر الخبر عنه عن قصد
لرد خبره او يأتي بسفه من القول وقبيح من الكلام ونوع من السب في جهته
وان ظهر بدليل حاله انه لم يتعمد ذمه ولم يقصد سبه اما لجهالة حملته
على ما قاله او لضجر او سكر اضطره اليه او قلة مراقبة وضبط للسانه
وعجرفة وتهور في كلامه فحكم هذا الوجه حكم الوجه الاول القتل
دون تلعثم اذ لا يعذر احد في الكفر بالجهالة ولا بدعوى زلل اللسان
ولا بشيء مما ذكرناه اذا كان عقله في فطرته سليما الا من اكره وقلبه مطمئن
بالايمان وبهذا افتى الاندلسيون على ابن حاتم في نفيه الزهد عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم الذي قدمناه وقال محمد بن سحنون في المأسور
يسب النبي صلى الله عليه وسلم في ايدي العدو يقتل الا ان يعلم تنصره

او اكراهه وعن ابي محمد بن ابي زيد لا يعذر بدعوى زلل اللسان في مثل
هذا وافتى ابو الحسن القابسي فيمن شتم النبي صلى الله عليه وسلم في سكره
يقتل لانه يظن به انه يعتقد هذا ويفعله في صحوه وايضا فانه حد لا يسقطه
السكر كالقذف والقتل وسائر الحدود لانه ادخله على نفسه لان من
شرب الخمر على علم من زوال عقله بها واتيان ما ينكر منه فهو كالعامد
لما يكون بسببه وعلى هذا الزمناه العتاق والطلاق والقصاص
والحدود ولا يعترض على هذا بحديث حمزة وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم
وهل انتم الا عبيد لابي قال فعرف النبي صلى الله عليه وسلم انه ثمل
فانصرف لان الخمر كانت حينئذ غير محرمة فلم في جناياتها اثم وكان حكم يكن
ما يحدث عنها معفوا عنه كما يحدث من النوم وشرب الدواء المأمون

فصل الوجه الثالث ان يقصد الى تكذيبه فيما قاله واتى به
او ينفي نبوته او رسالته او وجوده او يكفر به انتقل بقوله ذلك الى
دين اخر غير ملته ام لا فهذا كافر باجماع يجب قتله ثم ينظر فان كان
مصرحا بذلك كان حكمه اشبه بحكم المرتد وقوي الخلاف في استتابته
وعلى القول الاخر لا يسقط القتل عنه توبته لحق النبي صلى الله عليه وسلم

ان كان ذكره بنقيصة فيما قاله من كذب او غيره وان كان مستترا بذلك
فحكمه حكم الزنديق لا يسقط قتله التوبة عندنا كما سنبينه قال ابو حنيفة
واصحابه من برئ من محمد او كذب به فهو مرتد حلال الدم الا ان يرجع وقال
ابن القاسم في المسلم اذا قال ان محمدا ليس بنبي او لم يرسل او لم ينزل عليه
قرآن وانما هو شيء يقوله يقتل قال ومن كفر برسول الله صلى الله عليه
وسلم وانكره من المسلمين فهو بمنزلة المرتد وكذلك من اعلن بتكذيبه
انه كالمرتد يستتاب وكذلك قال فيمن تنبأ وزعم انه يوحى اليه وقاله
سحنون وقال ابن القاسم دعا الى ذلك سرا او جهرا قال اصبغ وهو كالمرتد لانه
قد كفر بكتاب الله مع الفرية على الله وقال اشهب في يهودي تنبأ
او زعم انه ارسل الى الناس او قال بعد نبيكم نبي انه يستتاب ان كان معلنا
بذلك فان تاب والا قتل وذلك لانه مكذب النبي صلى الله عليه وسلم في
قوله لا نبي بعدي مفتر على الله في دعواه عليه الرسالة والنبوة وقال
محمد بن سحنون من شك في حرف مما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم
كان حكمه عند الامة القتل وقال احمد بن ابي سليمان صاحب سحنون
من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اسود قتل لم يكن عليه السلام باسود

وقال نحوه ابو عثمان الحداد قال لو قال انه مات قبل ان يلتحي او انه كان بتاهرت
ولم يكن بتهامة قتل لان هذا نفي قال حبيب بن ربيع تبديل صفته ومواضعه
كفر والمظهر له كافر وفيه الاستتابة والمسر له زنديق يقتل دون استتابة

فصل الوجه الرابع ان ياتي من الكلام بمجمل ويلفظ من القول
بمشكل يمكن حمله على النبي صلى الله عليه وسلم او غيره او يتردد في المراد
به من سلامته من المكروه او شره فهاهنا متردد النظر وحيرة العبر
ومظنة اختلاف المجتهدين ووقفة استبراء المقلدين ليهلك من هلك
عن بينة ويحيى من حي عن بينة فمنهم من غلب حرمة النبي صلى الله عليه وسلم
وحمى حمى عرضه فجسر على القتل ومنهم من عظم حرمة الدم ودرأ الحد بالشبهة
لاحتمال القول وقد اختلف ائمتنا في رجل اغضبه غريمه فقال له صل على
النبي محمد فقال له الطالب لا صلى الله على من صلى عليه فقيل لسحنون هل هو
كمن شتم النبي صلى الله عليه وسلم او شتم الملائكة الذين يصلون عليه
قال لا اذا كان على ما وصفت من الغضب لانه لم يكن مضمرا الشتم وقال
ابو اسحاق البرقي واصبغ بن الفرج لا يقتل لانه انما شتم الناس وهذا نحو
قول سحنون لانه لم يعذره بالغضب في شتم النبي صلى الله عليه وسلم

ولكنه لما احتمل الكلام عنده ولم يكن معه قرينة تدل على شتم النبي
صلى الله عليه وسلم او شتم الملائكة صلوات الله عليهم ولا مقدمة يحمل
عليها كلامه بل القرينة تدل على ان مراده الناس غير هؤلاء لاجل قول
الاخر له صل على النبي فحمل قوله وسبه لمن يصلي عليه الان لاجل امر الاخر
له بهذا عند غضبه هذا معنى قول سحنون وهو مطابق لعلة صاحبيه
وذهب الحرث بن مسكين القاضي وغيره في مثل هذا الى القتل وتوقف ابو الحسن
القابسي في قتل رجل قال كل صاحب فندق قرنان ولو كان نبيا مرسلا
فامر بشده بالقيود والتضييق عليه حتى يستفهم البينة عن جملة الفاظه
وما يدل على مقصده هل اراد اصحاب الفنادق الان فمعلوم انه ليس فيهم
نبي مرسل فيكون امره اخف قال ولكن ظاهر لفظه العموم لكل صاحب فندق
من المتقدمين والمتاخرين وقد كان فيمن تقدم من الانبياء والرسل من
اكتسب المال قال ودم المسلم لا يقدم عليه الا بامر بين وما ترد اليه
التاويلات لابد من اعمال النظر فيه هذا معنى كلامه وحكي عن ابي محمد
بن ابي زيد فيمن قال لعن الله العرب ولعن الله بني اسرائيل ولعن الله بني ادم
وذكر انه لم يرد الانبياء وانما اردت الظالمين منهم ان عليه الادب بقدر

اجتهاد السلطان وكذلك افتى فيمن قال لعن الله من حرم المسكر وقال
لم اعلم من حرمه وفيمن لعن حديث لا يبع حاضر لباد ولعن من جاء به
انه ان كان يعذر بالجهل وعدم معرفة السنن فعليه الادب الوجيع وذلك
ان هذا لم يقصد بظاهر حاله سب الله ولا سب رسوله وانما لعن
من حرمه من الناس على نحو فتوى سحنون واصحابه في المسالة المتقدمة
ومثل هذا ما يجري في كلام سفهاء الناس من قول بعضهم لبعض يا ابن الف
خنزير وابن مائة كلب وشبهه من هجر القول ولا شك انه يدخل في
مثل هذا العدد من ابائه واجداده جماعة من الانبياء ولعل بعض هذا العدد
منقطع الى ادم عليه السلام فينبغي الزجر عنه وتبيين ما جهل قائله منه وشدة
الادب فيه ولو علم انه قصد سب من في ابائه من الانبياء على علم لقتل
وقد يضيق القول في نحو هذا لو قال لرجل هاشمي لعن الله بني هاشم وقال
اردت الظالمين منهم او قال لرجل من ذرية النبي صلى الله عليه وسلم قولا
قبيحا في ابائه او من نسله او ولده على علم منه انه من ذرية النبي صلى الله
عليه وسلم ولم تكن قرينة في المسالتين تقتضي تخصيص بعض ابائه واخراج
النبي صلى الله عليه وسلم ممن سبه منهم وقد كان اختلف شيوخنا فيمن

قال للشاهد عليه بشيء ثم قال له تتهمني فقال له الاخر الانبياء
يتهمون فكيف انت فكان شيخنا ابو اسحق بن جعفر يرى قتله لبشاعة
ظاهر اللفظ وكان القاضي ابو محمد بن منصور يتوقف عن القتل لاحتمال اللفظ
عنده ان يكون خبرا عمن اتهمهم من الكفار وافتى فيها قاضي قرطبة
ابو عبد الله بن الحاج بنحو من هذا وشدد القاضي ابو محمد تصفيده واطال
سجنه ثم استحلفه بعد على تكذيب ما شهد به عليه اذ دخل في شهادة
بعض من شهد عليه وهن ثم اطلقه وشاهدت شيخنا القاضي ابا عبد الله
بن عيسى ايام قضائه اتي برجل هاتر رجلا اسمه محمد ثم قصد الى كلب
فضربه برجله وقال له قم يا محمد فانكر الرجل ان يكون قال ذلك وشهد
عليه لفيف من الناس فامر به الى السجن وتقصى عن حاله وهل يصحب
من يستراب بدينه فلما لم يجد ما يقوي الريبة باعتقاده ضربه بالسوط واطلقه

فصل الوجه الخامس ان لا يقصد نقصا ولا يذكر عيبا
ولا سبا لكنه ينزع بذكر بعض اوصافه او يستشهد ببعض احواله عليه
السلام الجائزة عليه في الدنيا على طريق ضرب المثل والحجة لنفسه او
لغيره او على التشبه به او عند هضيمة نالته او غضاضة لحقته

ليس على طريق التاسي وطريق التحقيق بل على مقصد الترفيع لنفسه او لغيره
او سبيل التمثيل وعدم التوقير لنبيه عليه السلام او قصد الهزل والتندير
بقوله كقول القائل ان قيل في السوء فقد قيل في النبي صلى الله عليه وسلم
او ان كذبت فقد كذب الانبياء او ان اذنبت فقد اذنبوا او انا اسلم من
السنة الناس ولم يسلم منهم انبياء الله ورسله او قد صبرت كما صبر
اولوا العزم او كصبر ايوب او قد صبر نبي الله عن عداه وحلم على اكثر
مما صبرت وكقول المتنبي

انا في امة تداركها الله غريب كصالح في ثمود

ونحوه من اشعار المتعجرفين في القول المتساهلين في الكلام كقول المعري

كنت موسى وافته بنت شعيب غير ان ليس فيكما من فقير

على ان اخر البيت شديد وداخل في باب الازراء والتحقير بالنبي عليه السلام
وتفضيل حال غيره عليه وكذلك قوله

لولا انقطاع الوحي بعد محمد قلنا محمد من ابيه بديل
هو مثله في الفضل الا انه لم ياته برسالة جبريل

فصدر البيت الثاني من هذا الفصل تشبيه غير النبي في فضله بالنبي

والغلو يحتمل الوجهين أحدهما أن هذه الفضيلة نقصت الممدوح والاخر استغناؤه عنها وهذا أشد ونحو منه قول الاخر

وإذا ما رفعت راياته صفقت بين جناحي جبرين

وقول الآخر من أهل العصر

فر من الخلد واستجار بنا فصبر الله قلب رضوان

رضوان اسم رجل بالفرع الاكثر
ذكره ابو العلا

وكقول حسان المصيصي من شعراء الاندلس في محمد بن عباد المعروف بالمعتمد ووزيره أبي بكر بن زيدون

كان أبا بكر أبو بكر الرضي وحسان حسان وأنت محمد

الي أمثال هذا وإنما كثرنا بشاهدها مع استثقالنا حكايتها لتعريف أمثلتها ولتساهل كثير من الناس في ولوج هذا الباب الضنك واستخفافهم فادح هذا العبء وقلة علمهم بعظيم ما فيه من الوزر وكلامهم منه بما ليس لهم به علم ويحسبونه هينا وهو عند الله عظيم لا سيما الشعراء واشدهم فيه تصريحا وللسانه تسريحا ابن هانئ الأندلسي وابن سليمان المعري بل قد خرج كثير من كلامهما إلى حد الاستخفاف والنقص وصريح الكفر وقد اجبنا عنه وغرضنا الآن الكلام في هذا الفصل الذي سقنا أمثلته فإن هذه كلها وإن لم تتضمن سبا ولا أضافت إلى الملئكة والأنبياء نقصا ولست أعني عجزي بيتي المعري ولا قصد قائلها إزراء وغضا فما وقر النبوة ولا عظم الرسالة ولا عزر حرمة الاصطفاء ولا عزز حظوة الكرامة حتى شبه من شبه في كرامة نالها او معرة قصد الانتفاء منها او ضرب مثل لتطييب مجلسه او اغلاء في وصف لتحسين كلامه بمن عظم الله خطره وشرف قدره والزم توقيره وبره ونهى عن جهر القول له ورفع الصوت عنده فحق هذا ان درئ عنه القتل الأدب والسجن وقوة تعزيره بحسب شنعة مقاله ومقتضى قبح ما نطق به وما لوف عادته لمثله او ندوره وقرينة كلامه او ندمه على ما سبق منه ولم يزل المتقدمون ينكرون مثل هذا ممن جاء به وقد أنكر الرشيد على أبي نواس قوله

فإن يك باقي سحر فرعون فيكم فإن عصى موسى بكف خصيب

وقال له يا ابن اللخناء انت المستهزئ بعصا موسى وامر باخراجه عن عسكره من ليلته وذكر القتبي ان مما اخذ عليه ايضا وكفر فيه او قارب قوله في محمد الامين وتشبيهه اياه بالنبي صلى الله عليه وسلم

تنازع الأحمدان الشبه فاشتبها خلقا وخلقا كما قد الشراكان

وقد أنكروا عليه أيضاً قوله

كيف لا يدنيك من أمل من رسول الله من نفره

لأن حق الرسول وموجب تعظيمه وإنافة منزلته أن يضاف إليه ولا
يضاف فالحكم في أمثال هذا ما بسطناه في طريق الفتيا على هذا المنهج
جاءت فتيا إمام مذهبنا مالك بن أنس رحمه الله وأصحابه ففي النوادر
من رواية ابن أبي مريم عنه في رجل عير رجلاً بالفقر فقال تعيرني بالفقر
وقد رعى النبي صلى الله عليه وسلم فقال مالك قد عرض بذكر النبي
صلى الله عليه وسلم في غير موضعه أرى أن يؤدب قال ولا ينبغي لأهل
الذنوب إذا عوتبوا أن يقولوا قد أخطأت الأنبياء قبلنا وقال عمر
بن عبد العزيز لرجل انظر لنا كاتباً يكون أبوه عربياً فقال كاتب له قد كان
أبو النبي كافراً فقال جعلت هذا مثلاً فعزله وقال لا تكتب لي أبداً وقد
كره سحنون أن يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم عند التعجب إلا
على طريق الثواب والاحتساب توقيراً له وتعظيماً كما أمرنا الله وسئل
القابسي عن رجل قال لرجل قبيح كأنه وجه نكير ولرجل عبوس
كأنه وجه مالك الغضبان فقال أي شيء أراد بهذا ونكير أحد فتاني القبر

ومما

ومما ملكان فما الذي أراد أروع دخل عليه حين رآه من وجهه
أم عاف النظر إليه لدمامة خلقه فإن كان هذا فهو شديد لأنه جرى
مجرى التحقير والتهوين فهو أشد عقوبة وليس فيه تصريح بالسب للملك
وإنما السب واقع على المخاطب وفي الأدب بالسوط والسجن نكال للسفهاء
قال وأما ذاكر مالك خازن النار فقد جفا الذي ذكره عندما أنكر من
عبوس الآخر إلا أن يكون المعبس له يد فيرهب بعبسته فيشبهه القائل
على طريق الذم لهذا في فعله فيقول كأنه يغضب غضب مالك فيكون أخف
وما كان ينبغي له التعرض لمثل هذا ولو كان أثنى على العبوس بعبسته
واحتج بصفة مالك كان أشد ويعاقب المعاقبة الشديدة وليس في
هذا ذم للملك ولو قصد ذمه لقتل وقال أبو الحسن أيضاً في شاب
معروف بالخير قال لرجل شيئاً فقال له الرجل اسكت فإنك أمي
فقال الشاب أليس كان النبي أمياً فشنع عليه مقاله وكفره الناس
وأشفق الشاب مما قال وأظهر الندم عليه فقال أبو الحسن أما إطلاق
الكفر عليه فخطأ لكنه مخطئ في استشهاده بصفة النبي صلى الله
عليه وسلم وكون النبي أمياً آية له وكون هذا أمياً نقيصة فيه

[illegible]

وجهاله ومن جهالته احتجاجه بصفة النبي صلى الله عليه وسلم لكنه اذا استغفر
وتاب واعترف ولجا الى الله فيترك لان قوله لا ينتهي الى حد القتل وما طريقه
الادب فطوع فاعله بالندم عليه يوجب الكف عنه ونزلت ايضا مسله استفتى
فيها بعض قضاة الاندلس شيخنا القاضي ابا محمد بن منصور رحمه الله في رجل
تنقصه اخر بشيء فقال له انما تريد نقصي بقولك وانا بشر وجميع البشر يلحقهم
النقص حتى النبي صلى الله عليه وسلم فافتاه باطالة سجنه وايجاع ادبه اذ لم
يقصد السب وكان بعض فقهاء الاندلس افتى بقتله

فصل

الوجه السادس ان يقول القايل ذلك حاكيا عن غيره وآثرا له عن سواه
فهذا ينظر في صورة حكايته وقرينة مقالته ويختلف الحكم باختلاف
ذلك على اربعة وجوه الوجوب والندب والكراهة والتحريم فان كان
اخبر به على وجه الشهادة والتعريف بقايله والانكار والاعلام بقوله والتنفير
منه والتجريح له فهذا مما ينبغي امتثاله ويحمد فاعله وكذلك ان حكاه في
كتاب او في مجلس على طريق الرد له والنقض على قايله والفتيا بما يلزمه
وهذا منه ما يجب ومنه ما يستحب بحسب حالات الحاكي لذلك والمحكي عنه
فان كان القايل لذلك ممن تصدى لان يوخذ عنه العلم او رواية الحديث
او

او يقطع بحكمه او شهادته او فتياه في الحقوق وجب على سامعه الاشادة بما
سمع منه والتنفير للناس عنه والشهادة عليه بما قاله ووجب على من بلغه
ذلك من ايمة المسلمين انكاره وبيان كفره وفساد قوله ليقطع ضرره
عن المسلمين وقياما بحق سيد المرسلين وكذلك ان كان ممن يعظ
العامة او يودب الصبيان فان من هذه شهوته لا يومن على القاء ذلك
في قلوبهم فيتاكد في هولاء الايجاب لحق النبي صلى الله عليه وسلم ولحق
شريعته وان لم يكن القايل بهذه السبيل فالقيام بحق النبي صلى الله عليه وسلم
واجب وحماية عرضه متعين ونصرته عن الاذى حيا وميتا مستحق على
كل مومن لكنه اذا قام بهذا من ظهر به الحق وفصلت به القضية وبان به
الامر سقط عن الباقي الفرض وبقي الاستحباب في تكثير الشهادة وعضد
التحذير منه وقد اجمع السلف على بيان حال المتهم في الحديث فكيف بمثل
هذا وقد سيل ابو محمد بن ابي زيد عن الشاهد يسمع مثل هذا في حق
الله تعالى ايسعه ان لا يودي شهادته قال ان رجا نفاذ الحكم بشهادته
فليشهد وكذلك ان علم ان الحاكم لا يرى القتل بما شهد به ويرى الاستتابة
والادب فليشهد ويلزمه ذلك واما الاباحة لحكاية قوله لغير هذين المقصدين

فلا أرى لها مدخلا في الباب فليس التفكه بعرض النبي صلى الله عليه وسلم
والتمضمض بسوء ذكره لأحد لا ذاكرا ولا آثرا لغير غرض شرعي بمباح وأما
للأغراض المتقدمة فمتردد بين الإيجاب والاستحباب وقد حكى الله مقالات
المفترين عليه وعلى رسله في كتابه على وجه الإنكار لقولهم والتحذير
من كفرهم والوعيد عليه والرد عليهم بما تلاه الله علينا في محكم كتابه وكذلك
وقع من أمثاله في أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم الصحيحة على الوجوه المتقدمة
وأجمع السلف والخلف من أيمة الهدى على حكايات مقالات الكفرة والملحدين
في كتبهم ومجالسهم ليبينوها للناس وينقضوا شبهها عليهم وإن كان
ورد لأحمد بن حنبل إنكار لبعض هذا على الحرث بن أسد فقد صنع أحمد
مثله في رده على الجهمية والقايلين بالمخلوق هذه الوجوه السايغة
الحكاية عنها فأما ذكرها على غير هذا من حكاية سبه والازراء بمنصبه
على وجه الحكايات والأسمار والطرف وأحاديث الناس ومقالاتهم
في الغث والسمين ومضاحك المجان ونوادر السخفاء والخوض في قيل
وقال وما لا يعني فكل هذا ممنوع وبعضه أشد في المنع والعقوبة من بعض
فما كان من قايله الحاكي له على غير قصد أو معرفة بمقدار ما حكاه أو لم

تكن

تكن عادته أو لم يكن الكلام من البشاعة حيث هو ولم يظهر على حاكيه
استحسانه واستصوابه زجر عن ذلك ونهي عن العودة إليه وإن قوم
ببعض الأدب فهو مستوجب وإن كان لفظه من البشاعة حيث هو
كان الأدب أشد وقد حكي أن رجلا سأل مالكا عمن يقول القرآن
مخلوق فقال مالك كافر فاقتلوه فقال إنما حكيته عن غيري فقال مالك
إنما سمعناه منك وهذا من مالك رحمه الله على طريق الزجر والتغليظ
بدليل أنه لم ينفذ قتله وإن اتهم هذا الحاكي فيما حكاه أنه اختلقه
ونسبه إلى غيره أو كانت تلك عادة له أو ظهر استحسانه لذلك أو كان
مولعا بمثله والاستخفاف له أو التحفظ لمثله وطلبه ورواية أشعار
هجوه عليه السلام وسبه فحكم هذا حكم الساب نفسه يؤاخذ بقوله
ولا ينفعه نسبته إلى غيره فيبادر بقتله ويعجل إلى الهاوية أمه وقد
قال أبو عبيد القاسم بن سلام فيمن حفظ شطر بيت مما هجي به النبي
صلى الله عليه وسلم فهو كفر وقد ذكر بعض من ألف في الإجماع إجماع المسلمين
على تحريم رواية ما هجي به النبي صلى الله عليه وسلم وكتابه وقراءته وتركه متى
وجد دون محو ورحم الله أسلافنا المتقين المتحرزين لدينهم فقد أسقطوا

من أحاديث المغازي والسير ما كان هذا سبيله وتركوا رواية الأشياء
ذكرها يسيرة وغير مستبشعة على نحو الوجوه الأول ليروا نقمة الله من
قائلها وأخذه المفتري عليه بذنبه وهذا أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله
قد تحرى فيما اضطر إلى الاستشهاد به من أهاجي أشعار العرب في كتبه
فكنى عن اسم المهجو بوزن اسمه استبراء لدينه وتحفظا من المشاركة في ذم
أحد بروايته أو نشره فكيف بما يتطرق إلى عرض سيد البشر صلى الله عليه وسلم

فصل الوجه السابع أن يذكر ما يجوز على النبي صلى الله عليه وسلم
أو يختلف في جوازه عليه وما يطرأ من الأمور البشرية به ويمكن إضافتها إليه
أو يذكر ما امتحن به وصبر في ذات الله على شدته من مقاساة أعدائه
وأذاهم له ومعرفة ابتداء حاله وسيرته وما لقيه من بؤس زمنه ومر عليه
من معاناة عيشته كل ذلك على طريق الرواية ومذاكرة العلم ومعرفة
ما صحت منه العصمة للأنبياء وما يجوز عليهم فهذا فن خارج عن هذه الفنون
الستة إذ ليس فيه غمص ولا نقص ولا إزراء ولا استخفاف لا في ظاهر
اللفظ ولا في مقصد اللافظ لكن يجب أن يكون الكلام فيه مع أهل العلم
وفهماء طلبة الدين ممن يفهم مقاصده ويحققون فوائده ويجنب ذلك من

عساه

عساه لا يفقهه أو يخشى به فتنته فقد كره بعض السلف تعليم النساء سورة
يوسف لما انطوت عليه من تلك القصص لضعف معرفتهن ونقص عقولهن
وإدراكهن فقد قال عليه السلام مخبرا عن نفسه باستيجاره لرعاية الغنم
في ابتداء حاله وقال ما من نبي إلا وقد رعى الغنم وأخبرنا الله بذلك عن
موسى عليه السلام وهذا لا غضاضة فيه جملة واحدة لمن ذكره على وجهه
بخلاف من قصد به الغضاضة والتحقير بل كانت عادة جميع العرب نعم في ذلك للأنبياء
حكمة بالغة وتدريج لله تعالى لهم إلى كرامته وتدريب برعايتها لسياسة
أممهم من خليقته بما سبق لهم من الكرامة في الأزل ومتقدم العلم وكذلك
قد ذكر الله يتمه وعيلته على طريق المنة عليه والتعريف وكرامته له فذكر
الذاكر لها على وجه تعريف حاله والخبر عن مبتدائه والتعجب من منح الله قبله وعظيم
منته عنده ليس فيه غضاضة بل فيه دلالة على نبوته وصحة دعوته إذ أظهره
الله تعالى بعد هذا على صناديد العرب ومن ناواه من أشرافهم شيئا فشيئا
ونمى أمره حتى قهرهم وتمكن من ملك مقاليدهم واستباحة ممالك كثير من
الأمم غيرهم بإظهار الله تعالى له وتأييده بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم
وإمداده بالملائكة المسومين ولو كان ابن ملك أو ذا أشياع متقدمين

لحسب كثير من الجهال ان ذلك موجب ظهوره ومقتضى علوه ولهذا قال
هرقل حين سأل ابا سفيان عنه هل في آبائه من ملك ثم قال ولو كان في آبائه
ملك لقلنا رجل يطلب ملك ابيه واذ اليتم من صفته واحدى علاماته في الكتب
المتقدمة واخبار الامم السالفة وكذا وقع ذكره في كتاب ارميا وبهذا وصفه
ابن ذي يزن لعبد المطلب وبحيرا لابي طالب وكذلك اذا وصف بانه امي
كما وصفه الله به فهي مدحة له وفضيلة ثابتة فيه وقاعدة معجزته اذ
معجزته العظمى من القرآن العظيم انما هي متعلقة بطريق المعارف والعلوم مع ما منح
صلى الله عليه وسلم وفضل به من ذلك كما قدمناه في القسم الاول ووجود
مثل ذلك من رجل لم يقرأ ولم يكتب ولم يدارس ولا لقن مقتضى العجب ومنتهى
العبر ومعجزة البشر وليس في ذلك نقيصة اذ المطلوب من الكتابة والقراءة
المعرفة وانما هي آلة لها وواسطة موصلة اليها غير مرادة في نفسها فاذا
حصلت الثمرة والمطلوب استغني عن الواسطة والسبب والامية في
غيره نقيصة لانها سبب الجهالة وعنوان الغباوة فسبحان من باين امره
من امر غيره وجعل شرفه فيما فيه محطة سواه وحياته فيما فيه هلاك من
عداه هذا شق قلبه واخراج حشوته كان تمام حياته وغاية قوة نفسه
وثبات

وثبات روعه وهو فيمن سواه منتهى هلاكه وحتم موته وفنائه وهلم جرا
الى سائر ما روي من اخباره وسيره وتقلله من الدنيا ومن الملبس والمطعم
والمركب وتواضعه ومهنته نفسه في اموره وخدمته بيته زهدا ورغبة
عن الدنيا وتسويته بين حقيرها وخطيرها لسرعة فناء امورها وتقلب احوالها
كل هذا من فضائله ومآثره وشرفه كما ذكرناه فمن اورد شيئا منها
مورده وقصد بها مقصده كان حسنا ومن اورد ذلك على غير وجهه وعلم
منه بذلك سوء قصد لحق بالفصول التي قدمناها وكذلك ما ورد من
اخباره واخبار سائر الانبياء عليهم السلام في الاحاديث مما في ظاهره اشكال يقتضي
امورا لا تليق بهم بحال وتحتاج الى تأويل وتردد احتمال فلا يجب ان يحدث
منها الا بالصحيح ولا يروى منها الا المعلوم الثابت ورحم الله مالكا فلقد
كره التحدث بمثل ذلك من الاحاديث الموهمة للتشبيه والمشكلة المعنى
وقال ما يدعو الناس الى التحدث بمثل هذا فقيل له ان ابن عجلان يحدث بها
فقال لم يكن من الفقهاء وليت الناس وافقوه على ترك الحديث بها وساعدوه
على طيها فاكثرها ليس تحته عمل وقد حكي عن جماعة من السلف بل
عنهم على الجملة انهم كانوا يكرهون الكلام فيما ليس تحته عمل والنبي صلى الله

عليه وسلم اوردها على قوم عرب يفهمون كلام العرب على وجهه وتصرفاتهم
في حقيقته ومجازه واستعارته وبليغه وايجازه فلم تكن في حقهم مشكلة
ثم جاء من غلبت عليه العجمة وداخلته الأمية فلا يكاد يفهم من مقاصد
العرب إلا نصها وصريحها ولا يتحقق إشاراتها إلى غرض الإيجاز ووحيها
وتبليغها وتلويحها فتفرقوا في تأويلها شذر مذر فمنهم من آمن به ومنهم من كفر
فأما ما لا يصح من هذه الأحاديث فواجب أن لا يذكر منها شيء في حق الله تعالى ولا
في حق أنبيائه ولا يحدث بها ولا يتكلف الكلام على معانيها والصواب طرحها
وترك الشغل بها إلا أن تذكر على وجه التعريف بأنها ضعيفة المعاني واهية
الإسناد وقد أنكر الأشياخ على أبي بكر بن فورك تكلفه في مشكله الكلام
على أحاديث ضعيفة موضوعة لا أصل لها أو منقولة عن أهل الكتاب الذين
يلبسون الحق بالباطل كان يكفيه طرحها ويغنيه عن الكلام عليها التنبيه
على ضعفها إذ المقصود بالكلام على مشكل ما فيها إزالة اللبس بها واجتثاثها
من أصلها وطرحها أكشف للبس وأشفى للنفس فصل
ومما يجب على المتكلم فيما يجوز على النبي وما لا يجوز والذاكر من حالاته ما
قدمناه في الفصل قبل هذا على طريق المذاكرة والتعليم أن يلتزم في كلامه

عند ذكره عليه السلام وذكر تلك الأحوال الواجب من توقيره وتعظيمه
ويراقب حال لسانه ولا يهمله وتظهر عليه علامات الأدب عند ذكره
فإذا ذكر ما قاساه من الشدائد ظهر عليه الاشفاق والارتماض والغيظ
على عدوه ومودة الفداء للنبي صلى الله عليه وسلم لو قدر عليه والنصرة
له لو أمكنته وإذا أخذ في أبواب العصمة وتكلم على مجاري أعماله وأقواله
عليه السلام تحرى أحسن اللفظ وأدب العبارة ما أمكنه واجتنب بشيع
ذلك وهجر من العبارة ما يقبح كلفظة الجهل والكذب والمعصية فإذا تكلم
في الأقوال قال هل يجوز عليه الخلف في القول والإخبار بخلاف ما وقع سهوا
أو غلطا ونحوه من العبارة ويتجنب لفظة الكذب جملة واحدة وإذا تكلم
على العلم قال هل يجوز ألا يعلم إلا ما علم وهل يمكن أن لا يكون عنده علم
من بعض الأشياء حتى يوحى إليه ولا يقول يجهل لقبح اللفظ وبشاعته
وإذا تكلم في الأفعال قال هل يجوز منه المخالفة في بعض الأوامر والنواهي
ومواقعة الصغائر فهو أولى وآدب من قوله هل يجوز أن يعصي أو يذنب
أو يفعل كذا وكذا من أنواع المعاصي فهذا من حق توقيره عليه السلام وما يجب
له من تعزير وإعظام وقد رأيت بعض العلماء لم يتحفظ من هذا فقبح منه

ولم أستصوب عبارته فيه ووجدت بعض الجائرين قوله لأجل ترك تحفظه في
العبارة ما لم يقله وشنع عليه بما يأباه ويكفر قائله وإذا كان مثل هذا
بين الناس مستعملا في آدابهم وحسن معاشرتهم وخطابهم فاستعماله في
حقه عليه السلام أوجب والتزامه آكد فجودة العبارة تقبح الشيء أو
تحسنه وتحريرها وتهذيبها يعظم الأمر أو يهونه ولهذا قال عليه السلام
إن من البيان لسحرا فأما ما أورده على جهة النفي عنه والتنزيه فلا حرج
في تسريح العبارة وتصريحها فيه كقوله لا يجوز عليه الكذب جملة ولا إتيان
الكبائر بوجه ولا الجور في الحكم على حال ولكن مع هذا يجب ظهور
توقيره وتعظيمه وتعزيره عند ذكره مجردا فكيف عند ذكر مثل هذا وقد
كان السلف تظهر عليهم حالات شديدة عند مجرد ذكره كما قدمناه في القسم
الثاني وكان بعضهم يلتزم مثل ذلك عند تلاوة آي القرآن حكى الله
فيها مقال عداه ومن كفر بآياته وافترى عليه الكذب فكان يخفض بها صوته إعظاما
لربه وإجلالا له وإشفاقا من التشبه بمن كفره

الباب الثاني

في حكم سابه وشانئه ومنتقصه ومؤذيه وعقوبته وذكر استتابته ووراثته

قد قدمنا ما هو سب وأذى في حقه عليه السلام وذكرنا إجماع العلماء
على قتل فاعل ذلك وقائله أو تخيير الإمام في قتله أو صلبه على ما ذكرناه
وقررنا الحجج عليه وبعد فاعلم أن مشهور مذهب مالك وأصحابه وقول
السلف وجمهور العلماء قتله حدا لا كفرا إن أظهر التوبة منه ولهذا لا تقبل
عندهم توبته ولا تنفعه استقالته ولا فيئته كما قدمناه قبل وحكمه
حكم الزنديق ومسر الكفر في هذا القول وسواء كانت توبته على هذا بعد
القدرة عليه والشهادة على قوله أو جاء تائبا من قبل نفسه لأنه حد
وجب لا تسقطه التوبة كسائر الحدود قال الشيخ أبو الحسن القابسي رحمه الله
إذا أقر بالسب وتاب منه وأظهر التوبة قتل بالسب لأنه هو حده وقال
أبو محمد بن أبي زيد مثله وأما ما بينه وبين الله تعالى فتوبته تنفعه
وقال ابن سحنون من شتم النبي صلى الله عليه وسلم من الموحدين ثم تاب
عن ذلك لم تزل توبته عنه القتل وكذلك قد اختلف في الزنديق إذا
جاء تائبا فحكى القاضي أبو الحسن بن القصار في ذلك قولين قال من

شيوخنا من قال اقتله باقراره لانه كان يقدر على ستر نفسه فلما اعترف
خفنا انه خشي الظهور عليه فبادر لذلك ومنهم من قال اقبل توبته لاني
استدل على صحتها بمجيئه فكاننا وقفنا على باطنه بخلاف من اسرته البينة
قال القاضي ابو الفضل وهذا قول اصبغ ومسئلة ساب النبي اقوى لا يتصور
فيها الخلاف على الاصل المتقدم لانه حق متعلق للنبي ولامته بسببه لا
تسقطه التوبة كسائر حقوق الادميين والزنديق اذا تاب بعد القدرة
عليه فعند مالك والليث واسحق واحمد لا تقبل توبته وعند الشافعي
تقبل واختلف فيه عن ابي حنيفة وابي يوسف وحكى ابن المنذر عن
علي بن ابي طالب رضي الله عنه يستتاب قال محمد بن سحنون ولم يزل
القتل عن المسلم بالتوبة من سبه عليه السلام لانه لم ينتقل من دين الى
غيره وانما فعل شيئا حده عندنا القتل لا عفو فيه لاحد كالزنديق
لانه لم ينتقل من ظاهر الى ظاهر وقال القاضي ابو محمد بن نصر محتجا
لسقوط اعتبار توبته والفرق بينه وبين من سب الله تعالى على
مشهور القول باستتابته ان النبي بشر والبشر جنس تلحقهم المعرة الا
من اكرمه الله بنبوته والباري تعالى منزه عن جميع المعايب قطعا وليس

من جنس تلحق المعرة بجنسه وليس سبه عليه السلام كالارتداد المقبول فيه
التوبة لان الارتداد معنى ينفرد به المرتد لا حق فيه لغيره من الادميين فقبلت
توبته ومن سب النبي صلى الله عليه وسلم تعلق فيه حق لادمي فكان
كالمرتد يقتل حين ارتداده او يقذف فان توبته لا تسقط عنه حد القتل
والقذف وايضا فان توبة المرتد اذا قبلت لا تسقط ذنوبه من زنا وسرقة
وغيرها ولم يقتل ساب النبي لكفره لكن لمعنى يرجع الى تعظيم حرمته وزوال
المعرة به وذلك لا تسقطه التوبة قال القاضي ابو الفضل يريد والله اعلم
لان سبه لم يكن بكلمة تقتضي الكفر ولكن بمعنى الازراء والاستخفاف
او لان بتوبته واظهار انابته ارتفع عنه اسم الكفر ظاهرا والله اعلم بسريرته
وبقي حكم السب عليه وكلام شيوخنا هولاء مبني على القول بقتله حدا
لا كفرا وهو يحتاج الى تفصيل واما على رواية الوليد بن مسلم عن مالك
ومن وافقه على ذلك ممن ذكرناه وقال به من اهل العلم فقد صرحوا انه
ردة قالوا ويستتاب منها فان تاب نكل وان ابى قتل فحكم له بحكم المرتد مطلقا
في هذا الوجه والوجه الاول اشهر واظهر لما قدمناه ونحن نبسط الكلام
فيه فنقول من لم يره ردة فهو يوجب القتل فيه حدا وانما نقول ذلك مع

[illegible]

فصلين اما مع انكاره ما شهد عليه به واظهاره الاقلاع والتوبه عنه فنقتله
حدا لثبات كلمة الكفر عليه في حق النبي صلى الله عليه وسلم وتحقيره ما عظم
الله من حقه واجرينا حكمه في ميراثه وغير ذلك حكم الزنديق اذا ظهر
عليه وانكر او تاب فان قيل فكيف تثبتون عليه الكفر ويشهد عليه بكلمة
الكفر ولا تحكمون عليه بحكمه من الاستتابه وتوابعها قلنا نحن وان اثبتنا
له حكم الكافر في القتل فلا نقطع عليه بذلك لاقراره بالتوحيد والنبوه وانكاره
ما شهد به عليه او زعمه ان ذلك كان منه وهلا ومعصية وانه مقلع
عن ذلك نادم عليه ولا يمتنع اثبات بعض احكام الكفر على بعض الاشخاص
وان لم تثبت له خصايصه كقتل تارك الصلاة واما من علم انه سبه معتقدا
لاستحلاله فلا شك في كفره بذلك وكذلك ان كان سبه في نفسه كفرا
كتكذيبه او تكفيره ونحوه فهذا مما لا اشكال فيه ويقتل وان تاب منه
لانا لا نقبل توبته ونقتله بعد التوبه حدا لقوله ومتقدم كفره وامره
بعد الى الله المطلع على صحة اقلاعه العالم بسره وكذلك من لم يظهر التوبه
واعترف بما شهد عليه وصمم عليه فهذا كافر بقوله وباستحلاله هتك حرمة
الله وحرمة نبيه يقتل كافرا بلا خلاف فعلى هذه التفصيلات خذ كلام

العلماء ونزل مختلف عباراتهم في الاحتجاج عليها واجر اختلافهم في الموارثه
وغيرها على ترتيبها تتضح لك مقاصدهم ان شا الله فصل
اذا قلنا بالاستتابه حيث تصح فالاختلاف فيها على الاختلاف في توبة المرتد
اذ لا فرق وقد اختلف السلف في وجوبها وصورتها ومدتها فذهب جمهور
اهل العلم الى ان المرتد يستتاب وحكى ابن القصار انه اجماع من الصحابه
على تصويب قول عمر في الاستتابه ولم ينكره واحد منهم وهو قول عثمان
وعلي وابن مسعود وبه قال عطاء بن ابي رباح والنخعي والثوري ومالك
واصحابه والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق واصحاب الراي وذهب طاوس
وعبيد بن عمير والحسن في احدى الروايتين عنه انه لا يستتاب
وقاله عبد العزيز بن ابي سلمه وذكره عن معاذ وانكره سحنون عن معاذ
وحكاه الطحاوي عن ابي يوسف وهو قول اهل الظاهر قالوا وتنفعه
توبته عند الله ولكن لا ندرا القتل عنه لقوله صلى الله عليه وسلم
فاقتلوه وحكي ايضا عن عطاء ان كان ممن ولد في الاسلام لم يستتب ويستتاب
الاسلامي وجمهور العلماء على ان المرتد والمرتدة في ذلك سواء وروي
عن علي لا تقتل المرتدة وتسترق وقاله عطاء وقتاده وروي عن ابن عباس

لا تقتل النساء في الردة وبه قال ابو حنيفة قال مالك والحر والعبد والذكر
والانثى في ذلك سواء واما مدتها فمذهب الجمهور وروي عن عمر انه يستتاب
ثلاثة ايام يحبس فيها وقد اختلف فيه عن عمر وهو احد قولي الشافعي وقول
احمد واسحق واستحسنه مالك وقال لا ياتي الاستظهار الا بخير وليس
عليه جماعة الناس قال الشيخ ابو محمد بن ابي زيد يريد في الاستيناء ثلاثا وقال
مالك ايضا الذي اخذ به في المرتد قول عمر يحبس ثلثة ايام ويعرض عليه كل يوم
فان تاب والا قتل وقال ابو الحسن ابن القصار في تاخيره ثلاثا روايتان عن مالك
هل ذلك واجب او مستحب واستحسن الاستتابة والاستيناء ثلاثا اصحاب
الراي وروي عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه استتاب امراة فلم تتب
فقتلها وقاله الشافعي مرة فقال ان لم يتب مكانه قتل واستحسنه المزني
وقال الزهري يدعا الى الاسلام ثلث مرات فان ابى قتل وروي عن علي
يستتاب شهرين وقال النخعي يستتاب ابدا وبه اخذ الثوري ما رجيت توبته
وحكى ابن القصار عن ابي حنيفة انه يستتاب ثلاث مرات في ثلثة ايام او ثلاث
جمع كل يوم او جمعة مرة وفي كتاب محمد عن ابن القاسم يدعا المرتد الى الاسلام
ثلاث مرات فان ابى ضربت عنقه واختلف على هذا هل يهدد او يشدد.

عليه ايام الاستتابة ليتوب ام لا فقال مالك ما علمت في الاستتابة لسوف
تجويعا ولا تعطيشا ويوتى من الطعام بما لا يضره وقال اصبغ يخوف ايام الاستتابة
بالقتل ويعرض عليه الاسلام وفي كتاب ابي الحسن الطابثي يوعظ في
تلك الايام ويذكر بالجنة ويخوف بالنار قال اصبغ واي المواضع حبس فيها
من السجون مع الناس او وحده اذا استوثق منه سواء ويوقف ماله اذا خيف
ان يتلفه على المسلمين ويطعم منه ويسقى وكذلك يستتاب ابدا كلما
رجع وارتد وقد استتاب النبي صلى الله عليه وسلم نبهان الذي ارتد
اربع مرات او خمسا قال ابن وهب عن مالك يستتاب ابدا كلما رجع وهو قول
الشافعي واحمد وقاله ابن القاسم وقال اسحق يقتل في الرابعة وقال اصحاب
الراي ان لم يتب في الرابعة قتل دون استتابة وان تاب ضرب ضربا وجيعا
ولم يخرج من السجن حتى يظهر عليه خشوع التوبة قال ابن المنذر ولا نعلم احدا
اوجب على المرتد في المرة الاولى ادبا اذا رجع وهو على مذهب مالك والشافعي
والكوفي **فصل** هذا حكم من ثبت عليه ذلك بما يجب ثبوته
من اقرار او عدول لم يدفع فيهم فاما من لم تتم الشهادة عليه بما شهد عليه
الواحد او اللفيف من الناس او ثبت قوله لكن احتمل ولم يكن صريحا وكذلك ان

تاب على القول بقبول توبته فهذا يدرأ عنه القتل ويتسلط عليه اجتهاد الامام
بقدر شهرة حاله وقوة الشهادة عليه وضعفها وكثرة السماع عنه وصورة
حاله من التهمة في الدين والنبز بالسفه والمجون فمن قوي أمره أذاقه من
شديد النكال من التضييق في السجن والشد في القيود الى الغاية التي
هي منتهى طاقته مما لا يمنعه القيام لضرورته ولا يقعده عن صلاته وهو حكم
كل من وجب عليه القتل لكن وقف عن قتله لمعنى أوجبه وتربص به لاشكال
وعائق اقتضاه أمره وحالات الشدة في نكاله تختلف بحسب اختلاف حاله
وقد روى الوليد عن ملك والاوزاعي انها ردة فاذا تاب نكل ولملك
في العتبية وكتاب محمد من رواية اشهب اذا تاب المرتد فلا عقوبة عليه
وقاله سحنون وافتى ابو عبد الله بن عتاب في من سب النبي صلى الله عليه وسلم
فشهد عليه شاهدان عدل احدهما بالادب الموجع والتنكيل والسجن الطويل
حتى تظهر توبته وقال القابسي في مثل هذا ومن كان اقصى امره القتل
فعاق عائق اشكل في القتل لم ينبغ ان يطلق من السجن ويستطال
سجنه ولو كان فيه من المدة ما عسى ان يقيم ويحمل عليه من القيد ما يطيق
وقال في مثله ممن اشكل امره يشد في القيود شدا ويضيق عليه في السجن
حتى

حتى ينظر فيما يجب عليه وقال في مسألة أخرى مثلها ولا تهراق الدماء الا بالامر
الواضح وفي الادب بالسوط والسجن نكال للسفهاء ويعاقب عقوبة شديدة
فاما ان لم يشهد عليه سوى شاهدين فاثبت من عداوتهما او جرحتهما ما اسقطهما
عنه ولم يسمع ذلك من غيرهما فامره اخف لسقوط الحكم عنه وكانه لم يشهد
عليه الا ان يكون ممن يليق به ذلك ويكون الشاهدان من اهل التبريز
فاسقطهما بعداوة فهو وان لم ينفذ الحكم عليه بشهادتهما فلا يدفع الظن صدقهما
وللحاكم هنا في تنكيله موضع اجتهاد والله ولي الارشاد

فصل

هذا حكم المسلم فاما الذمي اذا صرح بسبه او عرض او استخف بقدره او وصفه
بغير الوجه الذي كفر به فلا خلاف عندنا في قتله ان لم يسلم لانا لم نعطه الذمة
او العهد على هذا وهو قول عامة العلماء الا ابا حنيفة والثوري واتباعهما
من اهل الكوفة فانهم قالوا لا يقتل ما هو عليه من الشرك اعظم ولكن يؤدب
ويعزر واستدل بعض شيوخنا على قتله بقوله وان نكثوا ايمانهم من بعد
عهدهم وطعنوا في دينكم الآية ويستدل ايضا عليه بقتل النبي صلى الله عليه وسلم
لابن الاشرف واشباهه ولانا لم نعاهدهم ولم نعطهم الذمة على هذا ولا يجوز
لنا ان نفعل ذلك معهم فاذا اتوا ما لم يعطوا عليه العهد ولا الذمة فقد نقضوا

ذمتهم وصاروا كفارا يقتلون لكفرهم وايضا فان ذمتهم لا تسقط حدود
الاسلام عنهم من القطع في سرقة اموالهم والقتل لمن قتلوه منهم وان كان ذلك
حلالا عندهم وكذلك سبهم للنبي يقتلون به ووردت لاصحابنا ظواهر تقتضي
الخلاف اذا ذكره الذمي بالوجه الذي كفر به ستقف عليها من كلام ابن القاسم
وابن سحنون بعد وحكى ابو المصعب الخلاف فيها عن اصحابه المدنيين واختلفوا
اذا سبه ثم اسلم فقيل يسقط اسلامه قتله لان الاسلام يجب ما قبله
بخلاف المسلم اذا سبه ثم تاب لانا نعلم باطنه الكافر في بغضه له وتنقصه
بقلبه لكنا منعناه من اظهاره فلم يزدنا ما اظهر الا مخالفة للامر ونقضا للعهد
فاذا رجع عن دينه الاول الى الاسلام سقط ما قبله قال الله تعالى قل للذين
كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف والمسلم بخلافه اذ كان ظننا
بباطنه حكم ظاهره وخلاف ما بدا منه الان فلم نقبل بعد رجوعه
ولا استنمنا الى باطنه اذ قد بدت سرائره وما ثبت عليه من الاحكام
باقية عليه لم يسقطها شيء وقيل لا يسقط اسلام الذمي الساب قتله
لانه حق للنبي صلى الله عليه وسلم وجب عليه لانتهاكه حرمته وقصده
الحاق النقيصة والمعرة به فلم يكن رجوعه الى الاسلام بالذي يسقطه

كما

كما وجب عليه من حقوق المسلمين من قبل اسلامه من قتل وقذف واذا
كنا لا نقبل توبة المسلم فالا نقبل توبة الكافر اولى قال مالك في كتاب ابن حبيب
والمبسوط وابن القاسم وابن الماجشون وابن عبد الحكم واصبغ فيمن شتم
نبينا من اهل الذمة او احدا من الانبياء عليهم السلام قتل الا ان يسلم وقاله
ابن القاسم في العتبية وعند محمد وابن سحنون وقال سحنون واصبغ لا
يقال له اسلم ولا لا تسلم ولكن ان اسلم فذلك له توبة وفي كتاب محمد
اخبرنا اصحاب مالك انه قال من سب رسول الله صلى الله عليه وسلم او غيره
من النبيين من مسلم او كافر قتل ولم يستتب وروي لنا عن مالك الا ان يسلم
الكافر وقد روى ابن وهب عن ابن عمر ان راهبا تناول النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ابن عمر فهلا قتلتموه وروى عيسى عن ابن القاسم في ذمي قال
ان محمدا لم يرسل الينا انما ارسل اليكم وانما نبينا موسى او عيسى ونحو هذا لا
شيء عليهم لان الله اقرهم على مثله واما ان سبه فقال ليس بنبي او لم يرسل
او لم ينزل عليه قرآن وانما هو شيء يقوله او نحو هذا فيقتل قال ابن القاسم
اذا قال النصراني ديننا خير من دينكم انما دينكم دين الحمير ونحو هذا من
القبيح او سمع المؤذن يقول اشهد ان محمدا رسول الله فقال كذلك يعطيكم

الله فهي هذا الادب الموجع والسجن الطويل قال واما ان شتم النبي صلى الله عليه
وسلم بما يعرف فانه يقتل الا ان يسلم قاله مالك غير مرة ولم يقل يستتاب
قال ابن القاسم ومحمل قوله عندي ان اسلم طايعا وقال ابن سحنون في
سؤالات سليمان بن سالم في اليهودي يقول للمؤذن اذا تشهد كذبت
يعاقب العقوبة الموجعة مع السجن الطويل وفي النوادر من رواية سحنون
عنه من شتم الانبياء من اليهود والنصارى بغير الوجه الذي به كفروا ضرب
عنقه الا ان يسلم قال محمد بن سحنون فان قيل لم قتلته في سب النبي صلى الله
عليه وسلم ومن دينه سبه وتكذيبه قيل لانا لم نعطهم العهد على ذلك
ولا على قتلنا واخذ اموالنا فاذا قتل واحدا منا قتلناه وان كان من دينه
استحلاله فكذلك اظهاره لسب نبينا قال سحنون كما لو بذل لنا اهل
الحرب الجزية على اقرارهم على سبه لم يجز لنا ذلك في قول قايل كذلك ينتقض
عهد من سب منهم ويحل لنا دمه وكما لم يحصن الاسلام من سبه من القتل
كذلك لا تحصنه الذمة قال القاضي ابو الفضل ما ذكره بن سحنون
عن نفسه وعن ابيه مخالف لقول ابن القاسم فيما خفف عقوبتهم فيه مما
به كفروا فتأمله ويدل على انه خلاف ما روي عن المدنيين في ذلك فحكى

ابو المصعب

ابو المصعب الزهري قال اتيت بنصراني قال والذي اصطفى عيسى على محمد فاختلف
علي فيه فضربته حتى قتلته او عاش يوما وليلة وامرت من جر برجله وطرح
على مزبلة فاكلته الكلاب وسئل ابو المصعب عن نصراني قال عيسى خلق محمدا
فقال يقتل وقال ابن القاسم سالنا مالكا عن نصراني بمصر شهد عليه انه قال
مسكين محمد يخبركم انه في الجنة ما له لم ينفع نفسه اذ كانت الكلاب تاكل
ساقيه لو قتلوه استراح منه الناس قال مالك ارى ان يضرب عنقه قال
ولقد كدت ان لا اتكلم فيها ثم رايت انه لا يسعني الصمت قال ابن كنانة في المبسوطة
من شتم النبي صلى الله عليه وسلم من اليهود والنصارى فارى للامام ان
يحرقه بالنار وان شاء قتله ثم حرق جثته وان شاء حرقه بالنار حيا اذا تهافتوا
في سبه ولقد كتب الى مالك من مصر وذكر مسالة بن القاسم المتقدمة قال
فامرني مالك فكتبت بان يقتل وان يضرب عنقه فكتبت ثم قلت يا ابا عبد الله
فاكتب ثم يحرق بالنار فقال انه لحقيق بذلك وما اولاه به فكتبته بيدي بين يديه
فما انكره ولا عابه ونفذت الصحيفة بذلك فقتل وحرق وافتى عبيد الله
بن يحيى وابن لبابة في جماعة سلف اصحابنا الاندلسيين بقتل نصرانية
استهلت بنفي الربوبية ونبوة عيسى لله وتكذيب محمد في النبوة وبقبول اسلامها

ودرء القتل عنه به قال غير واحد من المتأخرين منهم القابسي وابن الكاتب وقال
ابو القاسم بن الجلاب في كتابه من سب الله ورسوله من مسلم او كافر قتل ولا
يستتاب وحكى القاضي ابو محمد في الذمي يسب روايتين في درء القتل عنه باسلامه
وقال ابن سحنون وحد القذف وشبهه من حقوق العباد لا يسقطه عن الذمي
اسلامه وانما يسقط عنه باسلامه حدود الله فاما حد القذف فحق للعباد
كان ذلك لنبي او غيره فاوجب على الذمي اذا قذف النبي صلى الله عليه وسلم
ثم اسلم حد القذف ولكن انظر ماذا يجب عليه هل حد القذف في حق النبي
صلى الله عليه وسلم وهو القتل لزيادة حرمة النبي صلى الله عليه وسلم
على غيره ام هل يسقط القتل باسلامه ويحد ثمانين فتامله

فصل في ميراث من قتل بسب النبي صلى الله عليه وسلم

وغسله والصلاة عليه اختلف العلماء في ميراث من قتل بسب النبي صلى الله
عليه وسلم فذهب سحنون الى انه لجماعة المسلمين من قبل ان شتم النبي كفر
يشبه كفر الزندقة وقال اصبغ ميراثه لورثته من المسلمين ان كان مستسرا
بذلك وان كان مظهرا له مستهلا به فميراثه للمسلمين ويقتل على كل حال
ولا يستتاب قال ابو الحسن القابسي ان قتل وهو منكر الشهادة فالحكم في ميراثه

على

على ما اظهر من اقراره يعني لورثته والقتل حد ثبت عليه ليس من الميراث
في شيء وكذلك لو اقر بالسب واظهر التوبة لقتل اذ هو حده وحكمه في ميراثه
وسائر احكامه حكم الاسلام ولو اقر بالسب وتمادى عليه وابى التوبة منه
فقتل على ذلك كان كافرا وميراثه للمسلمين ولا يغسل ولا يصلى عليه
ولا يكفن وتستر عورته ويوارى كما يفعل بالكفار وقول الشيخ ابو الحسن
في المجاهر المتمادي بين لا يمكن الخلاف فيه لانه كافر مرتد غير تائب ولا
مقلع وهو قول اصبغ وكذلك في كتاب ابن سحنون في الزنديق يتمادى على قوله
ومثله لابن القاسم في العتبية ولجماعة من اصحاب مالك في كتاب ابن
حبيب فيمن اعلن كفره مثله قال ابن القاسم وحكمه حكم المرتد لا ترثه
ورثته من المسلمين ولا من اهل الدين الذي ارتد اليه ولا تجوز وصاياه ولا
عتقه وقاله اصبغ قتل على ذلك او مات عليه وقال ابو محمد بن ابي زيد
وانما يختلف في ميراث الزنديق الذي يستهل بالتوبة فلا تقبل منه فاما
المتمادي فلا خلاف انه لا يورث وقال ابو محمد في من سب الله تعالى
ثم مات ولم تعدل عليه بينة او لم تقبل انه يصلى عليه وروى اصبغ عن
بن القاسم في كتاب بن حبيب فيمن كذب برسول الله صلى الله عليه وسلم

أو أعلن دينا مما يفارق به الإسلام أن ميراثه للمسلمين وقال بقول ملك
أن ميراث المرتد للمسلمين ولا يرثه ورثته ربيعة والشافعي وأبو ثور
وابن أبي ليلى واختلف فيه عن أحمد وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه
وابن مسعود وابن المسيب والحسن والشعبي وعمر بن عبد العزيز
والحكم والأوزاعي والليث وإسحق وأبو حنيفة يرثه ورثته من المسلمين
وقيل ذلك فيما كسبه قبل ارتداده وما كسبه في الارتداد للمسلمين
وتفصيل أبي الحسن في جوابه حسن بين وهو على رأي أصبغ وخلاف
قول سحنون واختلافهما على قول ملك في ميراث الزنديق فمرة ورثه
ورثته من المسلمين قامت عليه بذلك بينة فأنكرها أو اعترف بذلك
وأظهر التوبة وقاله أصبغ ومحمد بن مسلمة وغير واحد من أصحابه لأنه مظهر
للإسلام بإنكاره أو توبته وحكمه حكم المنافقين الذين كانوا على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ابن نافع عنه في العتبية
وكتاب محمد أن ميراثه لجماعة المسلمين لأن ماله تبع لدمه وقال به أيضا
جماعة من أصحابه وقاله أشهب والمغيرة وعبد الملك ومحمد وسحنون
وذهب ابن قاسم في العتبية إلى أنه إن اعترف بما شهد عليه به وتاب

فقتل

فقتل ولا يورث وإن لم يقر حتى قتل أو مات ورث قال وكذلك
كل من أسر كفرا فإنهم يتوارثون بوراثة الإسلام وسئل أبو القاسم
ابن الكاتب عن النصراني يسب النبي صلى الله عليه وسلم فيقتل هل
يرثه أهل دينه أم المسلمون فأجاب أنه للمسلمين ليس على جهة الميراث لأنه
لا توارث بين أهل ملتين ولكن لأنه من فيئهم لنقضه العهد هذا معنى
قوله واختصاره

الباب الثالث

في حكم من سب الله تعالى وملائكته وأنبياءه وكتبه وآل النبي صلى الله عليه وسلم وأزواجه وصحبه

لا خلاف أن ساب الله تعالى من المسلمين كافر حلال الدم واختلف
في استتابته فقال ابن القاسم في المبسوط وفي كتاب ابن سحنون ومحمد
ورواه ابن القاسم عن ملك في كتاب إسحق بن يحيى من سب الله
تعالى من المسلمين قتل ولم يستتب إلا أن يكون افتراء على الله بارتداده
إلى دين دان به وأظهره فيستتاب وإن لم يظهره لم يستتب وقال في

المبسوطة مطرف وعبد الملك مثله وقال المخزومي ومحمد بن مسلمة وابن ابي
حازم لا يقتل المسلم بالسب حتى يستتاب وكذلك اليهودي والنصراني
فان تابوا قبل منهم وان لم يتوبوا قتلوا ولا بد من الاستتابة وذلك كله كالردة
وهو الذي حكاه القاضي ابن نصر عن المذهب وافتى ابو محمد بن ابي زيد
فيما حكي عنه في رجل لعن رجلا ولعن الله تعالى فقال انما اردت ان العن
الشيطان فزل لساني فقال يقتل بظاهر كفره ولا يقبل عذره واما فيما
بينه وبين الله فمعذور واختلف فقهاء قرطبة في مسألة هرون بن حبيب
اخي عبد الملك الفقيه وكان ضيق الصدر كثير التبرم وكان قد شهد
عليه بشهادات منها انه قال عند استقلاله من مرض لقيت في مرضي هذا
ما لو قتلت ابا بكر وعمر لم استوجب هذا كله فافتى ابرهيم بن حسين بن خالد
بقتله وان مضمن قوله تجوير لله تعالى وتظلم والتعريض فيه كالتصريح
وافتى اخوه عبد الملك بن حبيب وابرهيم بن حسين بن عاصم وسعيد بن سليمان
القاضي بطرح القتل عنه الا ان القاضي راى عليه التثقيل في الحبس
والشدة في الادب لاحتمال كلامه وصرفه الى التشكي فوجه من قال في
ساب الله تعالى بالاستتابة انه كفر وردة محضة لم يتعلق بها حق

لغير الله فاشبه قصد الكفر بغير سب الله واظهار الانتقال الى دين اخر
من الاديان المخالفة للاسلام ووجه ترك استتابته انه لما ظهر منه ذلك بعد
اظهار الاسلام قبل اتهمناه وظننا ان لسانه لم ينطق به الا وهو معتقد له
اذ لا يتساهل في هذا احد فحكم له بحكم الزنديق ولم يقبل توبته واذا انتقل
من دين الى اخر واظهر السب بمعنى الارتداد فهذا قد اعلم انه خلع ربقة
الاسلام من عنقه بخلاف الاول المتمسك به وحكم هذا حكم المرتد
يستتاب على مشهور مذاهب اكثر العلماء وهو مذهب مالك واصحابه
على ما بيناه قبل وذكرنا الخلاف في فصوله

فصل

واما من اضاف الى الله تعالى ما لا يليق به ليس على طريق السب ولا الردة
وقصد الكفر ولكن على طريق التاويل والاجتهاد والخطاء المفضي الى الهوى
والبدعة من تشبيه او نعت بجارحة او نفي صفة كمال فهذا مما اختلف
السلف والخلف في تكفير قائله ومعتقده واختلف قول مالك واصحابه
في ذلك ولم يختلفوا في قتالهم اذا تحيزوا فئة وانهم يستتابون فان تابوا
والا قتلوا وانما اختلفوا في المنفرد منهم فاكثر قول مالك واصحابه ترك
القول بتكفيرهم وترك قتلهم والمبالغة في عقوبتهم واطالة سجنهم حتى يظهر

افلاعهم وتستبين توبتهم كما فعل عمر بصبيغ وهذا قول محمد بن المواز في الخوارج
وعبد الملك بن الماجشون وقول سحنون في جميع اهل الاهواء وبه فسر
قول ملك في الموطا وما رواه عن عمر بن عبد العزيز وجده وعمه من قولهم في
القدرية يستتابون فان تابوا والا قتلوا وقال عيسى عن ابن القاسم في اهل
الاهواء من الاباضية والقدرية وشبههم ممن خالف الجماعة من اهل البدع
والتحريف لتاويل كتاب الله يستتابون اظهروا ذلك او اسروه فان تابوا
والا قتلوا وميراثهم لورثتهم وقال مثله ايضا ابن القاسم في كتاب محمد
في اهل القدر وغيرهم قال واستتابتهم ان يقال لهم اتركوا ما انتم عليه
ومثله في المبسوط في الاباضية والقدرية وساير اهل البدع قال
وهم مسلمون وانما قتلوا لرايهم السوء وبهذا عمل عمر بن عبد العزيز
قال ابن القاسم من قال ان الله لم يكلم موسى تكليما استتيب
فان تاب والا قتل وابن حبيب وغيره من اصحابنا يرى تكفيرهم وتكفير
امثالهم من الخوارج والقدرية والمرجية وقد روي ايضا عن سحنون
مثله فيمن قال ليس لله كلام انه كافر واختلفت الروايات عن ملك
فاطلق في رواية الشاميين ابي مسهر ومروان بن محمد الطاطري الكفر

عليهم وقد شوور في زواج القدري فقال لا تزوجه قال الله ولعبد مؤمن
خير من مشرك وروي عنه ايضا اهل الاهواء كلهم كفار وقال من وصف
شيا من ذات الله تعالى واشار الى شيء من جسده يد او سمع او بصر
قطع ذلك منه لانه شبه الله بنفسه وقال فيمن قال القران مخلوق كافر
فاقتلوه وقال ايضا في رواية ابن نافع يجلد ويوجع ضربا ويحبس حتى يتوب وفي رواية
بشر بن بكر التنيسي عنه يقتل ولا تقبل توبته قال القاضي ابو عبد الله
البرنكاني والقاضي ابو عبد الله التستري من ايمة العراقيين جوابه مختلف
يقتل المستبصر الداعية وعلى هذا الخلاف اختلف قوله في اعادة الصلاة
خلفهم وحكى ابن المنذر عن الشافعي لا يستتاب القدري واكثر اقوال السلف
تكفيرهم وممن قال به الليث وابن عيينة وابن لهيعة روي عنهم ذلك فيمن
قال بخلق القران وقاله ابن المبارك والاودي ووكيع وحفص بن غياث
وابو اسحق الفزاري وهشيم وعلي بن عاصم في اخرين وهو من قول
اكثر المحدثين والفقهاء والمتكلمين فيهم وفي الخوارج والقدرية واهل
الاهواء المضلة واصحاب البدع المتاولين وهو قول احمد بن حنبل وكذلك
قالوا في الواقفة والشاكة في هذه الاصول وممن روي عنه معنى القول

الاخر بتكفيرهم علي بن ابي طالب وبن عمر والحسن البصري وهو راي جماعة
من الفقهاء النظار والمتكلمين واحتجوا بتوريث الصحابة والتابعين ورثة
اهل حروراء ومن عرف بالقدر ممن مات منهم ودفنهم في مقابر المسلمين وجري
احكام الاسلام عليهم قال اسمعيل القاضي وانما قال ملك في القدرية
وساير اهل البدع يستتابون فان تابوا والا قتلوا لانه من الفساد في الارض
كما قال في المحارب ان راي الامام قتله وان لم يقتل قتله وفساد المحارب
انما هو في الاموال ومصالح الدنيا وان كان قد يدخل ايضا في امر الدين
من سبيل الحج والجهاد وفساد اهل البدع معظمه علي الدين وقد يدخل
في امر الدنيا بما يلقون بين المسلمين من العداوة

فصل

في تحقيق القول في اكفار المتاولين قد ذكرنا مذاهب السلف في اكفار
اصحاب البدع والاهواء المتاولين ممن قال قولا يوديه مساقه الي كفر
هو اذا وقف عليه لا يقول بما يوديه قوله اليه وعلي اختلافهم اختلف
الفقهاء والمتكلمون في ذلك فمنهم من صوب التكفير الذي قال به الجمهور
من السلف ومنهم من اباه ولم ير اخراجهم من سواد المومنين وهو قول
اكثر الفقهاء والمتكلمين وقالوا هم فساق عصاة ضلال ونوارثهم

من المسلمين ونحكم لهم باحكامهم ولهذا قال سحنون لا اعادة علي من صلي خلفهم
قال وهو قول جماعة اصحاب ملك المغيرة وابن كنانة واشهب قال لانه مسلم
وذنبه لم يخرجه من الاسلام واضطرب اخرون في ذلك ووقفوا عن القول
بالتكفير او ضده واختلاف قولي ملك في ذلك وتوقفه عن اعادة الصلاة
خلفهم منه والي نحو من هذا ذهب القاضي ابو بكر امام اهل التحقيق والحق
وقال انها من المعوصات اذ القوم لم يصرحوا باسم الكفر وانما قالوا قولا
يودي اليه واضطرب قوله في المسلة علي نحو اضطراب قول امامه ملك
بن انس حتي قال في بعض كلامه انهم علي راي من كفرهم بالتاويل لا تحل
مناكحتهم ولا اكل ذبايحهم ولا الصلاة علي ميتهم ويختلف في موارثتهم علي
الخلاف في ميراث المرتد وقال ايضا نورث ميتهم ورثتهم من المسلمين
ولا نورثهم من المسلمين واكثر ميله الي ترك التكفير بالمال وكذلك اضطرب
فيه قول شيخه ابي الحسن الاشعري واكثر قوله ترك التكفير وان الكفر
خصلة واحدة وهو الجهل بوجود الباري تعالي وقال مرة من اعتقد ان الله
جسم او المسيح او بعض من يلقاه في الطرق فليس بعارفه وهو كافر
ولمثل هذا ذهب ابو المعالي رحمه الله في اجوبته لابي محمد عبد الحق وكان

سأله عن المسألة فاعتذر له فإن الغلط فيها يصعب لأن إدخال كافر في الملة
أو إخراج مسلم عنها عظيم في الدين وقال غيرهما من المحققين الذي
يجب الاحتراز من التكفير في أهل التأويل فإن استباحة دماء المصلين
الموحدين خطر والخطأ في ترك ألف كافر أهون من الخطأ في سفك
محجمة من دم مسلم واحد وقد قال عليه السلام فإذا قالوها يعني الشهادة عصموا
مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله فالعصمة مقطوع بها مع
الشهادة ولا ترتفع ويستباح خلافها إلا بقاطع ولا قاطع من شرع ولا قياس
عليه وألفاظ الأحاديث الواردة في الباب معرضة للتأويل فما جاء
منها في التصريح بكفر القدرية وقوله لا سهم لهم في الإسلام وتسميته
الرافضة بالشرك وإطلاق اللعنة عليهم وكذلك في الخوارج وغيرهم
من أهل الأهواء فقد يحتج بها من يقول بالتكفير وقد يجيب الآخر عنها
بأنه قد ورد مثل هذه الألفاظ في الحديث في غير الكفرة على طريق
التغليظ وكفر دون كفر وإشراك دون إشراك وقد ورد مثله
في الرياء وعقوق الوالدين والزوج وغير معصية وإذا كان محتملا للأمرين
فلا يقطع على أحدهما إلا بدليل قاطع وقوله في الخوارج هم من شر البرية وهذه

صفة الكفار وقال شر قتيل تحت أديم السماء طوبى لمن قتلهم أو قتلوه وقال
فإذا وجدتموهم فاقتلوهم قتل عاد وظاهر هذا الكفر لا سيما مع تشبيههم
بعاد فيحتج به من يرى تكفيرهم فيقول له الآخر إنما ذلك من قتلهم لخروجهم
على المسلمين وبغيهم عليهم بدليله من الحديث نفسه يقتلون أهل الإسلام
فقتلهم ها هنا حد لا كفر وذكر عاد تشبيه للقتل وحله لا للمقتول وليس
كل من حكم بقتله يحكم بكفره ويعارضه بقول خالد في الحديث دعني أضرب
عنقه يا رسول الله فقال لعله يصلي فإن احتجوا بقوله عليه السلام يقرؤون
القرآن لا يجاوز حناجرهم فأخبر أن الإيمان لم يدخل قلوبهم وكذلك قوله
يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ثم لا يعودون إليه حتى يعود السهم
على فوقه وبقوله سبق الفرث والدم يدل على أنه لم يتعلق من الإسلام
بشيء أجابه الآخرون أن معنى لا يجاوز حناجرهم لا يفهمون معانيه بقلوبهم
ولا تنشرح له صدورهم ولا تعمل به جوارحهم وعارضوهم بقوله ويتمارى
في الفوق وهذا يقتضي التشكك في حاله وإن احتجوا بقول أبي سعيد
الخدري في هذا الحديث سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يخرج في هذه الأمة ولم يقل من هذه وتحرير أبي سعيد الرواية وإتقانه اللفظ

أجابهم الآخرون بأن العبارة بفي لا يقتضي تصريحاً بكونهم من غير الأمة بخلاف
لفظة من التي هي للتبعيض وكونهم من الأمة مع أنه قد روي عن أبي ذر
وعلي وأبي أمامة وغيرهم في هذا الحديث يخرج من أمتي وسيكون
من أمتي وحروف المعاني مشتركة فلا تعويل على إخراجهم من الأمة بفي ولا
على إدخالهم فيها بمن لكن أبا سعيد رضي الله عنه أجاد ما شاء في
التنبيه الذي نبه عليه وهذا مما يدل على سعة فقه الصحابة وتحقيقهم
للمعاني واستنباطها من الألفاظ وتحريرهم لها وتوقيهم في الرواية هذه
المذاهب المعروفة لأهل السنة ولغيرهم من الفرق فيها مقالات كثيرة مضطربة
سخيفة أقربها قول جهم ومحمد بن شبيب أن الكفر بالله الجهل به لا يكفر
أحد بغير ذلك وقال أبو الهذيل أن كل متأول كان تأويله تشبيهاً لله
بخلقه وتجويراً له في فعله وتكذيباً لخبره فهو كافر وكل من أثبت شيئاً
قديماً لا يقال له الله فهو كافر وقال بعض المتكلمين أن كان ممن عرف
الأصل وبنى عليه وكان فيما هو من أوصاف الله فهو كافر وإن لم
يكن من هذا الباب ففاسق إلا أن يكون ممن لم يعرف الأصل فهو مخطئ
غير كافر وذهب عبيد الله بن الحسن العنبري إلى تصويب أقوال المجتهدين

في أصول الدين فيما كان عرضة للتأويل وفارق في ذلك فرق الأمة
إذ أجمعوا سواه على أن الحق في أصول الدين في واحد والمخطئ فيه
آثم عاص فاسق وإنما الخلاف في تكفيره وقد حكى القاضي أبو بكر
الباقلاني مثل قول عبيد الله عن داود الأصبهاني قال وحكى قوم عنهما
أنهما قالا ذلك في كل من علم الله من حاله استفراغ الوسع في طلب الحق
من أهل ملتنا أو من غيرهم وقال نحو هذا القول الجاحظ وثمامة في أن
كثيراً من العامة والنساء والبله ومقلدة النصارى واليهود وغيرهم
لا حجة لله عليهم إذا لم تكن لهم طباع يمكن معها الاستدلال وقد نحى
الغزالي قريباً من هذا المنحى في كتاب التفرقة وقائل هذا كله كافر
بالإجماع على كفر من لم يكفر أحداً من النصارى واليهود وكل من فارق دين
المسلمين أو وقف في تكفيرهم أو شك قال القاضي أبو بكر لأن التوقيف
والإجماع على كفرهم فمن وقف في ذلك فقد كذب النص والتوقيف أو شك
فيه والتكذيب والشك فيه لا يقع إلا من كافر

فصل في بيان ما هو من المقالات كفر وما يتوقف أو يختلف
فيه وما ليس بكفر اعلم أن تحقيق هذا الفصل وكشف اللبس فيه

مورده الشرع ولا مجال للعقل فيه والفصل البين في هذا ان كل مقالة
صرحت بنفي الربوبية او الواحدانية او عبادة احد غير الله او مع الله فهي
كفر كمقالة الدهرية وساير فرق اصحاب الاثنين من الديصانية والمانوية
واشباههم من الصابئين والنصارى والمجوس والذين اشركوا بعبادة
الاوثان او الملئكة والشياطين والشمس او النجوم او النار او احد
غير الله من مشركي العرب واهل الهند والصين والسودان وغيرهم
ممن لا يرجع الى كتاب وكذلك القرامطة واصحاب الحلول والتناسخ من
الباطنية والطيارة من الروافض وكذلك من اعترف بالهية الله
ووحدانيته ولكنه اعتقد انه غير حي او غير قديم وانه محدث او مصور
او ادعى له ولدا او صاحبة او والدا او انه متولد من شيء او كاين عنه
او ان معه في الازل شيئا قديما غيره او ان ثم صانعا للعالم سواه او مدبرا
غيره فذلك كله كفر باجماع المسلمين كقول الالهيين من الفلاسفة
والمنجمين والطبايعيين وكذلك من ادعى مجالسة الله والعروج اليه
ومكالمته او حلوله في احد الاشخاص كقول بعض المتصوفة والباطنية
والنصارى والقرامطة وكذلك نقطع على كفر من قال بقدم العالم او بقائه

اوشك

او شك في ذلك على مذهب بعض الفلاسفة والدهرية او قال بتناسخ الارواح
وانتقالها ابد الاباد في الاشخاص وتعذيبها او تنعمها فيها بحسب زكائها
وخبثها وكذلك من اعترف بالالهية والواحدانية ولكنه جحد النبوة من اصلها
عموما او نبوة نبينا خصوصا او احد من الانبياء الذين نص الله عليهم بعد علمه
بذلك فهو كافر بلا ريب كالبراهمة ومعظم اليهود والاروسية من النصارى
والغرابية من الروافض الزاعمين ان عليا كان المبعوث اليه جبريل وكالمعطلة
والقرامطة والاسماعيلية والعنبرية من الرافضة وان كان بعض هؤلاء
قد اشركوا في كفر اخر مع من قبلهم وكذلك من دان بالوحدانية وصحة
النبوة ونبوة نبينا محمد عليه السلام ولكن جوز على الانبياء الكذب فيما
اتوا به ادعا في ذلك المصلحة بزعمه او لم يدعها فهو كافر باجماع كالمتفلسفين
وبعض الباطنية والروافض وغلاة المتصوفة واصحاب الاباحة فان هؤلاء
زعموا ان ظواهر الشرع واكثر ما جاءت به الرسل من الاخبار عما كان ويكون
من امور الاخرة والحشر والقيمة والجنة والنار ليس منها شيء على مقتضى
لفظها ومفهوم خطابها وانما خاطبوا بها الخلق على جهة المصلحة لهم اذ
لم يمكنهم التصريح لقصور افهامهم فمضمن مقالاتهم ابطال الشرايع وتعطيل

الأوامر والنواهي وتكذيب الرسل فيما أتوا به وكذلك من أضاف إلى نبينا والأرباب
تعمد الكذب فيما بلغه وأخبر به أو شك في صدقه أو سبه أو قال إنه لم يبلغ
أو استخف به أو بأحد من الأنبياء أو أزرى عليهم أو آذاهم أو قتل نبيا أو حاربه
فهو كافر بإجماع وكذلك نكفر من ذهب مذهب بعض القدماء في أن في كل جنس
من الحيوانات نذيرا أو نبيا من القردة والخنازير والدواب والدود ويحتج بقوله
تعالى وإن من أمة إلا خلا فيها نذير إذ ذلك إلى أن يوصف أنبياء هذه يؤدي
الأجناس بصفاتهم المذمومة وفيه من الإزراء على هذا المنصب المنيف ما فيه
مع إجماع المسلمين على خلافه وتكذيب قائله وكذلك نكفر من اعترف من
الأصول الصحيحة بما تقدم ونبوة نبينا عليه السلام ولكن قال كان أسود
أو مات قبل أن يلتحي وليس الذي كان بمكة والحجاز أو ليس بقرشي لأن
وصفه بغير صفاته المعلومة نفي له وتكذيب به وكذلك من ادعى نبوة أحد
مع نبينا عليه السلام أو بعده كالعيسوية من اليهود القائلين بتخصيص رسالته
إلى العرب وكالخرمية القائلين بتواتر الرسل وكأكثر الرافضة القائلين
بمشاركة علي في الرسالة للنبي صلى الله عليه وسلم وبعده وكذلك كل إمام عند
هؤلاء يقوم مقامه في النبوة والحجة وكالبزيعية والبيانية منهم القائلين

بنبوة

بنبوة بزيع وبيان وأشباه هؤلاء أو من ادعى النبوة لنفسه أو جوز اكتسابها
والبلوغ بصفاء القلب إلى مرتبتها كالفلاسفة وغلاة المتصوفة وكذلك
من ادعى منهم أنه يوحى إليه وإن لم يدع النبوة أو أنه يصعد إلى السماء
ويدخل الجنة ويأكل من ثمارها ويعانق الحور العين فهؤلاء كلهم كفار
مكذبون للنبي صلى الله عليه وسلم لأنه أخبر عليه السلام أنه خاتم النبيين
ولا نبي بعده وأخبر عن الله أنه خاتم النبيين وأنه أرسل كافة للناس
وأجمعت الأمة على حمل هذا الكلام على ظاهره وأن مفهومه المراد به دون
تأويل ولا تخصيص فلا شك في كفر هؤلاء الطوائف كلها قطعا إجماعا وسمعا
وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خص حديثا
مجمعا على نقله مقطوعا به مجمعا على حمله على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال
الرجم ولهذا نكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف فيهم أو شك
أو صحح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقد إبطال كل مذهب سواه
فهو كافر بإظهاره ما أظهر من خلاف ذلك وكذلك نقطع بتكفير كل قائل قال
قولا يتوصل به إلى تضليل الأمة وتكفير جميع الصحابة كقول الكميلية من
الرافضة بتكفير جميع الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم إذ لم تقدم عليا

وكفرت عليا إذ لم يتقدم ويطلب حقه في التقديم فهؤلاء قد كفروا من
وجوه لأنهم أبطلوا الشريعة بأسرها إذ قد انقطع نقلها ونقل القرآن إذ ناقلوه
كفرة على زعمهم وإلى هذا والله أعلم أشار مالك في أحد قوليه بقتل من
كفر الصحابة ثم كفروا من وجه آخر بسبهم النبي صلى الله عليه وسلم على
مقتضى قولهم وزعمهم أنه عهد إلى علي وهو يعلم أنه يكفر بعده على قولهم لعنة
الله عليهم وصلى على رسوله وآله وكذلك نكفر بكل فعل أجمع المسلمون
أنه لا يصدر إلا من كافر وإن كان صاحبه مصرحا بالإسلام مع فعله ذلك
الفعل كالسجود للصنم أو للشمس والقمر والصليب والنار والسعي إلى
الكنائس والبيع مع أهلها بزيهم من شد الزنانير وفحص الرؤوس فقد
أجمع المسلمون أن هذا لا يوجد إلا من كافر وأن هذه الأفعال علامة
على الكفر وإن صرح فاعلها بالإسلام وكذلك أجمع المسلمون على تكفير
كل من استحل القتل أو شرب الخمر والزنا مما حرم الله بعد علمه بتحريمه
كأصحاب الإباحة من القرامطة وبعض غلاة المتصوفة وكذلك نقطع بتكفير
كل من كذب وأنكر قاعدة من قواعد الشرع وما عرف يقينا بالنقل المتواتر
من فعل الرسول ووقع الإجماع المتصل عليه كمن أنكر وجوب الخمس الصلوات

وعدد

وعدد ركعاتها وسجداتها ويقول إنما أوجب الله علينا في كتابه الصلاة
على الجملة وكونها خمسا وعلى هذه الصفات والشروط لا أعلمه إذ لم يرد
فيه في القرآن نص جلي والخبر به عن الرسول خبر واحد وكذلك أجمع
على تكفير من قال من الخوارج أن الصلاة طرفي النهار وعلى تكفير الباطنية
في قولهم أن الفرائض أسماء رجال أمروا بولايتهم والخبائث والمحارم أسماء
رجال أمروا بالبراءة منهم وقول بعض المتصوفة أن العبادة وطول المجاهدة
إذا صفت نفوسهم أفضت بهم إلى إسقاطها وإباحة كل شيء لهم ورفع عهد
الشرائع عنهم وكذلك إن أنكر منكر مكة أو البيت أو المسجد الحرام
أو صفة الحج وقال الحج واجب في القرآن واستقبال القبلة كذلك ولكن
كونه على هذه الهيئة المتعارفة وأن تلك البقعة هي مكة والبيت والمسجد
الحرام لا أدري هل هي تلك أو غيرها ولعل الناقلين أن النبي صلى الله عليه وسلم
فسرها بهذه التفاسير غلطوا ووهموا فهذا ومثله لا مرية في تكفيره وإن
كان ممن يظن به علم ذلك وممن خالط المسلمين وامتدت صحبته لهم إلا أن يكون
حديث عهد بإسلام فيقال له سبيلك أن تسأل عن هذا الذي لم تعلمه بعد كافة
المسلمين فلا تجد بينهم خلافا كافة عن كافة إلى معاصري الرسول صلى الله

عليه وسلم أن هذه الأمور كما قيل لك وإن تلك البقعة هي مكة والبيت الذي
فيها هي الكعبة والقبلة التي صلي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون
وحجوا إليها وطافوا بها وإن تلك الافعال هي صفة عبادة الحج المراد به وهي
التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون وأن صفات الصلوات
المذكورة هي التي فعل النبي صلى الله عليه وسلم وشرح مراد الله بذلك
وابان حدودها فيقع لك العلم كما وقع لهم ولا يرتاب بذلك بعد والمرتاب
في ذلك او المنكر بعد البحث وصحبة المسلمين كافر باتفاق لا يعذر بقوله
لا أدري ولا يصدق فيه بل ظاهره التستر عن التكذيب إذ لا يمكن أنه
لا يدري وأيضا فانه إذا جوز على جميع الامة الوهم والغلط فيما نقلوه من
ذلك وأجمعوا أنه قول الرسول وفعله وتفسير مراد الله به إدخل
الاسترابة في جميع الشريعة إذ هم الناقلون لها وللقران وانحلت عرى
الدين كرة ومن قال هذا كافر وكذلك من انكر القران او حرفا منه
او غير شيئا منه او زاد فيه كفعل الباطنية والإسماعيلية وزعم انه
ليس بحجة للنبي صلى الله عليه وسلم او ليس فيه حجة ولا معجزة كقول هشام
الفوطي ومعمر الضمري أنه لا يدل على الله ولا حجة فيه لرسوله ولا يدل على

ثواب ولا عقاب ولا حكم ولا محالة في كفرهما بذلك القول وكذلك نكفرهما
بإنكارهما أن يكون في سائر معجزات النبي صلى الله عليه وسلم حجة له أو في
خلق السموات والأرض دليل على الله لمخالفتهم الإجماع والنقل المتواتر عن
النبي صلى الله عليه وسلم باحتجاجه بهذا كله وتصريح القران به وكذلك
من انكر شيئا مما نص فيه القران بعد علمه انه من القران الذي في ايدي
الناس ومصاحف المسلمين ولم يكن جاهلا به ولا قريب عهد بالإسلام واحتج
لانكاره اما بانه لم يصح النقل عنده ولا بلغه العلم به أو لتجويز الوهم على ناقليه
فنكفره بالطريقين المتقدمين لانه مكذب للقرآن مكذب للنبي صلى الله عليه وسلم
لكنه تستر بدعواه وكذلك من أنكر الجنة او النار او البعث والحساب
والقيمة فهو كافر باجماع للنص عليه وإجماع الامة على صحة نقله متواترا وكذلك
من اعترف بذلك ولكنه قال ان المراد بالجنة والنار والحشر والنشر والثواب
والعقاب معنى غير ظاهره وانها لذات روحانية ومعان باطنة كقول
النصارى والفلاسفة والباطنية وبعض المتصوفة وزعم ان معنى القيمة
الموت او فنا محض وانتقاض هيئة الأفلاك وتحليل العالم كقول بعض الفلاسفة
وكذلك نقطع بكفر غلاة الرافضة في قولهم إن الأيمة افضل من الانبياء

فاما من انكر ما عرف بالتواتر من الاخبار والسير والبلاد التي لا ترجع الى
ابطال شريعة ولا تفضي الى انكار قاعدة من الدين كانكار غزوة تبوك
او موته او وجود ابي بكر وعمر او قتل عثمان وخلافة علي مما علم بالنقل
ضرورة وليس في انكاره جحد شريعة فلا سبيل الى تكفيره بجحد ذلك
وانكار وقوع العلم له اذ ليس في ذلك اكثر من المباهتة كانكار هشام
وعباد وقعة الجمل ومحاربة علي من خالفه فاما ان ضعف ذلك من اجل تهمة
للناقلين وهم المسلمون اجمع فنكفره بذلك لسريانه الى ابطال الشريعة فاما
من انكر الاجماع المجرد الذي ليس طريقه النقل المتواتر عن الشارع فاكثر
المتكلمين من الفقهاء والنظار في هذا الباب قالوا بتكفير كل من خالف
الاجماع الصحيح الجامع لشروط الاجماع المتفق عليه عموما وحجتهم قوله
تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى الاية وقوله عليه السلام
من خالف الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه وحكوا
الاجماع على تكفير من خالف الاجماع وذهب اخرون الى الوقوف عن القطع
بتكفير من خالف الاجماع الذي يختص بنقله العلماء وذهب اخرون الى
التوقف في تكفير من خالف الاجماع الكاين عن نظر كتكفير النظام

بانكاره

بانكاره الاجماع لانه بقوله هذا مخالف اجماع السلف على احتجاجهم به خارق
للاجماع قال القاضي ابو بكر القول عندي ان الكفر بالله هو الجهل
بوجوده والايمان به هو العلم بوجوده وانه لا يكفر احد بقول ولا
راي الا ان يكون هو الجهل بالله فان عصى بقول او فعل نص الله ورسوله
او اجمع المسلمون انه لا يوجد الا من كافر او يقوم دليل على ذلك فقد
كفر ليس لاجل قوله او فعله لكن لما يقارنه من الكفر فالكفر بالله
لا يكون الا باحد ثلاثة امور احدها الجهل بالله تعالى والثاني ان ياتي
فعلا او يقول قولا يخبر الله ورسوله او يجمع المسلمون ان ذلك لا
يكون الا من كافر كالسجود للصنم والمشي الى الكنايس بالتزام الزنار مع
اصحابها في اعيادهم او يكون ذلك القول او الفعل لا يمكن معه العلم
بالله قال فهذان الضربان وان لم يكونا جهلا بالله فهما علم ان فاعلهما
كافر منسلخ من الايمان فاما من نفى صفة من صفات الله تعالى الذاتية
او جحدها مستبصرا في ذلك كقوله ليس بعالم ولا قادر ولا مريد ولا
متكلم وشبه ذلك من صفات الكمال الواجبة له تعالى فقد نص ائمتنا
على الاجماع على كفر من نفى عنه تعالى الوصف بها واعراه عنها وعلى

هذا أجمل قول سحنون من قال ليس لله كلام فهو كافر وهو لا يكفر المتأولين
كما قدمناه فأما من جهل صفة من هذه الصفات فاختلف العلماء هاهنا
فكفره بعضهم وحكي ذلك عن أبي جعفر الطبري وغيره وقال به أبو الحسن
الأشعري مرة وذهبت طائفة إلى أن هذا لا يخرجه عن اسم الإيمان وإليه
رجع الأشعري قال لأنه لم يعتقد ذلك اعتقادا يقطع بصوابه ويراه دينا
وشرعا وإنما نكفر من اعتقد أن مقاله حق واحتج هؤلاء بحديث السوداء
وأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما طلب منها التوحيد لا غير وبحديث القايل
لئن قدر الله علي وفي رواية فيه لعلي أضل الله ثم قال فغفر الله له قالوا
ولو بوحث أكثر الناس عن الصفات وكوشفوا عنها لما وجد من يعلمها إلا
الأقل وقد أجاب الآخر عن هذا الحديث بوجوه منها أن قدر بمعنى قدّر ولا
يكون شكه في القدرة على إحيايه بل في نفس البعث الذي لا يعلم
إلا بشرع ولعله لم يكن ورد عندهم به شرع يقطع عليه فيكون الشك
فيه حينئذ كفرا فأما ما لم يرد به شرع فهو من مجوزات العقول أو يكون
قدر بمعنى ضيق ويكون ما فعله بنفسه إزراء عليها وغضبا لعصيانها
وقيل قال ما قاله وهو غير عاقل لكلامه ولا ضابط للفظه مما استولى

عليه من الجزع والخشية التي أذهلت لبه فلم يؤاخذ به وقيل بل هذا في
زمن الفترة وحيث ينفع مجرد التوحيد وقيل بل هذا من مجاز كلام العرب الذي
صورته الشك ومعناه التحقيق وهو يسمى تجاهل العارف وله أمثلة
في كلامهم كقوله لعله يتذكر أو يخشى وقوله وإنا أو إياكم لعلى هدى أو
في ضلال مبين فأما من أثبت الوصف ونفى الصفة فقال أقول عالم ولكن
لا علم له ومتكلم ولكن لا كلام له وهكذا في ساير الصفات على مذهب
المعتزلة فمن قال بالمآل لما يؤديه إليه قوله ويسوقه إليه مذهبه كفره
لأنه إذا نفى العلم انتفى وصف عالم إذ لا يوصف بعالم إلا من له علم
فكأنهم صرحوا عنده بما أدى إليه قولهم وهكذا عند هذا ساير فرق أهل التأويل
من المشبهة والقدرية وغيرهم ومن لم ير أخذهم بمآل قولهم ولا ألزمهم
موجب مذهبهم لم ير إكفارهم قال لأنهم إذا وقفوا على هذا قالوا لا نقول
ليس بعالم ونحن ننتفي من القول بالمآل الذي ألزمتموه لنا ونعتقد نحن
وأنتم أنه كفر بل نقول إن قولنا لا يؤول إليه على ما أصلناه فعلى
هذين المأخذين اختلف الناس في إكفار أهل التأويل وإذا فهمته اتضح
لك الموجب لاختلاف الناس فيه في ذلك والصواب ترك إكفارهم والإعراض

عن الحتم عليهم بالخسران واجراء حكم الاسلام عليهم في قصاصهم ووراثاتهم
ومناكحاتهم ودياتهم والصلاة عليهم ودفنهم في مقابر المسلمين وساير معاملاتهم
لكنهم يغلظ عليهم بوجيع الادب وشديد الزجر والهجر حتى يرجعوا عن
بدعتهم وهذه كانت سيرة الصدر الاول فيهم فقد كان نشا على زمن الصحابة
وبعدهم في التابعين من قال بهذه الاقوال من القدر ورأي الخوارج والاعتزال
فما ازاحوا لهم قبرا ولا قطعوا لاحد منهم ميراثا لكنهم هجروهم وادبوهم بالضرب
والنفي والقتل على قدر احوالهم لانهم فساق ضلال عصاة اصحاب كباير عند
المحققين واهل السنة ممن لم يقل بكفرهم منهم خلافا لمن راى غير ذلك
والله الموفق للصواب قال القاضي ابو بكر واما مسايل الوعد والوعيد
والرؤية والمخلوق وخلق الافعال وبقاء الاعراض والتولد وشبهها
من الدقايق فالمنع في اكفار المتاولين فيها اوضح اذ ليس في الجهل بشيء منها
جهل بالله تعالى ولا اجمع المسلمون على اكفار من جهل شيئا منها وقد قدمنا
في الفصل قبله من الكلام وصورة الخلاف في هذا ما اغنى عن اعادته بحول الله

فصل هذا حكم المسلم الساب لله تعالى واما الذمي فروي عن
عبد الله بن عمر في ذمي تناول من حرمة الله تعالى غير ما هو عليه من دينه وحاج
فيه فخرج ابن عمر عليه بالسيف فطلبه فهرب وقال مالك في كتاب ابن حبيب
والمبسوطة وابن القاسم في المبسوط وكتاب محمد وابن سحنون من شتم الله
من اليهود والنصارى بغير الوجه الذي به كفروا قتل ولم يستتب قال ابن
القاسم الا ان يسلم قال في المبسوطة طوعا قال اصبغ لان الوجه الذي
به كفروا هو دينهم وعليه عوهدوا من دعوى الصاحبة والشريك والولد
واما غير هذا من الفرية والشتم فلم يعاهدوا عليه فهو نقض العهد قال ابن القاسم
في كتاب محمد ومن شتم من غير اهل الاديان الله تعالى بغير الوجه الذي
ذكر في كتابه قتل الا ان يسلم وقال المخزومي في المبسوطة ومحمد بن مسلمة
وابن ابي حازم لا يقتل حتى يستتاب مسلما كان او كافرا فان تاب والا قتل
وقال مطرف وعبد الملك مثل قول مالك وقال ابو محمد بن ابي زيد من
سب الله تعالى بغير الوجه الذي به كفر قتل الا ان يسلم وقد ذكرنا قول
ابن الجلاب قبل وذكرنا قول عبيد الله وابن لبابة وشيوخ الاندلسيين في
النصرانية وفتياهم بقتلها لسبها بالوجه الذي كفرت به لله والنبي واجماعهم
على ذلك وهو نحو قول الاخر فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم منهم
بالوجه الذي كفر به ولا فرق في ذلك بين سب الله به وسب نبيه لانا عاهدناهم

على أن لا يظهروا لنا شيئاً من كفرهم وأن لا يسمعونا شيئاً من ذلك
فمتى فعلوا شيئاً منه فهو نقض لعهدهم واختلف العلماء في الذمي
إذا تزندق فقال مالك ومطرف وابن عبد الحكم وأصبغ لا يقتل
لأنه خرج من كفر إلى كفر وقال عبد الملك بن الماجشون يقتل لأنه دين
لا يقر عليه أحد ولا يؤخذ عليه جزية قال ابن حبيب ولا أعلم من قاله غيره

فصل هذا حكم من صرح بسبه وأضافه ما لا يليق
بجلاله وإلهيته فأما مفتري الكذب عليه تبارك وتعالى بادعاء الإلهية
أو الرسالة أو النافي أن يكون الله خالقه أو ربه أو قال ليس لي رب
أو المتكلم بما لا يعقل من ذلك في سكره أو غمرة جنونه فلا خلاف في كفر
قائل ذلك ومدعيه مع سلامة عقله كما قدمناه لكنه يقبل توبته على
المشهور وتنفعه إنابته وتنجيه من القتل فيئته لكنه لا يسلم من عظيم
النكال ولا يرفه عن شديد العقاب ليكون ذلك زجراً لمثله عن
قوله وله عن العودة لكفره أو جهله إلا من تكرر ذلك منه وعرف
استهانته بما أتى به فهو دليل على سوء طويته وكذب توبته وصار كالزنديق
الذي لا نأمن باطنه ولا نقبل رجوعه وحكم السكران في ذلك حكم

الصاحي وأما المجنون والمعتوه فما علم أنه قاله من ذلك في حال غمرته وذهاب
ميزه بالكلية فلا نظر فيه وما فعله من ذلك في حال ميزه وإن لم يكن
معه عقله وسقط تكليفه أدب على ذلك لينزجر عنه كما يؤدب على قبائح
الأفعال ويوالى أدبه على ذلك حتى ينكف عنه كما يؤدب البهيمة على سوء الخلق
حتى تراض وقد حرق علي بن أبي طالب رضي الله عنه من ادعى له الإلهية
وقد قتل عبد الملك بن مروان الحرث المتنبي وصلبه وفعل ذلك غير واحد
من الخلفاء والملوك بأشباههم وأجمع علماء وقتهم على صواب فعلهم والمخالف
في ذلك من كفرهم كافر وأجمع فقهاء بغداد أيام المقتدر من المالكية
وقاضي قضاتها أبو عمر المالكي على قتل الحلاج وصلبه لدعواه الإلهية
والقول بالحلول وقوله أنا الحق مع تمسكه في الظاهر بالشريعة ولم يقبلوا
توبته وكذلك حكموا في ابن أبي العراقيد وكان على نحو مذهب الحلاج
بعد هذا أيام الراضي وقاضي قضاة بغداد يومئذ أبو الحسين بن أبي عمر المالكي
وقال ابن عبد الحكم في المبسوط من تنبأ قتل وقال أبو حنيفة وأصحابه من
جحد أن الله خالقه أو ربه أو قال ليس لي رب فهو مرتد وقال ابن القاسم
في كتاب ابن حبيب ومحمد والعتبية فيمن تنبأ يستتاب أسر ذلك أو أعلنه

وهو كالمرتد وقاله سحنون وغيره وقاله أشهب في يهودي تنبأ وادعى
أنه رسول الينا إن كان معلنا بذلك استتيب فإن تاب وإلا قتل وقال
أبو محمد بن أبي زيد فيمن لعن بارية وادعى أن لسانه زل وإنما أراد لعن
الشيطان يقتل بكفره ولا يقبل عذره وهذا على القول الآخر من أنه
لا تقبل توبته وقال أبو الحسن القابسي في سكران قال أنا الله أنا الله إن
تاب أدب فإن عاد إلى مثل قوله طولب مطالبة الزنديق لأن هذا كفر
المتلاعبين

فصل

وأما من تكلم من سقط القول وسخف
اللفظ ممن لم يضبط كلامه وأهمل لسانه بما يقتضي الاستخفاف بعظمة
ربه وجلالة مولاه أو تمثل في بعض الأشياء ببعض ما عظم الله من
ملكوته أو نزع من الكلام لمخلوق بما لا يليق إلا في حق خالقه غير قاصد
للكفر والاستخفاف ولا عامد للإلحاد فإن تكرر هذا منه وعرف به
دل على تلاعبه بدينه واستخفافه بحرمة ربه وجهله بعظيم عزته وكبريائه
وهذا كفر لا مرية فيه وكذلك إن كان ما أورده يوجب الاستخفاف
والتنقص لربه وقد أفتى ابن حبيب وأصبغ بن خليل من فقهاء قرطبة بقتل
المعروف بابن أخي عجب وكان خرج يوما فأخذه المطر فقال بدأ الخراز

يرش جلوده وكان بعض الفقهاء بها أبو زيد صاحب الثمانية وعبد الأعلى بن وهب
وأبان بن عيسى قد توقفوا عن سفك دمه وأشاروا إلى أنه عبث من القول
يكفي فيه الأدب وأفتى بمثله القاضي حينئذ موسى بن زياد فقال ابن حبيب
دمه في عنقي أيشتم رب عبدناه ثم لا ننتصر له إنا إذا لعبيد سوء ما نحن
له بعابدين وبكى ورفع المجلس إلى الأمير بها عبد الرحمن بن الحكم الأموي
وكانت عجب عمة هذا المطلوب من حظاياه وأعلم باختلاف الفقهاء فخرج الإذن
من عنده بالأخذ بقول ابن حبيب وصاحبه وأمر بقتله فقتل وصلب بحضرة
الفقيهين وعزل القاضي لتهمته بالمداهنة في هذه القصة ووبخ بقية
الفقهاء وسبهم وأما من صدرت عنه من ذلك الهنة الواحدة والفلتة
الشاذة ما لم يكن تنقصا وإزراء فيعاقب عليها ويؤدب بقدر مقتضاها
وشنعة معناها وصورة حال قائلها وشرح سببها ومقارنها وقد سئل
ابن القاسم رحمه الله عن رجل نادى رجلا باسمه فأجابه لبيك اللهم لبيك
قال إن كان جاهلا أو قاله على وجه سفه فلا شيء عليه قال القاضي
أبو الفضل وشرح قوله أنه لا قتل عليه والجاهل يزجر ويعلم والسفيه
يؤدب ولو قالها على اعتقاد إنزاله منزلة ربه لكفر هذا مقتضى قوله وقد

اسرف كثير من سخفاء الشعراء ومتهميهم في هذا الباب واستخفوا عظيم
هذه الحرمة فأتوا من ذلك بما ننزه كتابنا عنه ولساننا وأقلامنا عن ذكره ولولا
أنا قصدنا نص مسائل حكيناها لما ذكرنا شيئا مما يثقل ذكره علينا مما
حكيناه في هذه الفصول وأما ما ورد في هذا من أهل الجهالة وأغاليط اللسان
كقول بعض الأعراب، رب العباد ما لنا وما لكا قد كنت تسقينا فما بدا لكا
أنزل علينا الغيث لا أبا لكا في أشباه لهذا من كلام الجهال ممن لم يقومه
ثقاف تأديب الشريعة والعلم في هذا الباب فقلما يصدر إلا من جاهل
يجب تعليمه وزجره والإغلاظ له عن العودة إلى مثله قال أبو سليمان
الخطابي وهذا تهور من القول والله منزه عن هذه الأمور وقد روينا
عن عون بن عبد الله أنه قال ليعظم أحدكم ربه أن يذكر اسمه في كل شيء
حتى يقول أخزى الله الكلب وفعل به كذا وكان بعض من أدركنا من
مشايخنا قل ما يذكر اسم الله تعالى إلا فيما يتصل بطاعته وكان يقول
للإنسان جزيت خيرا وقل ما يقول جزاك الله خيرا إعظاما لاسمه تعالى
أن يمتهن في غير قربة وحدثنا الثقة أن الإمام أبا بكر الشاشي كان
يعيب على أهل الكلام كثرة خوضهم فيه تعالى وفي ذكر صفاته إجلالا

لاسمه تعالى ويقول هؤلاء يتمندلون بالله عز وجل وينزل الكلام
في هذا الباب تنزيله في باب ساب النبي صلى الله عليه وسلم على الوجوه التي
فصلناها والموفق الله **فصل** وحكم من سب سائر أنبياء
الله تعالى وملائكته واستخف بهم أو كذبهم فيما أتوا به أو أنكرهم
وجحدهم حكم نبينا عليه السلام على مساق ما قدمناه قال الله تعالى
الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله الآية
وقال تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم الآية إلى
قوله لا نفرق بين أحد منهم وقال كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله
لا نفرق بين أحد من رسله وقال مالك في كتاب ابن حبيب ومحمد وقاله ابن
القاسم وابن الماجشون وابن عبد الحكم وأصبغ وسحنون فيمن شتم
الأنبياء أو أحدا منهم أو تنقصه قتل ولم يستتب ومن سبهم من أهل
الذمة قتل إلا أن يسلم وروى سحنون عن ابن القاسم من سب الأنبياء
من اليهود والنصارى بغير الوجه الذي به كفر فاضرب عنقه إلا أن يسلم
وقد تقدم الخلاف في هذا الأصل وقال القاضي بقرطبة سعيد بن سليمان
في بعض أجوبته من سب الله وملائكته قتل وقال سحنون من شتم ملكا

من الملئكة فعليه القتل وفي النوادر عن مالك فيمن قال ان جبريل أخطأ
بالوحي وإنما كان النبي علي بن أبي طالب أستتيب فإن تاب وإلا قتل
ونحوه عن سحنون وهذا قول الغرابية من الروافض سموا بذلك لقولهم
وكان النبي اشبه بعلي من الغراب بالغراب وقال ابو حنيفة واصحابه
على أصلهم من كذب بأحد من الأنبياء أو تنقص أحدا منهم او برئ منه
فهو مرتد وقال أبو الحسن القابسي في الذي قال لأخر كأنه وجه مالك
الغضبان لو عرف أنه قصد ذم الملك قتل قال القاضي أبو الفضل وهذا
كله فيمن تكلم فيهم بما قلناه على جملة الملئكة والنبيين او على معين
ممن حققنا كونه من الملئكة والنبيين ممن نص الله عليه في كتابه او حققنا
علمه بالخبر المتواتر والمشتهر المتفق عليه بالإجماع القاطع كجبريل وميكائيل
ومالك وخزنة الجنة وجهنم والزبانية وحملة العرش المذكورين في القرآن
من الملئكة ومن سمي فيه من الأنبياء وكعزرائيل وإسرافيل
ورضوان والحفظة ومنكر ونكير من الملئكة المتفق على قبول الخبر بهما
فأما من لم تثبت الأخبار بتعيينه ولا وقع الإجماع على كونه من الملئكة
والأنبياء كهاروت وماروت في الملئكة والخضر ولقمان وذي القرنين

ومريم وآسية وخالد بن سنان المذكور أنه نبي أهل الرس وزرادشت
الذي تدعي المجوس والمورخون نبوته فليس الحكم في سابهم والكافر بهم
كالحكم فيمن قدمنا إذ لم تثبت لهم تلك الحرمة ولكن يزجر من تنقصهم
وآذاهم ويؤدب بقدر حال المقول فيه لا سيما من عرفت صديقيته
وفضله منهم وإن لم تثبت نبوته وأما إنكار نبوتهم أو كون الآخر من الملئكة
فإن كان المتكلم في ذلك من أهل العلم فلا حرج لاختلاف العلماء في ذلك
وإن كان من عوام الناس زجر عن الخوض في مثل هذا فإن عاد أدب
إذ ليس لهم الكلام في مثل هذا وقد كره السلف الكلام في مثل هذا
مما ليس تحته عمل لأهل العلم فكيف للعامة

فصل

واعلم أن من استخف بالقرآن أو المصحف أو بشيء منه أو سبهما أو جحده
أو حرفا منه أو آية أو كذب به أو بشيء منه أو كذب بشيء مما صرح به فيه
من حكم أو خبر أو أثبت ما نفاه أو نفى ما أثبته على علم منه بذلك أو شك
في شيء من ذلك فهو كافر عند أهل العلم بإجماع قال الله تعالى وإنه لكتاب
عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد حدثنا
الفقيه ابو الوليد هشام بن أحمد رحمه الله حدثنا أبو علي حدثنا ابن

عبد البر حدثنا ابن عبد المؤمن حدثنا ابن داسة حدثنا ابو داود حدثنا أحمد
بن حنبل حدثنا يزيد بن هرون حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المراء في القرآن كفر تأول بمعنى الشك
وبمعنى الجدال وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم من جحد آية من كتاب
الله من المسلمين ضرب عنقه وكذلك ان جحد التوراة والانجيل وكتب الله فقد جل
المنزلة أو كفر بها أو لعنها أو سبها أو استخف بها فهو كافر وقد أجمع المسلمون
أن القرآن المتلو في جميع أقطار الأرض المكتوب في المصحف بأيدي المسلمين
مما جمعه الدفتان من أول الحمد لله رب العالمين إلى آخر قل أعوذ برب الناس
أنه كلام الله ووحيه المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وأن جميع ما
فيه حق وأن من نقص منه حرفا قاصدا لذلك أو بدله بحرف آخر مكانه
أو زاد فيه حرفا مما لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع الإجماع عليه وأجمع
على أنه ليس من القرآن عامدا لكل هذا أنه كافر ولهذا رأى مالك قتل
من سب عائشة رضي الله عنها بالفرية لأنه خالف القرآن ومن خالف القرآن
قتل أي لأنه كذب بما فيه وقال ابن القاسم من قال أن الله تعالى لم يكلم موسى
تكليما يقتل وقاله عبد الرحمن بن مهدي وقال محمد بن سحنون فيمن

قال

قال المعوذتان ليستا من كتاب الله يضرب عنقه إلا أن يتوب وكذلك
كل من كذب بحرف منه قال وكذلك إن شهد شاهد على من قال
إن الله لم يكلم موسى تكليما وشهد آخر عليه أنه قال إن الله ما اتخذ
إبرهيم خليلا لأنهما اجتمعا على أنه كذب النبي صلى الله عليه وسلم وقال
أبو عثمان ابن الحداد جميع من ينتحل التوحيد متفقون أن الجحد لحرف
من التنزيل كفر وكان أبو العالية إذا قرأ عنده رجل لم يقل له ليس كما قرأت
ويقول أما أنا فأقرأ كذا فبلغ ذلك إبرهيم فقال أراه سمع أنه من كفر
بحرف منه فقد كفر به كله وقال عبد الله بن مسعود من كفر بآية من
القرآن فقد كفر به كله وقال اصبغ بن الفرج من كذب ببعض القرآن
فقد كذب به كله ومن كذب به فقد كفر به ومن كفر به فقد كفر بالله
وقد سئل القابسي عمن خاصم يهوديا فحلف له بالتوراة فقال الآخر لعن الله
التوراة فشهد عليه بذلك شاهد ثم شهد آخر أنه سأله عن القضية
فقال إنما لعنت توراة اليهود فقال ابو الحسن الشاهد الواحد لا يوجب القتل
والثاني علق الأمر بصفة تحتمل التأويل إذ لعله لا يرى اليهود متمسكين
بشيء من عند الله لتبديلهم وتحريفهم ولو اتفق الشاهدان على لعن التوراة

مجرد الصاق التأويل وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة ابن شنبوذ المقرئ
احد ائمة المقرئين المتصدرين بها مع ابن مجاهد لقرآته واقرائه بشواذ من الحروف
مما ليس في المصحف وعقدوا عليه بالرجوع عنه والتوبة منه سجلا اشهد
فيه بذلك على نفسه في مجلس الوزير ابي علي بن مقلة سنة ثلث وعشرين وثلثمية
وكان فيمن افتى عليه بذلك ابو بكر الابهري وغيره وافتى ابو محمد بن ابي زيد
بالادب فيمن قال لصبي لعن الله معلمك وما علمك وقال اردت سوء الادب
ولم ارد القرآن قال ابو محمد واما من لعن المصحف فانه يقتل

فصل وسب آل بيته وازواجه واصحابه عليه السلام

وتنقصهم حرام ملعون فاعله حدثنا القاضي الشهيد ابو علي رحمه الله حدثنا
ابو الحسين الصيرفي وابو الفضل العدل قالا حدثنا ابو يعلى حدثنا ابو علي
السنجي حدثنا ابن محبوب حدثنا الترمذي حدثنا محمد بن يحيى حدثنا يعقوب
بن ابرهيم حدثنا عبيدة بن ابي رايطة عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الرحمن
بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله الله في اصحابي الله الله
في اصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي
ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله
يوشك

يوشك ان ياخذه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي
فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه
صرفا ولا عدلا وقال عليه السلام لا تسبوا اصحابي فانه يجي قوم في اخر الزمان
يسبون اصحابي فلا تصلوا عليهم ولا تصلوا معهم ولا تناكحوهم ولا تجالسوهم
وان مرضوا فلا تعودوهم وعنه عليه السلام من سب اصحابي فاضربوه
وقد اعلم النبي صلى الله عليه وسلم ان سبهم واذاهم يوذيه واذى
النبي حرام فقال لا تؤذوني في اصحابي ومن اذاهم فقد اذاني وقال
لا تؤذوني في عايشة وقال في فاطمة بضعة مني يوذيني ما اذاها وقد اختلف
العلماء في هذا فمشهور مذهب ملك في ذلك الاجتهاد والادب الموجع
قال ملك رحمه الله من شتم النبي صلى الله عليه وسلم قتل ومن شتم اصحابه
ادب وقال ايضا من شتم احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر
او عمر او عثمان او معوية او عمرو بن العاص فان قال كانوا على ضلال
وكفر قتل وان شتمهم بغير هذا من مشاتمة الناس نكل نكالا شديدا
وقال ابن حبيب من غلا من الشيعة الى بغض عثمان والبراءة منه ادب
ادبا شديدا ومن زاد الى بغض ابي بكر وعمر فالعقوبة عليه اشد

ويكرر ضربه ويطال سجنه حتى يموت ولا يبلغ به القتل الا في سب النبي صلى الله
عليه وسلم وقال سحنون من كفر احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم عليا او عثمان او غيرهما يوجع ضربا وحكى ابو محمد بن ابي زيد
عن سحنون في من قال في ابي بكر وعمر وعثمان وعلي انهم كانوا على
ضلالة وكفر قتل ومن شتم غيرهم من الصحابة بمثل هذا نكل النكال الشديد
وروى عن مالك من سب ابا بكر جلد ومن سب عائشة قتل قيل له لم قال
من رماها فقد خالف القران وقال ابن شعبان عنه لان الله يقول يعظكم
الله ان تعودوا لمثله ابدا ان كنتم مؤمنين فمن عاد لمثله فقد كفر وحكى ابو الحسن
الصقلي ان القاضي ابا بكر بن الطيب قال ان الله تعالى اذا ذكر في القران
ما نسبه اليه المشركون سبح نفسه لنفسه كقوله وقالوا اتخذ الرحمن ولدا
سبحانه في اي كثيرة وذكر تعالى ما نسبه المنافقون الى عائشة فقال
ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك سبح نفسه في
تبريتها من السوء كما سبح نفسه في تبريته من السوء وهذا يشهد لقول
مالك في قتل من سب عائشة ومعنى هذا والله اعلم ان الله لما عظم سبها
كما عظم سبه وكان سبها سبا لنبيه وقرن سب نبيه واذاه باذاه تعالى

وكان

وكان حكم موذيه تعالى القتل كان موذي نبيه كذلك كما قدمناه وشتم
رجل عائشة بالكوفة فقدم الى موسى بن عيسى العباسي فقال من حضر هذا فقال
ابن ابي ليلى انا فجلده ثمانين وحلق راسه واسلمه الى الحجامين وروي عن
عمر بن الخطاب انه نذر قطع لسان عبيد الله بن عمر اذ شتم المقداد بن
الاسود فكلم في ذلك فقال دعوني اقطع لسانه حتى لا يشتم احد بعد
اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وروى ابو ذر الهروي ان عمر بن الخطاب
اتي باعرابي يهجو الانصار فقال لولا ان له صحبة لكفيتكموه قال
مالك من انتقص احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فليس له في
هذا الفيء حق قد قسم الله الفيء في ثلاثة اصناف فقال للفقراء المهاجرين
الاية ثم قال والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم الاية وهؤلاء الانصار
ثم قال والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا
بالايمان الاية فمن تنقصهم فلا حق له في فيء المسلمين وفي كتاب ابن شعبان
من قال في واحد منهم انه ابن زانية وامه مسلمة حد عند بعض اصحابنا
حدين حدا له وحدا لامه ولا اجعله كقاذف الجماعة في كلمة لفضل هذا
على غيره ولقوله عليه السلام من سب اصحابي فاجلدوه قال ومن قذف

أمّ أحدهم وهي كافرة حدّ حدّ الفرية لأنه سبّ له فإن كان أحد من
ولد هذا الصحابي حيًّا قام بما يجب له وإلا فمن قام به من المسلمين كان على
الإمام قبول قيامه قال وليس هذا كحقوق غير الصحابة لحرمة هؤلاء بنبيهم
صلى الله عليه وسلم ولو سمعه الإمام وأشهد عليه كان ولي القيام به قال
ومن سبّ غير عائشة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ففيها قولان
أحدهما يقتل لأنه سبّ النبي صلى الله عليه وسلم بسبّ حليلته والآخر
أنها كسائر الصحابة يجلد حدّ المفتري قال وبالأول أقول وروى أبو مصعب
عن مالك من انتسب إلى بيت النبي صلى الله عليه وسلم يضرب ضربًا وجيعًا
ويشهر ويحبس طويلا حتى تظهر توبته لأنه استخفاف بحق الرسول
وأفتى أبو المطرف الشعبي فقيه مالقة في رجل أنكر تحليف امرأة بالليل
وقال لو كانت بنت أبي بكر الصديق ما حلفت إلا بالنهار وصوّب قوله بعض
المتسمين بالفقه فقال أبو المطرف ذكر هذا لابنة أبي بكر في مثل هذا
يوجب عليه الضرب الشديد والسجن الطويل والفقيه الذي صوّب
قوله هو أحق باسم الفسق من اسم الفقه فيتقدم إليه في ذلك ويزجر
ولا تقبل فتواه ولا شهادته وهي جرحة ثابتة فيه ويبغض في الله عز وجل
قال

قال القاضي أبو الفضل هنا انتهى القول بنا في ما حررناه
وانتجز الغرض الذي انتحيناه واستوفى الشرط الذي شرطناه مما أرجو
أن في كل قسم منه للمريد مقنع وفي كل باب منهج إلى بغيته ومنزع
وقد سفرت فيه عن نكت تستغرب وتستبدع وكرعت في مشارب
من التحقيق لم يورد لها قبل في أكثر التصانيف مشرع وأودعته غير ما
فصل وددت لو وجدت من بسط قبلي الكلام فيه أو مقتدى يفيدنيه
عن كتابه أو فيه لأكتفي بما أرويه عمّا أرويه وإلى الله جزيل الضراعة
في المنة بقبول ما منه لوجهه والعفو عما تخلله من تزين وتصنع لغيره
وأن يهب لنا ذلك بجميل كرمه وعفوه لما أودعناه من شرف مصطفاه
وأمين وحيه وأسهرنا به جفوننا لتتبع فضائله وأعملنا فيه خواطرنا من
إبراز خصائصه ووسائله ويحمي أعراضنا عن ناره الموقدة لحمايتنا كريم عرضه
ويجعلنا ممن لا يذاد إذا ذيد المبدل عن حوضه ويجعله لنا ولمن
تهمم باكتتابه واكتسابه سببًا يصلنا بأسبابه وذخيرة نجدها يوم
تجد كل نفس ما عملت من خير محضرًا نحوز بها رضاه وجزيل ثوابه
ويخصنا بخصيصى زمرة نبينا وجماعته ويحشرنا في الرعيل الأول

١٦٣

واهل الباب الامن من اهل شفاعته ونحمده تعالى على ما هدى اليه

من جمعه والهم وفتح البصيره لدرك حقايق ما اودعناه ونفهم

ونستعيذه جل اسمه من دعاء لا يسمع وعلم لا ينفع وعمل لا يرفع

فهو الجواد الذي لا يخيب من امله ولا ينتصر من خذله ولا يرد دعوة

القاصدين ولا يصلح عمل المفسدين وهو حسبنا ونعم الوكيل

وصلواته على سيدنا محمد خاتم النبيين وسلم كثيرا

تم كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى

صلى الله عليه وسلم تصنيف القاضي عياض

رحمه الله عليه وكان الفراغ من نسخه يوم الثلثا

المبارك الرابع عشر من شهر ذي الحجه الحرام عام

سبع وثمانين وسبعمايه عامله الله المهيمن به بفضله

العميم ولطفه ورزقه شفاعة النبي محمد صلى الله

عليه وسلم

الحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد نبيه واله وصحبه وسلامه

وحسبنا الله ونعم الوكيل

١٦٣ ورقه

سيد النجار

بلغ مقابلة بحسب الطاقه والامكان والله المستعان